٨ ـ كتاب الحج

١- باب فرض الحج

٥٢٤٨ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: قام رَسُول اللَّه ﷺ فِى النَّاس، فَقَالَ: «إن اللَّه كتب عليكم الحج»، فقام رجل من الأعراب، فَقَالَ: أفى كل عام؟ فعلا كلام رَسُول اللَّه ﷺ وغضب ومكث طويلا، ثُمَّ تكلم، فَقَالَ: «من هَذَا السائل؟»، فَقَالَ الأعرابى: أنا يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «ويحك يؤنسك أن أقول نَعَمْ، والله لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوجبت، [ولو وجبت لتركتم، ولو تركتم لكفرتم، ألا إنه إنما أهلك الذين قبلكم أئمة الحرج، والله] لَوْ أنى أحللت لكم جميع مَا فِى الأرض من شَىْء، وحرمت عليكم مثل خف بعير لوقعتم»، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ ذَلِكَ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاء إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾ [المائدة:١٠١]، الآية[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن جيد.

٥٢٤٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: جَاءَ رجل من بنى سعد بن بكر، إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ مسترضعًا فيهم، فَقَالَ: يَا بنى عبد المطلب، قَالَ: «قد أجبتك»، قَالَ: أنا وافد قومى ورسولهم، وأنا سائلك ومشتدة مسألتى إياك، ومناشدك مشتد مناشدتى إياك، فلا تجدن على؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: أخبرنى من خلق السموات والأرض والجنة والنار؟ قَالَ: «الله»، قَالَ: نشدتك بِهِ أهو أرسلك بما أتتنا بِهِ كتبك، وأتتنا رسلك أن نشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه، وأن ندع اللات والعزى؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: نشدتك بِهِ أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: وأتتنا كتبك وأتتنا رسلك أن نصلى فِى كل يوم وليلة خمس صلوات نشدتك بالله أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: أتتنا كتبك وأتتنا رسلك أن نحج البيت فِى ذى الحجة نشدتك بالله أهو أمرك؟ قَالَ: «نعم»، قَالَ: هؤلاء

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٧١).

خمس فلست أزيد عليهن، فلما قفا قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أما إنه إن فعل الَّذِى قَالَ دَخَلَ الجنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَقَدْ تقدمت لَهُ طرق فِى الصلاة رواها أحمد وغيره، ورجال بعضها رجال الصحيح، وفى هذه الطريق موسى بن أبى جعفر، ولم أجد من ذكره.

٥٢٥٠ - وَعَنْ سمرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وحجوا واعتمروا، واستقيموا يستقم بكم»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

٥٢٥١ - وَعَنْ يعلى بن أمية، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ متضمخ بالخلوق عَلَيْهِ مقطعات قَدْ أحرم بعمرة، قَالَ: كَيْفَ تأمرنى يَا رَسُول اللَّه فِى عمرتى؟ فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من السائل عَنْ العمرة؟»، فَقَالَ: أنا، فَقَالَ: «ألق ثيابك، واغتسل، واستنق مَا استطعت، وما كنت صانعًا فِى حجتك فاصنعه فِى عمرتك»(٢).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٥٢ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «الحج جهاد، والعمرة تطوع»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن الفضل بن عطية، وَهُوَ كذاب.

٥٢٥٣ - وَعَنْ ابن مسعود، قَالَ: أمرتم بإقامة أربع، إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأقيموا الحج، والعمرة إِلَى البيت، والحج الحج الأكبر، والعمرة الحج الأصغر(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١٦/٧) الحديث رقم (٦٨٩٧)، وفى الأوسط برقم (٢٠٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٨١٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا إبراهيم، ولم يدخل أبو الزبير بين عطاء وصفوان أحدًا. ورواه مجاهد: عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٥٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٢٩٨).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات. قُلْتُ: وَقَدْ تقدمت فِى الإيمان أحاديث فِى فرض الحج وغيره.

٢ - باب حج الصبى قبل البلوغ والعبد قبل العتق

٥٢٥٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أيما صبى حج، ثُمَّ بلغ الحنث عَلَيْهِ [أن يحج] حجة أخرى، وأيما أعرابى حج، ثُمَّ هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج، ثُمَّ عتق، فعليه حجة أخرى»(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى حج الصبى، والحج عَنْ الميت والعاجز فِى أواخر الكتاب، إن شاء اللَّه.

٣ - باب الحث على الحج

٥٢٥٥ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «استمتعوا بهَذَا البيت، فَقَدْ هدم مرتين، ويرفع فِى الثالثة»(٢).

رواه **البزار والطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٢٥٦ - وَعَنْ محمد بن المنكدر، قَالَ: لقى لاق ابن عمر، وَهُوَ على ناب جمعاء لا تساوى عشرة دراهم، فَقَالَ لَهُ: يَا أبا عبد الرحمن على هذه تحج؟ قَالَ: نَعَمْ، سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لا تدع الحج ولو على ناب جمعاء تسوى عشرة دراهم»، فوالله مَا حضرنى من ظهر غيره، وما كنت لأدع الحج(٣).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن سنان الزهرى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٥٧ - وَعَنْ الحسين بن على، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى جبان وَإِنِّى ضعيف، فَقَالَ: «هلم إِلَى جهاد لا شوكة فِيهِ، الحج»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة مرفوعا إلا يزيد، تفرد به: محمد بن المنهال.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٢)، وقال البزار: لم نسمع أحدًا يحدث به إلاَّ الحسن بن قزعة، عن سفيان، وقد روى عن ابن عمر موقوفًا.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٣٢٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٨٧)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حسين بن على إلا بهذا الإسناد.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٢٥٨ - وَعَنْ عثمان بن سليمان، عَنْ جدته أم أبيه، قَالَتْ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى أريد الجهاد فِى سبيل اللَّه؟ قَالَ: «ألا أدلك على جهاد لا شوكة فيه؟»، قُلْتُ: بلى، قَالَ: «حج البيت».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الوليد بن أبى ثور ضعفه أبو زرعة وجماعة، وزكاه شريك.

٥٢٥٩ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن اللَّه يقول: إن عبدًا أصححت لَهُ بدنه، وأوسعت عَلَيْهِ فِى الرزق، لم يغد إِلَى فِى كل أربعة أعوام لمحروم»[1].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وأبو يعلى إِلاَّ أنه قَالَ: «خمسة أعوام»، ورجال الجميع رجال الصحيح.

٥٢٦٠ - وَعَنْ أبى هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ - إِن كَانَ قَالَ: «جهاد الكبير، والصغير، والضعيف، والمرأة الحج والعمرة»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤ - باب فيمن ترك الخير والحج لعرض من الدُّنيا

٥٢٦١ - عَنْ أبى جحيفة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من عبد، وَلاَ أمة يدع أن يمشى فِى حاجة أخيه المسلم إِلاَّ مشى منها فِى سخط اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ يدع أن ينفق نفقة فِى سبيل اللَّه إِلاَّ أنفق أضعافًا مضاعفة فِى سخط اللَّه، وَلاَ يدع الحج لغرض من الدُّنيا إِلاَّ رأى المخلفين قبل أن يقضى تلك الحاجة»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبيد بن القاسم الأسدى، وَهُوَ متروك.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٨٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢١/٢)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣٥٠/٤، ٢٣/٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٨)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٦٤/١، ٢١٠)، والمتقى الهندى فى الكنز (١١٧٩٧، ١١٨٤٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٩/٢٢).

٥ - باب فضل الحج والعمرة

٥٢٦٢ - عَنْ عمرو بن عبسة، قَالَ: قَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه مَا الإسلام؟ قَالَ: «أَنْ يُسْلِمَ قَلْبُكَ، وَأَنْ تسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فأى الإسلام أفضل؟ قَالَ: «الإِيمَانُ»، قَالَ: وما الإيمان؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ»، قَالَ: فأى الإيمان أفضل؟ قَالَ: «الْهِجْرَةُ»، قَالَ: وما الهجرة؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ السُّوءَ»، قَالَ: فأى الهجرة أفضل؟ قَالَ: «الْجِهَادُ»، قَالَ: وما الجهاد؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ»، قَالَ: فأى الجهاد أفضل؟ قَالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ»، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ثُمَّ عَمَلاَنِ هُمَا أَفْضَلُ الأَعْمَالِ، إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا، حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، أَوْ عُمْرَةٌ»(١).

رواه أحمد والطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٦٣ - وَعَنْ ماعز، عَنْ النَّبى ﷺ أنه سئل أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الأَعْمَالِ، كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا»(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٢٦٤ - وَعَنْ الشفاء، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ وسأله رجل: أى الأعمال أفضل؟ قَالَ: «إيمان بالله، وجهاد فِى سبيله، وحج مبرور»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٢٦٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ». [قَالُوا: يَا نَبِىَّ اللَّهِ، مَا الْحَجُّ الْمَبْرُورُ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ]»(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن ثابت، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١١٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٢٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٤)، والسيوطى فى الدر المنثور (١/٢١٠)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣١٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٢٥)، والطبرانى فى الكبير (١١/١٨٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٦٧)، والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (٩/٦٢).

٥٢٦٦ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «الحج المبرور لَيْسَ لَهُ جزاء إِلاَّ الجنة»، قيل: وما بره؟ قَالَ: «إطعام الطعام، وطيب الكلام»(١).

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٥٢٦٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحج المبرور لَيْسَ لَهُ جزاء إِلاَّ الجنة»(٢).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يحيى بن صالح الإبلي، قَالَ العقيلي: روى عَنْهُ يحيى ابن بكير مناكير. **قُلْتُ**: وتأتي أحاديث كثيرة فِي فضل الحج فِي أواخر كتاب الحج، إن شاء اللَّه.

٥٢٦٨ - وَعَنْ بريدة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «النفقة فِي الحج كالنفقة فِي سبيل اللَّه بسبعمائة ضعف»(٣).

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وَفِيهِ أبو زهير، ولم أجد من ذكره.

٥٢٦٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحج فِي سبيل اللَّه النفقة فِيهِ الدرهم بسبعمائة»(٤).

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٢٧٠ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن للكعبة لسانًا وشفتين، ولقد اشتكت إِلَى اللَّه، فَقَالَتْ: يَا رب، قل عوادى، وقل زوارى، فأوحى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي خالق بشرًا خشعًا سجدًا يحنون إليك كما تحن الحمامة إِلَى بيضها»(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٤٠٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن مسلم، ولا عن محمد إلا بشر ابن المنذر، تفرد به: إبراهيم بن سعيد.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٤٢٩).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٥٥/٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٣٢/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٦٨)، والمنذري في الترغيب والترهيب (٤٣٤/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٣٣٧/١).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٦٩٤)، وقال: هكذا روى هذا الحديث محمد بن أبي إسماعيل، عن حرب بن زهير، عن يزيد الضبعي، عن أنس بن مالك.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٠٦٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا سهل بن قرين.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سهل بن قرين، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧١ - وَعَنْ أبى ذر، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «إن داود النَّبى ﷺ قَالَ: إلهى، مَا لعبادك عليك إِذَا هم زاروك فِى بيتك؟ قَالَ: إن لكل زائر على المزور حقا يَا داود، إن لهم على أن أعافيهم فِى الدُّنيا، وأغفر لهم إِذَا لقيتهم»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن حمزة الرقى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧٢ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه رفعه، قَالَ: «ما أمعر حاج قط»، قيل لجابر: مَا الإمعار؟ قَالَ: مَا افتقر(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٧٣ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من خرج فِى هَذَا الوجه لحج أَوْ عمرة، فمات فِيهِ لم يعرض ولم يحاسب، وقيل لَهُ: ادخل الجنة»، قَالَتْ: وَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه يباهى بالطائفين»(٣).

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وفى إسناد الطبرانى محمد بن صالح العدوى، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح، وإسناد أبى يعلى فِيهِ عائذ بن بشير، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٧٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من خرج حاجًا فمات كتب لَهُ أجر الحاج إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج معتمرًا فمات كتب لَهُ أجر المعتمر إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج غازيًا [فى سبيل اللَّه] فمات كتب لَهُ أجر الغازى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جميل بن أبى ميمونة، وَقَدْ ذكره ابن أبى حاتم،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٣٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الوضين بن عطاء إلا الخليل بن مرة، تفرد به: محمد بن حمزة الرقى، ولا يروى عن أبى ذر إلا بهذا الإسناد.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٠)، وقال البزار: تفرد به محمد بن أبى حميد، وعنده أحاديث لا يتابع عليها، ولا أحسب ذلك من تعمده، ولكن من سوء حفظه، فقد روى عنه أهلُ العلم.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٨٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٣٢١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن يزيد الليثى إلا جميل بن أبى ميمونة، ولا عن جميل إلا محمد بن إسحاق، تفرد به: أبو معاوية.

ولم يذكر فِيهِ جرحا وَلاَ تعديلا، وذكره ابن حبان فِي الثقات.

٥٢٧٥ – وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن هَذَا البيت دعامة من دعائم الإسلام، فمن حج البيت أَوْ اعتمر، فهُوَ ضامن على اللَّه، فَإِن مات أدخله الجَنَّة، وإن رده إِلَى أهله رده بأجر وغنيمة»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، **وَهُوَ متروك.**

٥٢٧٦ – وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما راح مسلم فِى سبيل اللَّه مجاهدًا، أَوْ حاجًا مهلاً، أَوْ ملبيًا، إِلاَّ غربت الشمس بذنوبه، وخرج منها»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٢٧٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن جراد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «حجوا، فَإِن الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يعلى بن الأشدق، **وَهُوَ** كذاب. وتأتى أحاديث كثيرة فِى فضل الحج بعد هَذَا، إن شاء اللَّه تعالى.

٦ – باب فيمن يحج ماشيا

٥٢٧٨ – عَنْ ابن عباس، أنه قَالَ: يَا بنى، اخرجوا من مكة حاجين مشاة حَتَّى ترجعوا إِلَى مكة مشاة، فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن الحاج الراكب لَهُ بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة، وإن الحاج الماشى لَهُ بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم»، قيل: يَا رَسُول اللَّه، وما حسنات الحرم؟ قَالَ: «الحسنة بمائة ألف حسنة»(٤).

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه، وَفِيهِ قصة. **وَلَهُ عِنْدَ البزار** إسنادان أحدهما فِيهِ كذاب، والآخر فِيهِ إسماعيل بن إبراهيم عَنْ سعيد بن جبير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٣٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى الزبير إلا محمد ابن عبدالله بن عبيد بن عمير.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٦٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٩٧).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٠).

٥٢٧٩ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قدم على رَسُول اللَّه ﷺ جماعة من مزينة، وجماعة من هذيل، وجماعة من جهينة، فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، إنا خرجنا إِلَى مكة مشاة وقوم يخرجون ركبانا، فَقَالَ النَّبِى ﷺ: «للماشى أجر سبعين حجة، وللراكب أجر ثلاثين حجة»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن محصن العكاشى، وَهُوَ متروك.

٧ – باب فِى الحج بالحرام

٥٢٨٠ – عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أم هَذَا البيت من الكسب الحرام شخص فِى غير طاعة اللَّه، فَإِذَا أهل ووضع رجله فِى الغرز، أَوْ الركاب، وانبعثت بِهِ راحلته، قَالَ: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، ناداه مناد من السماء: لا لبيك وَلاَ سعديك كسبك حرام، وزادك حرام، وراحلتك حرام، فارجع مأزورًا، غير مأجور، وأبشر بما يسوءك، وَإِذَا خرج الرجل حاجًا بمال حلال، ووضع رجله فِى الركاب، وانبعثت بِهِ راحلته، قَالَ: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، ناداه مناد من السماء: لبيك وسعديك، قَدْ أجبتك راحلتك حلال، وثيابك حلال، وزادك حلال، فارجع مأجورًا غير مأزور، وأبشر بما يسرك»[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ سليمان بن داود اليمامى، وَهُوَ ضعيف.

٨ – باب فِى السفر

٥٢٨١ – عَنْ ابن عمر قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «سافروا تصحوا وتسلموا»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن هارون أبو علقمة الفروى، وَهُوَ ضعيف. وَقَدْ تقدم حديث أبى هريرة فِى فضل الصوم.

٥٢٨٢ – وَعَنْ سعيد بن أبى سعيد المقبرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ لأَنَّ الرَّجُلَ يَشْتَغِلُ فِيهِ عَنْ صِيَامِهِ وَصَلاَتِهِ وَعِبَادَتِهِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٠٨٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٩)، وقال البزار: الضعف بين على أحاديث سليمان، ولا يتابعه عليها أحد، وهو ليس بالقوى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٠٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (٤٩٦/٢) والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٥٩/٥)، والطبرانى=

قُلْتُ: هكذا رواه مرسلاً، وفى الصحيح معناه من حديث أبى هريرة، وَهُوَ فرد من حديث مالك عَنْ سمى، عَنْ أبى صالح، عَنْ أبى هريرة لا يصح إِلاَّ من طريقه. رواه أحمد.

٥٢٨٣ - وَعَنْ عائشة، وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ولذته، فَإِذَا فرغ أحدكم من حاجته، فليتعجل إِلَى أهله»(١).

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ رواد بن الجراح، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء.

٩ - باب مَا يفعل إِذَا أراد السفر

٥٢٨٤ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا أراد أحدكم سفرًا، فليسلم على إخوانه، فَإِنَّهُمْ يزيدونه بدعائهم إِلَى دعائه خيرًا»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يحيى بن العلاء البجلى، وَهُوَ ضعيف.

١٠ - باب مَا يقال للحاج عِنْدَ الوداع والرجوع

٥٢٨٥ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: جَاءَ غلام إِلَى النَّبى ﷺ فَقَالَ: إِنِّى أريد هذه الناحية للحج؟ قَالَ: فمشى مَعَهُ رَسُول اللَّه ﷺ فرفع رأسه إليه، فَقَالَ: «يا غلام، زودك اللَّه التقوى، ووجهك فِى الخير، وكفاك الهم»، فلما رجع سلم على النَّبى ﷺ فرفع رأسه إليه، فَقَالَ: «يا غلام، قبل اللَّه حجك، وكفر ذنبك، وأخلف نفقتك»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفى الصحيح طرف من أوله، وَفِيهِ مسلمة بن سالم ويقال مسلم بن سالم الجهنى ضعفه الدارقطنى.

=فى الصغير (١/٢٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٠)، والتبريزى فى المشكاة (٣٨٩٩)، وابن عدى فى الضعفاء (١/٣٠٢، ٣/٩٠٤، ٤/١٤٤٦، ١٦٨٥)، والبغوى فى شرح السنة (١١/٣٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٦/٣٤٤).

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك، عن ربيعة إلا رواد. والمشهور: عن مالك، عن سمى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٨٤٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن سهيل إلا يحيى، تفرد به: عمرو.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٥٤٨).

١١ - باب دعاء الحجاج والعمار

٥٢٨٦ - عَنْ ابن عمر، أن عمر استأذن النَّبِى ﷺ فِى العمرة، فأذن لَهُ، فَقَالَ: «يا أخى، أشركنا فِى صالح دعائك، وَلاَ تنسنا»(١).

رواه **أحمد وأبو يعلى**، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه بن عاصم، وَفِيهِ كلام كثير لغفلته، وَقَدْ وثق.

٥٢٨٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يغفر الله للحاج، ولمن استغفر لَهُ الحاج»(٢).

رواه **البزار والطبرانى فى الصغير**، وَفِيهِ شريك بن عبد اللَّه النخعى، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٢٨٨ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الحجاج والعمار وفد اللَّه دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»(٣).

رواه **البزار**، ورجاله ثقات.

٥٢٨٩ - وَعَنْ أبى موسى، رفعه إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: «الحاج يشفع فِى أربعمائة أهل بيت، أَوْ قَالَ: من أهل بيته، ويخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»(٤).

رواه **البزار**، وَفِيهِ من لم يسم، ويأتى حديث بعد هَذَا فِى تلقى الحاج وطلب الدعاء مِنْهُ، إن شاء اللَّه.

١٢ - باب أى يوم يستحب السفر

٥٢٩٠ - عَنْ بريدة، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا أراد سفرًا، خرج يوم الخميس(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥٩/٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٥٢٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٥)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا شريك، ولا عنه إلا حسين، ولم نسمعه إلا من إبراهيم.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا عن ابن المنكدر، ورواه عنه ابن أبى حميد، وطلحة بن عمرو.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٨٤٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن واصل إلا ابن علاثة، تفرد به: عمرو بن الحصين.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمرو بن الحصين العقيلى، وَهُوَ متروك.

٥٢٩١ - وَعَنْ كعب بن مالك، قَالَ: مَا كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يخرج إِلَى سفر، أَوْ يبعث بعثا إِلاَّ يوم الخميس[١]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح من غير حصر.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٢٩٢ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يستحب أن يسافر يوم الخميس[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ خالد بن إياس، وَهُوَ متروك. قُلْتُ: وتأتى أحاديث كثيرة فيما يتعلق بالسفر فِى الخصب والجدب والمرافقة فِى الجهاد، إن شاء اللَّه.

١٣ - باب أدب السفر

٥٢٩٣ - عَنْ [أبى] رائطة بن كرامة المذحجى، قَالَ: كنا عِنْدَ النَّبِى ﷺ فَقَالَ لقوم سفر: «لا يصحبنكم خلال من هذه النعم الضوال، وَلاَ يصحبن أحد منك ضالة، وَلاَ يردن سائلاً إن كنتم تريدون الربح والسلامة، وَلاَ يصحبنكم من النَّاس إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ساحر، وَلاَ ساحرة، وَلاَ كاهن، وَلاَ كاهنة، وَلاَ منجم، وَلاَ منجمة، وَلاَ شاعر، وَلاَ شاعرة، وإن كل عذاب يريد اللَّه أن يعذب بِهِ أحدًا من عباده، فإنما يبعث به اللَّه إِلَى السماء الدُّنيا، فأنهاكم عَنْ معصية اللَّه عشاء»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن أبى على اللهبى، وَهُوَ ضعيف.

٥٢٩٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ قاعدًا بعد المغرب، ومعه أصحابه إِذْ مرت بهم رفقة يسيرون سائقهم يقرأ وقائدهم يحدو، فلما رآهم النَّبِى ﷺ قام يهرول بغير رداء، فقالوا: يَا رَسُول اللَّه، نَحْنُ نكفيك، فَقَالَ: «دعونى أبلغهم مَا أوحى إِلَى فِى أمرهم»، فلحقهم، فَقَالَ: «أين تريدون فِى هذه الساعة؟»، قالوا: نريد اليمن، قَالَ: «فما سيركم هذه الساعة؟ فَإن لله فِى السماء سلطانًا عظيمًا يوجهه إِلَى أهل الأرض، فلا تسيروا وَلاَ خطوة إِلاَّ مَا يجد الرجل فِى بطنه ومثانته من البول الَّذِى لا نجد مِنْهُ بدًا، وَلاَ خطوة، وأما أَنْت يَا سائق القوم، فعليك ببعض كلام العرب من رجزها، وَإِذَا كنت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٨١٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٥٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٣٧٦).

راكبًا فاقرأ وعليك بالدلجة، فَإن لله عَزَّ وَجَلَّ ملائكة موكلين يطوون الأرض للمسافر كما تطوون القراطيس، وبعد الصبح يحمد القوم السرى، وَلاَ يصحبنكم شاعر، وَلاَ كاهن، وَلاَ يصحبنكم ضالة، وَلاَ تردن سائلاً إن أردتم الربح والسلامة، وحسن الصحابة، فعجب لى كَيْفَ أنام حِينَ تنام العيون كلها، فَإن اللّه عَزَّ وَجَلَّ ينهاكم عَنْ السير فِى هذه الساعة»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَهُوَ فِى النسخة كما هَاهُنَا، ولكنها غير مقابلة، وَفِيهِ سليم أبو سلمة صاحب الشعبى ومولاه، وَهُوَ ضعيف، وَقَالَ ابن عدى: لم أر لَهُ حديثًا منكرًا، وإنما عيب عليه الأسانيد لا يتقنها.

٥٢٩٥ - وَعَنْ أنس، قَالَ: إن النَّبى ﷺ قَالَ: «إذا أخصبت الأرض، فانزلوا عَنْ ظهركم، فأعطوه حقه من الكلأ، وَإذَا أجدبت الأرض فانجوا عليها بنقبها، وعليكم بالدلجة، فَإن الأرض تطوى بالليل»[(٢)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ حميد بن الربيع، وثقه أحمد والدارقطنى، وضعفه جماعة، ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا رويم المعولى، وَهُوَ ثقة.

٥٢٩٦ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «إذا كنتم فِى الخصب، فأمكنوا الركب أسنتها، وَلاَ تعدو المنازل، وَإذَا كنتم فِى الجدب فاستنجوا، وعليكم بالدلجة، فَإن الأرض تطوى بالليل، وَإذَا تغولت الغيلان، فنادوا بالآذان، وَلاَ تصلوا على جواد الطريق، وَلاَ تنزلوا عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وَلاَ تقضوا عليها الحوائج، فإنها الملاعن»[(٣)]. قُلْتُ: رواه أبو داود وغيره باختصار كثير.

ورواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. وبقية هذه الأحاديث فِى الجهاد.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨٠٣).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٦٠٦)، والبيهقى فى الكبرى (٥/٢٥٦)، والحاكم فى المستدرك (١/٤٤٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى. وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٦٩٦)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا رواه عن الليث هكذا إلا رويم، وكان ثقة، وابن حجر فى المطالب العالية (٢/١٥٧)، برقم (١٩٢٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٢١٦)، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٩٥٥)، وابن خزيمة (٢٥٤٩).

٥٢٩٧ – وَعَنْ عبد الرحمن بن عائذ، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «ثلاثة لا يحبهم اللَّه، رجل نزل بيتا خربا، ورجل نزل على طريق السبل، ورجل أرسل دابته، ثُمَّ جعل يدعو اللَّه أن يحبسها».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ صدقة بن عبد اللَّه السمين، وثقه دحيم، وضعفه أحمد وغيره.

٥٢٩٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مغفل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا ركبتم هذه البهائم العجم، فَإِذَا كَانَت سنة فانجوا، وعليكم بالدلجة، فإنما يطويها الله».

رواه الطبرانى، ورجاله ثقات.

٥٢٩٩ – وَعَنْ خالد بن معدان، عَنْ أبيه، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه رفيق يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عَلَيْهِ مَا لا يعين على العنف، فَإِذَا ركبتم هذه الدواب العجم، فنزلوها منازلها، فَإِن أجدبت الأرض فانجوا عليها، فَإِن الأرض تطوى بالليل مَا لا تطوى بالنهار، وإياكم والتعريس بالطريق، فَإِنَّهُ طريق الدواب، ومأوى الحيات».

رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

١٤ – باب سفر النساء

٥٣٠٠ – عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رَسُول اللَّه ﷺ استند إِلَى بيت، فوعظ النَّاس وذكرهم، وَقَالَ: «لاَ يُصَلِّى أَحَدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى اللَّيْلِ، وَلاَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلاَ تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ، وَلاَ تَتَقَدَّمَنَّ امْرَأَةٌ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلاَ عَلَى خَالَتِهَا»(١).

قُلْتُ: فِى الصحيح مِنْهُ النهى عَنْ الصلاة بعد الصبح. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٣٠١ – وَعَنْ عدى بن حاتم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تسافر المرأة فوق ثلاث إِلاَّ مَعَ ذى محرم»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط عَنْ على بن يزيد الصدائى عَنْ أبى هانىء عمر ابن بشير، وفيهما كلام، وَقَدْ وثقا.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/١٨٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٧١٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٨٠).

٥٣٠٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «سفر المرأة مَعَ عبدها ضيعة»[١].

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ بزيع بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

١٥ - باب الرفق بالنساء فِى السير

٥٣٠٣ - عَنْ أم سليم، أنها كَانَت مَعَ نساء النَّبى ﷺ، وهن يسوق بهن سواق، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «أَىْ أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ»[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

١٦ - باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

٥٣٠٤ - عَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ قَالَ لنسائه عام حجة الوداع: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ» قَالَ: فَكَانَ كلهن يحججن إِلاَّ زينب بنت جحش، وسودة بنت زمعة، وكَانَتا تقولان: والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذَلِكَ من النَّبى ﷺ، وَقَالَ إسحاق فِى حديثه قالتا: والله لا تحركنا دابة بعد قول رَسُول اللَّه ﷺ: «هَذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ»[٣].

رواه أحمد وأبو يعلى، إِلاَّ أنه قَالَ: فكن كلهن يحججن إِلاَّ زينب وسودة، والبزار، وقَالَ: «إنما هِى هذه الحجة، ثُمَّ ظهور الحصر»، وَفِيهِ صالح مولى التوأمة، ولكنه من رواية ابن أبى ذئب عَنْهُ، وابن أبى ذئب سمع مِنْهُ قبل اختلاطه، وَهُوَ حديث صحيح.

٥٣٠٥ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع: «[إنما] هذه هِى الحجة، ثُمَّ الجلوس على ظهور الحصر فِى البيوت»[٤].

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير بنحوه، ورجال أبى يعلى ثقات.

٥٣٠٦ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ لما حج بنسائه قَالَ: «إنما هِى هذه، ثُمَّ عليكم بظهور الحصر»[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٦)، وقال البزار: لا نعلمه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، ولا نعلم حدث عن بزيع إلا إسماعيل.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٧٦/٦)، والطبرانى فى الكبير (٢٨٥/٣)، وذكره ابن سعد فى الطبقات (٣١٥/٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٣).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٤).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٨٤٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٦٠٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٩٣٠).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عمر العمرى، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه الجمهور.

١٧ - باب فِى المرأة الموسرة يمنعها زوجها السفر إِلَى الحج

٥٣٠٧ - عَنْ ابن عمر، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ فِى امرأة لها زوج، ولها مال، وَلاَ يأذن لها زوجها فِى الحج، قَالَ: «ليس لها أن تنطلق إِلاَّ بإذن زوجها»[(١)].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، ورجاله ثقات.

١٨ - باب المرافقة فِى السفر

٥٣٠٨ - عَنْ أسلم، قَالَ: خرجت فِى سفر، فلما رجعت قَالَ لى عمر: من صحبت؟ قُلْتُ: صحبت رجلاً من بكر بن وائل، فَقَالَ عمر: أما سمعت رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «أخوك البكرى، وَلاَ تأمنه»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عَنْ أبيه، وكلاهما ضعيف.

٥٣٠٩ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الشيطان يهم بالواحد والإثنين، فَإِذَا كانوا ثلاثة لم يهم بهم».

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

١٩ - باب الدلالة فِى السفر

٥٣١٠ - عَنْ حسيل بن خارجة الأشجعى، قَالَ: قدمت المدينة فِى جلب أبيعه، فأتى بى النَّبِى ﷺ، فَقَالَ: «أجعل لك عشرين صاعًا من تمر على أن تدل أصحابى على طريق خيبر»، ففعلت، فلما قدم رَسُول اللَّه ﷺ خيبر وفتحها جئت، فأعطانى العشرين، ثُمَّ أسلمت[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا إبراهيم الصائغ، ولا عن إبراهيم إلا حسان بن إبراهيم، تفرد به: محمد بن أبى يعقوب الكرمانى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٧٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٦٨).

٥٣١١ – وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إن لإبليس مردة من الشياطين، يقول لهم: عليكم بالحاج، والمجاهد، فأضلوهم عَنْ السبيل»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ نافع بن هرمز أبو هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٥٣١٢ – وَعَنْ أبى عمران، قَالَ: سألت جندب بن عبد اللَّه هَلْ كنتم تسخرون العجم؟ قَالَ: كنا نسخرهم من قرية إِلَى قرية يدلونا على الطريق، ثُمَّ نخليهم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠ – باب المشى عَنْ الرواحل

٥٣١٣ – عَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا صلى الفجر فِى السفر مشى(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن على المروزى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٢١ – باب فِى التحميل

٥٣١٤ – عَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «إذا حملتم فأخروا الحمل، فَإِن الرجل موثقة، واليد معلقة»(٣).

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى، وَفِيهِ كلام.

٢٢ – باب فِى المواقيت

٥٣١٥ – عَنْ جابر، وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: «وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ وَأَهْلِ تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ، وَلأَهْلِ الطَّائِفِ وَهِىَ نَجْدٌ قَرْنًا، وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ»(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٦٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٥١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا سليمان بن بلال، ولا عن سليمان إلا ابن المبارك، ولا عن ابن المبارك إلا محمد بن أعين، تفرد به: محمد بن عبدالله بن قهزاذ.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨١)، وقال البزار: لا نعلم روى بكر إلا هذا بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى (٥/٢٨/٢٩)، والدارقطنى فى السنن (٢/٢٣٦)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٥)، والألبانى فى=

رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٣١٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن الزبير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن أيوب بن أبى تميمة لم يسمع من ابن الزبير.

٥٣١٧ - وَعَنْ أنس بن مالك، أن رَسُول اللَّه ﷺ وقت لأهل المدائن العقيق، ولأهل البصرة ذات عرق، ولأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو ظلال هلال بن يزيد، وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣١٨ - وَعَنْ الحارث بن عمرو، قَالَ: أتيت رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ بمنى، أَوْ بعرفات، ووقت لأهل اليمن يلملم أن يهلوا منها[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، فِى حديث طويل يأتى فِى خطب الحج، إن شاء اللَّه، ورجاله ثقات.

٢٣ - باب الإحرام من الميقات

٥٣١٩ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا تجاوز الموقت إِلاَّ بإحرام»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ خصيف، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثقه جماعة.

٢٤ - باب فيمن أحرم قبل الميقات

٥٣٢٠ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أحرم من بيت المقدس دَخَلَ مغفورا له»[٥].

قُلْتُ: هكذا وجدته فِى نسختين. رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ غالب بن عبيد اللَّه العقيلى، وَهُوَ متروك.

=إرواء الغليل (١٧٤/٤)، وابن عدى فى الكامل (٤٠٨/١).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣٥١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٣٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٢٣٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا غالب بن عبيدالله، تفرد به: موسى بن أيوب.

٥٣٢١ – وَعَنْ الحسن أن عمران بن حصين أحرم من البصرة، فلما قدم على عمر، وَكَانَ قَدْ بلغه ذَلِكَ أغلظ لَهُ، وَقَالَ: يتحدث النَّاس أن رجلاً من أصحاب النَّبِيﷺ أحرم من مصر من الأمصار[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، إلاَّ أن الحسن لم يسمع من عمر.

٥٣٢٢ – وَعَنْ الحسن بن الهادية، قَالَ: لقيت ابن عمر، رحمه اللَّه، فَقَالَ لى: ممن أَنْت؟ قُلْتُ: من أهل عمان، قَالَ: من أهل عمان؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أفلا أحدثك مَا سمعت من رَسُول اللَّهﷺ [قلت بلى فقال: سمعت رسول اللهﷺ] يقول: «إِنِّى لأَعْلَمُ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا عُمَانُ، يَنْضَحُ بناحيتها أو بِجَانِبِهَا البحر، الْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حَجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا»[٢].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٢٥ – باب الإغتسال للإحرام

٥٣٢٣ – عَنْ ابن عمر، قَالَ: من السنة أن يغتسل الرجل إِذَا أراد أن يحرم[٣].

رواه البزار، والطبرانى فى الكبير، إلاَّ أنه قَالَ: عِنْدَ إحرامه وعند دخول مكة. ورجال البزار ثقات كلهم.

٥٣٢٤ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: كَانَ رَسُول اللَّهﷺ إِذَا أراد أن يحرم غسل رأسه بخطمى وأشنان، ودهنه بشىء من زيت غير كثير[٤].

رواه البزار، والطبرانى فى الأوسط باختصار، وإسناد البزار حسن.

٢٦ – باب حج الأقلف

٥٣٢٥ – عَنْ أبى برزة، قَالَ: سألوا رَسُول اللَّهﷺ عَنْ رجل أقلف أيحج بيت اللَّه؟

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠٧/١٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر من وجه أحسن من هذا.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٥).

قَالَ: «لا نهانى اللَّه عَنْ ذَلِكَ حَتَّى يختتن»[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ منية بنت عبيد بن أبى برزة، ولم يرو عَنْهَا غير أم الأسود.

٢٧ - باب الإشتراط فِى الحج

٥٣٢٦ - عَنْ أم سلمة، قَالَتْ: أتى النَّبِى ﷺ ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، وهى شاكية، فَقَالَ: «أَلاَ تَخْرُجِينَ مَعَنَا فِى سَفَرِنَا هَذَا؟»، وهى تريد حجة الوداع، قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، إِنِّى شاكية، وأخاف أن تحبسنى شكواى، قَالَ: «فَأَهِلِّى بِالْحَجِّ، وَقُولِى اللَّهُمَّ مَحِلِّى حَيْثُ حبستنى»[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَقَدْ صرح ابن إسحاق بالسماع، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٢٧ - وَعَنْ جابر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ لضباعة: «حجى واشترطى أن محلى حيث حبستنى»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وَقَالَ: يهم، وَفِيهِ كلام.

٥٣٢٨ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أرادت ضباعة بنت الزبير الحج، فَقَالَ لها رَسُول اللَّه ﷺ: «حجى، وقولى: محلى حيث حبستنى».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن عاصم، وَهُوَ متكلم فِيهِ لسوء حفظه، وتماديه على الخطأ، واحتقاره العلماء.

٢٨ - باب فِى أشهر الحج

٥٣٢٩ - عَنْ أبى أمامة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى قوله: ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ**﴾ [البقرة:١٩٧]، قَالَ: «شوال، وذو القعدة، وذو الحجة»[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ حصين بن مخارق، قَالَ الطبرانى: كوفى ثقة، وضعفه الدارقطنى، وبقية رجاله موثقون.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٣٩٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٠٣/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٥٤٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٦٦/١).

٥٣٣٠ – وَعَنْ ابن عباس، فِي قول اللَّه تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ قَالَ: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، لا يفرض الحج إِلاَّ فيهن(١).

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ متروك.

٥٣٣١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: من السنة أن لا يهل بالحج إِلاَّ فِي أشهر الحج.

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٢٩ – باب الطيب عِنْدَ الإحرام

٥٣٣٢ – عَنْ عمر بن الخطاب، أنه وَجَدَ رِيحَ طِيبٍ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ هَذِهِ الرِّيحُ؟ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مِنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: مِنْكَ لِعَمْرِي، فَقَالَ: طَيَّبَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ، وَزَعَمَتْ أَنَّهَا طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ، فَقَالَ: اذْهَبْ، فَأَقْسِمْ عَلَيْهَا لَمَا غَسَلَتْهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَغَسَلَتْهُ(٢).

رواه أحمد والبزار، وزاد بعد الأمر بغسله: فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن الحاج الشعث التفل»، ورجال أحمد رجال الصحيح. إِلاَّ أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر، وإسناد البزار متصل إِلاَّ أن فِيهِ إبراهيم بن يزيد الخوزى، وَهُوَ متروك.

٥٣٣٣ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: تطيب قبل أن تحرم.

رواه الطبراني فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٣٤ – وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: لا تطيبى وأنت محرمة، وَلاَ تمسى الحناء، فَإِنَّهُ طيب.

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

٣٠ – باب مَا يلبس المحرم

٥٣٣٥ – عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا بأس أن يحرم الرجل فِي ثوب مصبوغ بزعفران قَدْ غسل، فليس لَهُ نفض وَلاَ ردع»(٣).

رواه أبو يعلى والبزار، وَفِيهِ حسين بن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٤٣).

(٢) وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٨٩).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٧).

٥٣٣٦ – وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من لم يجد إزارًا، وَهُوَ محرم، فوجد سراويل فليلبسه، ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين»(١).

رواه **الطبراني في الأوسط**، وإسناده حسن.

٥٣٣٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، قَالَ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ ابْنِ الْمُعْتَرِفِ، أَوِ ابْنِ الْغَرِفِ، الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَاحِلَتَهُ حَتَّى دَخَلَ [مَعَ الْقَوْمِ]، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عوف، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ عُمَرُ: هَيْءَ الآنَ اسْكُتِ، الآنَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَّيْنِ، قَالَ: وَخُفَّانِ، فَقَالَ: قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٥٣٣٨ – وَفِي رِوَايَةٍ: قَدْ لبستهما مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من غير شك(٢).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٣١ – باب مَا للنساء لبسه وما لَيْسَ لهن

٥٣٣٩ – عَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ليس على المرأة حرم إِلاَّ فِي وجهها»(٣).

رواه **الطبراني في الكبير والأوسط**، وَفِيهِ أيوب بن محمد اليمامي، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٤٠ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تنتقب المرأة المحرمة، وَلاَ تلبس القفازين، وَلاَ البرقع، فَإِن أرادت أن تحرم وهى حائض فلتحرم، ولتقف المواقف إِلاَّ الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة»(٤). قُلْتُ: فِي الصحيح بعضه.

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩٣٢٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينارٍ عن جابرٍ إلا محمد بن مسلم.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٩٢)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٢٢)، وقال: لم يرفع هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر إلا أيوب أبو الجمل، تفرد به: عبدالله بن رجاء.

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤٢٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمر بن صهبان إلا عيسى بن يونس، تفرد به: موسى بن أعين.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ متروك.

٥٣٤١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ أزواج النَّبِى ﷺ يختضبن بالحناء، وهن محرمات ويلبسن المعصفر، وهن محرمات[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يعقوب بن عطاء وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

٥٣٤٢ – وَعَنْ ابن عباس، أن أزواج النَّبِى ﷺ كن يطفن بالبيت، وعليهن ملاحف حمر وليست بالمسبغة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو معشر، وَفِيهِ كلام.

٥٣٤٣ – وَعَنْ أسماء بنت أبى بكر، أن نساء النَّبِى ﷺ كن يلبسن الدروع المعصفرات وهن محرمات[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٣٤٤ – وَعَنْ أميمة بنت رقيقة، أن أزواج النَّبِى ﷺ كن يجعلن عصائب فيها الورس والزعفران فيعصبن بها أسافل شعورهن عَنْ جباههن قبل أن يحرمن، ثُمَّ يحرمن كذلك[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حكيمة بنت أميمة، روى عَنْهَا ابن جريج، ولم يتكلم فيها أحد، واحتج بروايتها أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٤٥ – وَعَنْ حقة بنت عمرو، وكَانَت قَدْ صلت إِلَى القبلتين مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ أنها كَانَت إِذَا أرادت أن تحرم، وضعت عينيها فِى حجرها، ولبست من ثيابها مَا تشاء، والمعصفر فتهل[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٤٦ – وَعَنْ أم سلمة، زوج النَّبِى ﷺ قَالَتْ: كنا نكون مَعَ النَّبِى ﷺ ونحن محرمات فيمر بنا الراكب فتسدل إحدانا الثوب على وجهها من فوق رأسها، وربما قَالَتْ: من فوق الخمار[٦].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٨٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٤١٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٨٥/٢٤).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨٩/٢٤).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢١٥/٢٤، ٢١٦).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٨٠/٢٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يزيد بن أبى زياد، وثقه ابن المبارك، وغيره وضعفه جماعة.

٣٢ - باب التواضع فِى الحج

٥٣٤٧ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما مر رسُول اللَّه ﷺ بوادى عسفان حِينَ حج، قَالَ: «يا أبا بكر أى واد هَذَا؟»، قَالَ: وادى عسفان، قَالَ: «لقد مر بِهِ هود وصالح على بكرات حمر خطمها الليف أزرهم العباء، وأرديتهم النمار يحجون البيت العتيق».

رواه أحمد، وَفِيهِ زمعة بن صالح، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٣٤٨ - وَعَنْ أبى موسى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقد مر بالصخرة من الروحاء سبعون نبيًا منهم نَبِى اللَّه موسى حفاة عليهم العباء يؤمون بيت اللَّه العتيق»(١).

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يزيد الرقاشى، وَفِيهِ كلام.

٥٣٤٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لقد مر بالصخرة من الروحاء سبعون نبيا حفاة عليهم العباء، يأمون بيت اللَّه العتيق، منهم موسى نَبِى اللَّه ﷺ»(٢).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ سعيد بن ميسرة، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٥٠ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «حج موسى على تور أحمر عَلَيْهِ عباءة قطوانية»(٣).

رواه الطبرانى، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٥٣٥١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كأنى أنظر إِلَى موسى بن عمران فِى هَذَا الوادى محرمًا بَيْنَ قطوانيتين»(٤).

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٩٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٥٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٢٣٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٥١٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٨٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا زيد بن أبى أنيسة، ولا عن زيد إلا يزيد بن سنان، تفرد به: يحيى بن سعيد الأموى.

٥٣٥٢ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فى مسجد الخيف سبعون نبيًا منهم موسى ﷺ كأنى أنظر إليه، وَعَلَيْهِ عباءتان قطوانيتان، وَهُوَ محرم على بعير من إبل شنوءة مخطوم بخطام ليف لَهُ ضفيرتان»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٣٥٣ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: غدا رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة من منى، فلما انبعثت بِهِ راحلته وعليها قطيفة قَدْ اشترت بأربعة دراهم، قَالَ: «اللَّهُمَّ اجعله حجًا لا رياء فِيهِ، وَلاَ سمعة»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أحمد بن محمد بن القاسم بن أبى بزة، ولم أعرفه.

٣٣ – باب الإهلال والتلبية

٥٣٥٤ – عَنْ أنس أن النَّبِى ﷺ أحرم فِى دبر الصلاة(٣).

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار، وَقَدْ حسن الترمذى حديثه.

٥٣٥٥ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، أن النَّبِى ﷺ أهل حِينَ انبعثت بِهِ راحلته.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٣٥٦ – وَعَنْ الحسن بن على، قَالَ: كلا قَدْ فعل رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ أهل حِينَ استوت بِهِ راحلته، وَقَدْ أهل وَهُوَ بالبيداء بالأرض، قبل أن تستوى بِهِ راحلته.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٥٧ – وَعَنْ أبى داود المازنى، وَكَانَ أبو داود من أهل بدر، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فدخل مسجد ذى الحليفة، فصلى فِيهِ أربع ركعات، ثُمَّ أهل بالمسجد فسمعه الَّذِين كانوا فِى المسجد، فقالوا: أهل من المسجد، وأهل حِينَ ركب راحلته،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٠٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن السائب إلا محمد بن فضيل، تفرد به: عبدالله بن هاشم الطوسى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٣٧٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا محمد ابن يزيد. تفرد به: ابن أبى بزة.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٨)، وقال البزار: لم نسمعه من أحد يحدث به عن معاذ إلاَّ عبد الله بن محمد، وهو ختن معاذ بن هشام، وإنما يروى هذا قتادة عن أبى حسان، عن ابن عباس.

فَقَالَ الَّذِين عِنْدَ المسجد: أهل حِينَ استوت بِهِ راحلته، ثُمَّ لما استوى على البيداء أهل، فسمعه الَّذِين كانوا على البيداء، فقالوا: أهل من البيداء، وصدقوا كلهم[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن سعيد بن جبير، قَالَ الذهبى: مجهول، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٣٥٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عروة، قَالَ: سمِعْتُ عبد اللَّه بن الزبير، ونحن مَعَهُ قَدْ خرجنا نعتمر، فلما انحدرنا من الأكمة فِى الوادى اغتسل ابن الزبير، وصلى ركعتين، واغتسلنا مَعَهُ، وصلينا ركعتين، ثُمَّ أهل بالتلبية: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك. قَالَ عبد اللَّه بن عروة: سمعت ابن الزبير يقول: هذه والله تلبية رَسُول اللَّه ﷺ، وهكذا فعل رَسُول اللَّه ﷺ، أحرم فِى دبر الصلاة[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٣٥٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَت تلبية موسى ﷺ: «لبيك عبدك، وابن عبديك، وكَانَت تلبية عيسى ﷺ: لبيك عبدك وابن أمتك، وكَانَت تلبية النَّبِى ﷺ: لبيك لا شريك لك»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٦٠ - وَعَنْ الضحاك بن مزاحم، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا لَبَّى يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهَا تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/٥٤، ٥٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٥٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن سليمان بن نضلة.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن عطاء إلا أبو كدينة.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٦٧)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٤٠٤)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٢)

٥٣٦١ –وَعَنْ عمرو بن معدى، قَالَ: لقَدْ رأيتنا فِى الجاهلية، ونحن إِذَا حججنا البيت نقول:

هذى زبيد قَدْ أتتك قسرًا تغدو بها مضمرات شزرًا
يقطعن خبتًا وجبالا وعرًا قَدْ تركوا الأصنام خلوا صفرا

ونحن اليوم نقول كما علمنا رَسُول اللَّه ﷺ «لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»[1].

رواه البزار والطبرانى فى الصغير والكبير والأوسط إِلاَّ أنه قَالَ: لقَدْ رأيتنا من قرن، ونحن إِذَا حججنا قلنا:

لبيك تعظيما إليك عذرًا هذى زبيد قَدْ أتتك قسرًا
يقطعن خبتًا وجبالاً وعرًا قَدْ خلفوا الأنداد خلوًا صفرًا

ولقد رأيتنا وقوفًا ببطن محسر نخاف أن تخطفنا الجن، فَقَالَ النَّبى ﷺ «ارتفعوا عَنْ بطن عرنة، فَإِنَّهُمْ إخوانكم إِذَا أسلموا»، وعلمنا التلبية فذكره.

وَفِيهِ شرقى بن قطامى وَهُوَ ضعيف. وَقَالَ البزار: إسناده لَيْسَ بالثابت، وزاد الطبرانى فِى الكبير: وكنا نمنع النَّاس أن يقفوا فِى الجاهلية، فأمرنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نحول بينهم وبين عرنة، فإنما كَانَ موقفهم ببطن محسر عشية عرفة فرقًا أن تخطفهم الجن، والباقى بنحوه.

٥٣٦٢ –وَعَنْ أنس، قَالَ: كَانَ النَّاس بعد إسماعيل على الإسلام، فَكَانَ الشيطان يحدث النَّاس بالشىء يريد أن يردهم عَنْ الإسلام، حَتَّى أدخل عليهم فِى التلبية: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك، إِلاَّ شريك هُوَ لك تملكه، وما ملك، قَالَ: فما زال حَتَّى أخرجهم عَنْ الإسلام إِلَى الشرك[2].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٣)، وقال البزار: إسناده ليس بالثابت، وإنما يحتمل إذا لم نعرف غيره، وقد أسلم عمرو فى زمن النبى ﷺ، ولم يحدث إلا بهذا. وأخرجه الطبرانى فى الصغير (٨٧/١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٥)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا حدث به إلاَّ أبو عوانة هكذا.

٥٣٦٣ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ يلبى أهل الشرك: لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك إلاَّ شريكا، هُوَ لك تملكه وما ملك، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاء فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاء تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الروم:٢٨][(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٦٤ - وَعَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يلبى: «لبيك اللَّهُمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»[(٢)].

رواه أبو يعلى من رواية عبد اللَّه بن نمير عَنْ إسماعيل، ولم ينسبه، فَإن كَانَ ابن أبى خالد فهُوَ من رجال الصحيح، وإن كَانَ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، فهُوَ ضعيف، وكلاهم روى عَنْهُ.

٥٣٦٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن أبى سلمة، أَنَّ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لاَ نَقُولُ ذَلِكَ[(٣)].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أن عبد اللَّه لم يسمع من سعد بن أبى وقاص، والله أعلم.

٥٣٦٦ - وَعَنْ أنس، قَالَ: كَانَت تلبية النَّبِى ﷺ لبيك حجًا حقًا تعبدًا ورقًا[(٤)].

رواه البزار مرفوعًا وموقوفًا، ولم يسم شيخه فِى المرفوع.

٥٣٦٧ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ على ناقته القصواء يهل، وَالنَّاس يُمَيِّلُ بعضهم بعضًا يريدون أن ينظروا إليه[(٥)].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن مهزم، ولم يجرحه أحد، وَقَدْ ذكره ابن أبى حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٩١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حبيب إلا حماد بن شعيب.

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٦٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٧٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٣)، والسيوطى فى الدر المنثور (٦/٢٦٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٠).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٢).

٥٣٦٨ -وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺوقف بعرفات، فلما قَالَ: «لبيك اللَّهُمَّ لبيك»، قَالَ: «إنما الخير خَيْر الآخرة»[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٥٣٦٩ -وَعَنْ عامر بن ربيعة، أن رَسُول اللَّه ﷺقَالَ: «ما أضحى مؤمن ملبيًا حَتَّى تغيب الشمس إلاَّ غابت بذنوبه، يعود كما ولدته أمه».

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٧٠ -وَعَنْ خزيمة بن ثابت، قَالَ: «كَانَ النَّبِي ﷺإِذَا فرغ من تلبيته سأل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ مغفرته ورضوانه، واستعتقه من النار»[٢].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ صالح بن محمد بن زائدة، وثقه أحمد، وضعفه خلق.

٥٣٧١ -وَعَنْ أبي هريرة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺقَالَ: «ما أهل مهل قط، وَلاَ كبر مكبر قط، إلاَّ بشر»، قيل: يَا رَسُول اللَّه بالجنة؟ قَالَ: «نعم»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

٥٣٧٢ -وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلام أَتَانِي فَأَمَرَنِي أَنْ أُعْلِنَ التَّلْبِيَةَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ جعفر بن عياش، وَهُوَ من تابعي أهل المدينة، روى عَنْهُ أبو حازم سلمة بن دينار، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٧٣ -وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ«أَمَرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الإِهْلاَلِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ»[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٤١٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا محبوب بن الحسن.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٧٢١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٧٧٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن عمر بن عاصم إلا معتمر.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٣٢١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٩٥٣)، وقال: إسناده حسن، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٩٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٣٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٤٢)، والحاكم في=

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٣٧٤ - وَعَنْ أنس، قَالَ: كنا نخرج حجاجًا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فما نبلغ من الغد الروحاء حَتَّى تبح حلوقنا، يَعْنِي من رفع الصوت بالتلبية[١].

رواه **الطبراني في الأوسط**، وَفِيهِ عمر بن صهبان، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٧٥ - وَعَنْ إبراهيم بن خلاد بن سويد الخزرجي، أخي بني الحارث بن الخزرج قَالَ: أتى جبريل النَّبِي ﷺ فَقَالَ: «يا محمد كن عجاجًا ثجاجًا»[٢].

رواه **الطبراني في الكبير** عَنْ إبراهيم نفسه كما تراه، وجعل لَهُ ترجمة، ثُمَّ روى عَنْهُ عَنْ أبيه خلاد كما سيأتي، ولعله سمعه من النَّبِي ﷺ ومن أبيه، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٦ - وَعَنْ خلاد بن سويد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «جاء جبريل إِلَى النَّبِي ﷺ فَقَالَ: يَا محمد، كن عجاجًا ثجاجًا»، يَعْنِي بالعج التلبية، وبالثج الدماء[٣].

رواه **الطبراني في الكبير**، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٧ - وَعَنْ السائب بن خلاد، أن جبريل ﷺ قَالَ: «أتى النَّبِي ﷺ فَقَالَ: كن عجاجًا ثجاجًا». والعج التلبية والثج نحر البدن. قُلْتُ: رواه أصحاب السنن: «أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم»[٤].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ ابن إسحاق وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٧٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفضل الحج العج والثج، فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر البدن»[٥].

=المستدرك (١/٤٥)، وأبو نعيم في الحلية (٨/١٧٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٩٥)، والمتقي الهندي في الكنز (٣/١١٩)، وابن كثير في البداية والنهاية (٥/١٤٥)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٥٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٣٠).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٤١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزناد إلا عمر ابن صهبان، ولا عن عمر إلا عيسى بن يونس، تفرد به: موسى بن أعين.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٩٦).

(٣) راجع التخريج السابق.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/٥٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٤٢)، والدارقطني في سننه (٢/٢٣٨)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٩٦).

(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٠٦٤).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ رجل ضعيف.

٣٤ - باب متى يقطع الحاج التلبية

٥٣٧٩ - عَنْ عكرمة، قَالَ: أَفَضْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ أَبِي مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: أَفَضْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ]، فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ[١].

رواه أحمد وأبو يعلى، وزاد: فرجعت إِلَى ابن عباس فأخبرته بقول حسين، فَقَالَ: صدق. والبزار، وَقَدْ بَيْنَ أبو يعلى سماع ابن إسحاق، فَقَالَ عَنْ ابن إسحاق قَالَ: حدثنى أبان بن صالح، فصح الحديث، والحمد لله.

٥٣٨٠ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ لبى فِي العمرة حَتَّى استلم الحجر، وفى الحج حَتَّى رمى الجمرة[٢]. قُلْتُ: روى لَهُ أبو داود حديثًا موقوفًا.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وَلَهُ إسناد آخر، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن معين وابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٥٣٨١ - وَعَنْ أبى وائل شقيق بن سلمة، قَالَ: لبى عبد اللَّه بن مسعود حَتَّى رمى الجمرة[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عامر بن شقيق، وثقه النسائى وابن حبان وضعفه ابن معين.

٥٣٨٢ - وَعَنْ هلال بن يسار، قَالَ: حججت مَعَ أنس بن مالك، فرأيته قطع التلبية حِينَ رأى بيوت مكة[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١١٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٧)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٩١٥)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٩٦٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٢٠٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٧٦).

٣٥ - باب فِي الهدى

٥٣٨٣ - عَنْ جابر، قَالَ: أهدى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى البيت غنما[١].

رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات.

٥٣٨٤ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ أهدى مائة بدنة مجللة مقلدة[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٣٨٥ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِى حَجَّتِهِ مِائَةَ بَدَنَةٍ نَحَرَ مِنْهَا ثلاثًا وثلاثِينَ بَدَنَةً بيَدِهِ، ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِىَ مِنْهَا، وَقَالَ: «اقْسِمْ لُحُومَهَا وَجِلاَلَهَا وَجُلُودَهَا بَيْنَ النَّاسِ، وَلاَ تُعْطِيَنَّ جَزَّارًا مِنْهَا شَيْئًا، وَخُذْ لَنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُذْيَةً مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ اجْعَلْهَا فِى قِدْرٍ وَاحِدَةٍ، حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا، وَنَحْسُوَ مِنْ مَرَقِهَا»، ففعل[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٥٣٨٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: كنا على عهد رَسُول اللَّه ﷺ والهدى فينا الإبل والبقر[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه الثورى وشعبة.

٣٦ - باب تفرقة الهدى

٥٣٨٧ - عَنْ ابن عباس، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَسَمَ غَنَمًا يَوْمَ النَّحْرِ فِى أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: «اذْبَحُوهَا لِعُمْرَتِكُمْ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْكُمْ»، فأصاب سعد بن أبى وقاص تيس[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٦)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه، إنما يرويه أصحاب الأعمش عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، ولم يتابع عبثر على قوله عن جابر.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٦٠)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٥٩)، وقال: إسناده ضعيف، ذكره المتقى الهندى فى الكنز (١٢٧١١).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١١٠٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا عمر.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٩٩).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٣٧ - باب الاشتراك فِى الهدى

٥٣٨٨ - عَنْ حذيفة، قَالَ: شرك رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجته بَيْنَ المسلمين فِى البقرة سبعة.

رواه **أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٣٨٩ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ عام الحديبية شرك بَيْنَ سبعة من أصحابه فِى البدنة(١).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ معاوية بن يحيى الصدفى، وَهُوَ ضعيف.

٣٨ - باب كم تجزئ البدنة والبقرة

٥٣٩٠ - عَنْ الشعبى، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: الْجَزُورُ وَالْبَقَرَةُ تُجْزِئُ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: يَا شَعْبِىُّ، وَلَهَا سَبْعَةُ أَنْفُسٍ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَنَّ الْجَزُورَعَنْ سَبْعَةٍ، وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ: أَكَذَاكَ يَا فُلَانُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا شَعَرْتَ بِهَذَا(٢).

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣٩١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الجزور والبقرة عَنْ سبعة»(٣).

رواه **الطبرانى فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ حفص بن جميع، وَهُوَ ضعيف.

٥٣٩٢ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ عام الحديبية شرك بَيْنَ سبعة من أصحابه فِى البدنة(٤).

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ معاوية بن يحيى الصدفى، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٠٢٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا معاوية بن يحيى، تفرد به: يحيى بن سعيد العطار.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٣٦/٢).

(٤) سبق تخريجه.

٣٩ - باب فيما لا يجوز من البدن

٥٣٩٣ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا يجوز من البدن العجفاء، والعوراء، وإياكم والمصطلمة»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن عاصم، وَهُوَ ضعيف.

٤٠ - باب إشعار البدن

٥٣٩٤ - عَنْ أنس، أن النَّبِى ﷺ مر بذى الحليفة، فأمر أن يشعر، يَعْنِى البدن[(٢)].

رواه البزار، وشيخ البزار محمد بن إسحاق بن أبان لم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٣٩٥ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ أشعر وقلد[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سفيان بن وكيع، وَهُوَ ضعيف.

٤١ - باب ركوب الهدى

٥٣٩٦ - عَنْ على، وَسُئِلَ هل يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ؟ فَقَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ، قَدْ كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَمُرُّ بالرِّجَال يَمْشُونَ، فَيَأْمُرُهُمْ يَرْكَبُونَ هَدْيَهُ، وَهَدْىَ النَّبِىِّ ﷺ، قَالَ: وَلاَ تَتْبَعُونَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ[(٤)].

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه بن أبى رافع، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة.

٥٣٩٧ - وَعَنْ أنس، قَالَ: أتى رَسُول اللَّه ﷺ رجلاً يسوق بدنة حافيًا، قَالَ: «اركبها»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه إنها بدنة، قَالَ: «اركبها»، فركبها[(٥)]. قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قوله: حافيًا.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٩٢٨).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه إنما يروى عن قتادة عن أبى حسان، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٦٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن العلاء بن المسيب إلا قيس، ولا عن قيس إلا وكيع، تفرد به: سفيان بن وكيع.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٢١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٩٧٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠١).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٧٥٥).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ إسماعيل بن مسلم المكى، وَهُوَ مَعَ ضعفه يكتب حديثه.

٤٢ - باب فيمن بعث هديا وَهُوَ مقيم

٥٣٩٨ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: كنت عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ [جالسًا] فَقَدْ قميصه من جيبه حَتَّى أخرجه من رجليه، فنظر القوم إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «إِنِّى أَمَرْتُ بِبُدْنِى الَّتِى بَعَثْتُ بِهَا أَنْ تُقَلَّدَ الْيَوْمَ وَتُشْعَرَ الْيَوْمَ، عَلَى مَاءِ كَذَا وَكَذَا، فَلَبِسْتُ قَمِيصًا وَنَسِيتُ، فَلَمْ أَكُنْ أُخْرِجُ قَمِيصِى مِنْ رَأْسِى»، وَكَانَ بعث ببدنه وأقام[1].

رواه أحمد والبزار باختصار، ورجال أحمد ثقات.

٥٣٩٩ - وَعَنْ عطاء بن يسار، عَنْ نفر من بنى سلمة، قالوا: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ جَالِسًا فَشَقَّ ثَوْبَهُ، فَقَالَ: «إِنِّى وَاعَدْتُ هَدْيًا يُشْعَرُ الْيَوْمَ»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٤٣ - باب فيما يعطب من الهدى والأكل مِنْهُ

٥٤٠٠ - عَنْ عمرو بن خارجة الثمالى، قَالَ: بعث النَّبِى ﷺ معى هديا، قَالَ: «إِذَا عَطِبَ شَىْءٌ مِنْهَا فَانْحَرْهُ، ثُمَّ اضْرِبْ نَعْلَهُ فِى دَمِهِ، ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ، وَلاَ تَأْكُلْ أَنْتَ وَلاَ أَهْلُ رُفْقَتِكَ، [وَخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ]»[3].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠١ - وَعَنْ قيس بن سعد، وَكَانَ صاحب لواء رَسُول اللَّه ﷺ أنه أراد أن يحج، فرجل أحد شقى رأسه، فَإِذَا هديه قَدْ قلد، فأهل وحل الشق الآخر[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٠٢ - وَعَنْ الأنصارى، صاحب بدن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: لما بعثه، قَالَ:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٧)، وفى زوائد المسند برقم (١٦٠٢)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢/٢٦٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٢٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٣).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٨٧، ٢٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٤)، والزيلعى فى نصب الراية (٣/١٦٢، ١٦٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٣٤٧).

«رجعت»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللّه، مَا تأمرنى بما عطب منها؟ قَالَ: «انحرها، ثُمَّ اصبغ نعلها فِى دمها، ثُمَّ ضعها على صفحتها، أَوْ على جنبها، وَلاَ تأكل منها أَنْت وَلاَ أحد من أهل رفقتك».

رواه أحمد، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٥٤٠٣ -وَعَنْ سنان بن سلمة الهذلى، عَنْ أبيه، وَكَانَ قَدْ صحب النَّبى ﷺ عَنْ النَّبى ﷺ أنه بعث ببدنتين مَعَ رجل، قَالَ: «إن عرض لهما فانحرهما، واغمس النعل فِى دمائهما، ثُمَّ اضرب بِهِ صفحتيهما حَتَّى يعلم أنهما بدنتان، قَالَ: صفحتى كل واحدة منهما، وَلاَ تأكل منهما أَنْت، وَلاَ أحد من أهل رفقتك، ودعهما لمن بعدكم»[1].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الكريم بن أبى المخارق، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٠٤ -وَعَنْ أبى قتادة، عَنْ النَّبى ﷺ أنه سئل عَنْ الرجل يكون مَعَهُ الهدى تطوعًا فيعطب قبل أن يبلغ؟ قَالَ: «ينحرها، ثُمَّ يلطخ نعلها بدمها، ثُمَّ يضرب بِهِ جنبها، فَإن أكل منها وجب عَلَيْهِ قضاؤها»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط مرفوعًا وموقوفًا باختصار عَنْ المرفوع، وفى إسناد الجميع محمد بن أبى ليلى، وَهُوَ سيئ الحفظ.

٥٤٠٥ -وَعَنْ علقمة أن عبد اللّه بن مسعود بعث مَعَهُ بهدى، فَقَالَ: كل أَنْت وأصحابك ثلثًا، وتصدق بثلث، وابعث إِلَى أخى عتبة بثلث، قُلْتُ: لسفيان: تطوع؟ قَالَ: نَعَمْ[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح. وَقَدْ تقدم حديث ابن عباس فِى الأكل من الهدى فِى الباب الأول من الهدى.

٤٤ - باب فيما يقتله المحرم

٥٤٠٦ -عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٦، ٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٦٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى قتادة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن خالد الواسطى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٧٠٢).

وَيُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ: الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ»[١].

رواه **أحمد** وأبو **يعلى** وجعل بدل الحية الحدأة، **والبزار والطبراني فِي الكبير والأوسط ببعضه**، وَفِيهِ ليث بن أبي سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠٧ - وَعَنْ وبرة، قَالَ: سمِعْتُ ابن عمر يقول: أمر رَسُول اللَّه ﷺ بقتل الذئب.

رواه **أحمد** فِي حديث هُوَ فِي الصحيح، **والطبراني فِي الكبير موقوفًا**، وَفِيهِ الحجاج ابن أرطاة، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٤٠٨ - وَعَنْ أبي رافع، قَالَ: بينا رَسُول اللَّه ﷺ فِي صلاته إِذْ ضرب شَيْئًا فِي صلاته، فَإِذَا هِي عقرب ضربها فقتلها، وأمر بقتل العقرب والحية والفأرة والحدأة للمحرم[٢].

رواه **البزار**، وَفِيهِ يوسف بن نافع ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه ولم يوثقه، وذكره ابن حبان فِي الثقات.

٥٤٠٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اقتلوا الوزغ، ولو فِي جوف الكعبة»[٣].

رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ عمر بن قيس المكي، وَهُوَ ضعيف.

٤٥ - باب فِي لحم الصيد للمحرم

٥٤١٠ - عَنْ عبد اللَّه بن الحارث بن نوفل، قَالَ: كَانَ أبي الحارث على أمر من أمر مكة، [فى زمن عثمان، فأقبل عثمان إلى مكة] فَقَالَ عبد اللَّه: فاستقبلت عثمان بالنزل بقديد، فاصطاد أهل الماء حجلاً فطبخناه بماء وملح، فجعلناه عراقًا للثريد، فقدمناه إِلَى عثمان وأصحابه، فأمسكوا، فَقَالَ عثمان: صيد لم نصطده، ولم نؤمر بصيده، اصطاده قوم حل، فأطعمونا فما بأس، فَقَالَ عمر: من يقول هَذَا؟ قالوا: علىّ

---

(١) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٣٠)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٩٧)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٩٥).

فبعث إِلَى عليّ فجاءه، قَالَ عبد اللّه بن الحارث: فكأنى أنظر إِلَى على حِينَ جَاءَ، وَهُوَ يجب الخبط عَنْ كفيه، فَقَالَ لَهُ عثمان: صيد لم نصطده، ولم نؤمر بصيده، اصطاد قوم حل، فأطعموناه فما بأس؟ قَالَ: فغضب على، وَقَالَ: أنشد اللّه رجلاً شهد رَسُول اللّه ﷺ حِينَ أتى بقائمة حمار وحش، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «إنا قوم حرم فأطعموه أهل الحل»، قَالَ: فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رَسُول اللّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ على: أنشد اللّه رجلاً شهد رَسُول اللّه ﷺ أتى ببيض نعام، فَقَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «إِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ، فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ»، قَالَ: فشهد دونهم فِى العدة من الاثنى عشر، قَالَ: فثنا عثمان وركه عَنْ الطعام فدخل [رحله]، وأكل ذَلِكَ الطعام أهل الماء[1].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ قصة قائمة الحمار من غير ذكر عدة من شهد. **رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار**، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٤١١ - وَفِى رِوَايَةٍ: أتى بخمس بيضات نعام.

٥٤١٢ - وَفِى رِوَايَةٍ عنده أيضًا: أن عثمان بن عفان نزل قديدًا، فأتى بالحجل فِى الجفان شائلة بأرجلها، فأرسل إِلَى على وَهُوَ يضفر بعيرًا لَهُ، فجاء والخبط من يديه فأمسك على فأمسك النَّاس، فَقَالَ: من هَاهُنَا من أشجع هَلْ تعلمون أن رَسُول اللّه ﷺ جاءه أعرابى ببيضات نعام وبتمير وحش، فَقَالَ: «أطعمهن أهلك فإنا حرم؟»، قالوا: بلى، فتورك عثمان على سريره ونزل، وَقَالَ: خبثت علينا.

رواه أحمد، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤١٣ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: أهدى للنبى ﷺ وشيقة ظبى، وَهُوَ محرم فردها[2].

رواه أحمد وأبو يعلى، وزاد قَالَ سفيان: الوشيقة لحم يطبخ ثُمَّ ييبس، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٤١٤ - وَعَنْ البراء بن عازب أن النَّبى ﷺ نزل مر الظهران، فأهدى لَهُ عضو صيد، فرده على الرسول، وَقَالَ: «اقرأ عَلَيْهِ السَّلام، وقل لَهُ: لولا أنا حرم مَا رددناه عليك»[3].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٠٠)، ذكر الشيخ شاكر برقم (٧٨٣)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٠٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٥٩٦)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٦٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٢٣٤).

رواه الطبراني فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ حماد بن شعيب، وَهُوَ ضعيف.

٤٦ - باب جواز أكل اللحم للمحرم اذا لم يصده أَوْ يصد لَهُ

٥٤١٥ - عَنْ عمير بن سلمة الضمرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ مر بالعرج، فَإِذَا هُوَ بحمار عقير، فلم يلبث أن جَاءَ رجل من بهز، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا رميتى فشأنكم بها، فأمر رَسُول اللَّه ﷺ أبا بكر فقسمه بَيْنَ الرفاق، ثُمَّ سار حَتَّى أتى عقبة الإثاية، فَإِذَا هُوَ بظبى فِيهِ سهم، وَهُوَ حاقف فِى ظل صخرة، فأمر النَّبى ﷺ رَجُلاً من أصحابه، فَقَالَ: «قف هَاهُنَا، حَتَّى يمر الرفاق لا يرميه أحد بشىء»[1].

قُلْتُ: ذكر الإمام أحمد لعمير ترجمة، وذكر هَذَا الحديث من حديثه نفسه فلذلك ذكرته، وَقَدْ رواه النسائى عَنْ عمير عَنْ رجل من بهز، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٤١٦ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: بعث رَسُول اللَّه ﷺ أبا قتادة الأنصارى على الصدقة، فخرج رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه محرمين حَتَّى نزلوا عسفان، فَإِذَا هم بحمار وحش، وجاء أبو قتادة وَهُوَ حل ونكسوا رؤوسهم كراهية أن يبدوا أبصارهم، فيعلم، فرآه أبو قتادة فركب فرسه، وأخذ الرمح فسقط مِنْهُ الرمح، فَقَالَ: ناولونيه، فقالوا: نَحْنُ مَا نعينك عَلَيْهِ، فحمل عَلَيْهِ فعقره فجعلوا يشوون مِنْهُ، ثُمَّ قالوا: رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ أظهرنا، وَكَانَ تقدمهم فلحقوه فسألوه، فلم ير بِهِ بأسًا، قَالَ: فأحسبه قَالَ: «هل معكم مِنْهُ شىء؟»، شك عبيد اللَّه[2].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٤١٧ - وَعَنْ على بن أبى طالب، أن النَّبى ﷺ رخص فِى لحم الصيد للمحرم[3].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الكريم بن أبى المخارق، وَهُوَ ضعيف.

٥٤١٨ - وَعَنْ أبى موسى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لحم الصيد لكم حلال، مَا لم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٠)، وذكره المتقى الهندى فى كنز العمال (١٢٨٠٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠١)، وقال البزار: لا نعلم أسند عبيد الله عن عياض إلا هذا، ولا عنه إلا عبيد الله.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٣)، وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا عبد الكريم.

تصيدوه أَوْ يصد لكم، وأنتم حرم».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتى، وَهُوَ ضعيف.

٤٧ - باب جزاء الصيد

٥٤١٩ - عَنْ مصعب المكى، قَالَ: أدركت أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة ابن شعبة، فسمعتهم يحدثون أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أمر اللَّه شجرة ليلة الغار، فنبتت فِى وجه النَّبِى ﷺ فسترته، وأمر العنكبوت فنسجت فِى وجه النَّبِى ﷺ فسترته، وأمر اللَّه حمامتين وحشيتين فوقعتا بفم الغار، فأقبل فتيان قريش من كل بطن بعصيهم وهراويهم وسيوفهم حَتَّى إِذَا كانوا من النَّبِى ﷺ قدر أربعين ذراعًا، فعجل بعضهم فنظر فِى الغار، فرأى حمامتين فِى فم الغار، فرجع إِلَى أصحابه، فقالوا: مَا لك؟ قَالَ: رأيت حمامتين بفم الغار، فعرفت أن لَيْسَ فِيهِ أحد، فسمع النَّبِى ﷺ مَا قَالَ فعرف أن اللَّه قَدْ درأ عَنْهُ بهما، فدعا لهن وسمت عليهن، وفرض جزاءهن، وأقررن فِى الحرم».

رواه الطبرانى فى الكبير ومصعب المكى، وَالَّذِى روى عَنْهُ وَهُوَ عوين بن عمرو القيسى، لم أجد من ترجمهما، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٢٠ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: فلا أراه إِلاَّ قَدْ رفعه: «حكم فِى الضبع يصيبه المحرم بشاة، وفى الأرنب عناق وفى اليربوع جفرة، وفى الظبى كبش»[(١)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ الأجلح الكندى، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٤٢١ - وَعَنْ قبيصة بن جابر، قَالَ: كنت محرمًا فرأيت ظبيًا فرميته فأصبت خششاءه، يَعْنِى أصل قرنه فركب ردعه، فوقع فِى نفسى من ذَلِكَ، فأتيت عمر بن الخطاب أسأله فوجدت إِلَى جنبه رجلاً أبيض رقيق الوجه، فَإِذَا هُوَ عبد الرحمن بن عوف[رضى الله عنه، فسألت عمر رضى الله عنه، فالتفت إلى عبد الرحمن]، فَقَالَ: ترى شاة تكفيه؟ قَالَ: نَعَمْ فأمرنى أن أذبح شاة، فلما قمنا من عنده، قَالَ صاحب لى: إن أمير المؤمنين لم يحسن يفتيك حَتَّى سأل الرجل، فسمع عمر بعض كلام، فعلاه بالدرة ضربا، ثُمَّ أقبل على ليضربنى، فقُلْتُ: يَا أمير المؤمنين لم أقل شَيْئًا إنما هُوَ قاله، فتركنى، وَقَالَ: إن أردت أن تقتل الحرام وتتعدى الفتيا، ثُمَّ قَالَ: إن فِى الإنسان عشرة

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٩٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٦١)، وابن حجر فى المطالب العالية (١٢٠٨، ١٢٠٩).

أخلاق، تسعة حسنة، وواحد سيئ يفسدها ذَلِكَ السيئ، ثُمَّ قَالَ: إياك وعشرة السيئات[١].

٥٤٢٢ - وَفِي رِوَايَةٍ: فاجتنح إِلَى رجلٍ والله لكأن وجهه قُلْبٌ.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٨ - باب فِي المحرم يحتجم ويستاك

٥٤٢٣ - عَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ احتجم وَهُوَ محرم[٢].

رواه البزار، وإسناده حسن.

٥٤٢٤ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِي ﷺ احتجم وَهُوَ محرم من وجع كَانَ بِهِ، وتسوك وَهُوَ محرم[٣]. قُلْتُ: لَهُ حديث فِي الصحيح فِي الحجامة للمحرم.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٤٩ - باب فِي المحرم يربط الهميان ويدخل البستان ويشم الريحان

٥٤٢٥ - عَنْ ابن عباس، أنه كَانَ لا يرى بالهميان للمحرم بأسا[٤]. روى ذَلِكَ ابن عباس عَنْ النَّبِي ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يوسف بن خالد السمتي، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٢٦ - وَعَنْ عثمان بن عفان فِي المحرم يدخل البستان، ويشم الريحان.

رواه الطبراني في الصغير، وَفِيهِ الوليد بن الزنتان، ولم أجد من ذكره، وذكر ابن حبان فِي الثقات أبا الوليد بن الزنتبان، وَهُوَ فِي طبقته والظاهر أنه هُوَ، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات.

٥٠ - باب التظليل على المحرم

٥٤٢٧ - عَنْ أبي أمامة الباهلي، عَمَّنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَاحَ إِلَى مِنًى يَوْمَ

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢٥٨).

(٢) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١٠٩٨)، وقال البزار: أسنده غير واحد، ورواه بعضهم عن أبي عاصم، عن ابن أبي مليكة مرسلاً.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٥٠٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٨٠٦).

التَّرْوِيَةِ، وَإِلَى جَانِبِهِ بِلالٌ بِيَدِهِ عُودٌ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ يُظِلُّ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[1].

رواه أحمد هكذا.

٥٤٢٨ – وَقَالَ الطبرانى فِى الكبير: عَنْ أبى أمامة أن رَسُول اللَّه ﷺ راح من مكة إِلَى منى يوم التروية تقدم موكبه، وإلى جانبه بلال مَعَهُ ثوب معصوب على عود يستره من حر الشمس. وفى الإسنادين جميعًا على بن يزيد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥١ – باب فسخ الحج إِلَى العمرة

٥٤٢٩ – عَنْ كريب، مولى ابن عباس، أنه قَالَ: يَا أبا عباس، أرأيت قولك: مَا حج رجل لم يسق الهدى مَعَهُ، ثُمَّ طاف بالبيت إِلاَّ حل بعمرة، وما طاف بها حاج قط ساق مَعَهُ الهدى إِلاَّ اجتمعت لَهُ حجة وعمرة، وَالنَّاس لا يقولون هَذَا؟ قَالَ: ويحك إن رَسُول اللَّه ﷺ خرج ومن مَعَهُ من أصحابه لا يذكرون إِلاَّ الحج، فأمر رَسُول اللَّه ﷺ من لم يكن مَعَهُ الهدى أن يطوف بالبيت، ويحل بعمرة، فجعل الرجل منهم يقول: يَا رَسُول اللَّه، إنما هُوَ الحج، فيقول رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِالْحَجِّ، وَلَكِنَّهَا عُمْرَةٌ»[2].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. **رواه أحمد**، ورجاله ثقات.

٥٤٣٠ – وَعَنْ ابن عمر، أنه قَالَ: قدم رَسُول اللَّه ﷺ [مكة] وأصحابه ملبين، قَالَ عفان: مهلين بالحج، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، إِلاَّ مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْىُ»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، أيروح أحدنا إِلَى منى، وذكره يقطر منيا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وسطعت المجامر، وقدم على من اليمن، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟»، قَالَ: أهللت بما أهل بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «رَوْحٌ، فَإِنَّ لَكَ مَعَنَا هَدْيًا»، قَالَ حميد: فحدثت بِهِ طاوسًا، فَقَالَ: هكذا فعل القوم[3].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٣١ – وَعَنْ البراء، قَالَ: خرج رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه، فأحرمنا بالحج، فلما

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١١).

(٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٣٦٠)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٢).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٣)، وابن سعد فى الطبقات الكبرى (١٢٦/١/٢)، والطحاوى فى مشكل الآثار (١٦٣/٢)، والخطيب البغدادى فى تاريخه (١٢٩/١١).

أن قدمنا مكة، قَالَ: «اجعلوا حجكم عمرة»، قَالَ ناس: يَا رَسُول اللَّه، أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟ قَالَ: «انظروا مَا آمركم بِهِ، فافعلوا»، قَالَ: فردوا عَلَيْهِ القول فغضب، ثُمَّ انطلق حَتَّى دَخَلَ على عائشة غضبان، قَالَ: فعرفت الغضب فِي وجهه، قَالَتْ: من أغضبك أغضبه، قَالَ: «ما لى لا أغضب، وأنا آمر بالأمر لا يتبع»[1].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٣٢ - وَعَنْ معقل بن يسار، قَالَ: حججنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فوجدنا عائشة تنزع ثيابها، فَقَالَ لها: «ما لك؟»، قَالَتْ: أنبئت أنك قَدْ أحللت، وأحللت أهلك، قَالَ: «أحل من لَيْسَ مَعَهُ هدى، وأما نَحْنُ فلم نحل، إن معنا بدنا حَتَّى نبلغ عرفات»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن أبى حميد، وَهُوَ متروك.

٥٤٣٣ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ حجاجا، فأهللنا بالحج، فلما قدمنا مكة، فأمرنا أن نجعلها عمرة[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٥٤٣٤ - وَعَنْ عروة بن الزبير، أنه أتى ابن عباس، فَقَالَ: يَا ابن عباس، طالما أضللت النَّاس قَالَ: وما ذاك يَا عرية؟ قَالَ: الرجل يخرج محرمًا بحج، أَوْ بعمرة، فَإِذَا طاف زعمت أنه قَدْ حل، فَقَدْ كَانَ أبو بكر وعمر ينهيان عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أهما ويحك آثر عندك أم مَا فِي كتاب اللَّه، وما سن رَسُول اللَّه ﷺ فِي أصحابه وفى أمته؟ فَقَالَ عروة: هما كانا أعلم بكتاب اللَّه، وما سن رَسُول اللَّه ﷺ منى ومنك، قَالَ ابن أبى مليكة: فخصمه عروة[4].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

٥٤٣٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن هلال المزنى، صاحب رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: لَيْسَ لأحد

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٦٨)، وأحمد فى المسند (٢٨٦/٤)، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١٨٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢٦/٢٠).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٦١٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١).

بعدنا أن يحرم بالحج، ثُمَّ يفسخ حجه بعمرة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار، إلاَّ أنه قَالَ: عبد اللَّه بن عبد المزنى، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ متروك.

٥٢ - باب إدخال العمرة على الحج

٥٤٣٦ - عَنْ طارق بن شهاب، قَالَ: أرادت امرأة منا أن تحج، فأرادت أن تضم مَعَ حجتها عمرة، فسألت عبد اللَّه فَقَالَ: مَا أجد هذه إلاَّ أشهر الحج، قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة:١٩٧][٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، هكذا وجدته فِى النسخة التِى كتبت أنا منها، ورجاله رجال الصحيح.

٥٣ - باب لا صرورة

٥٤٣٧ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا صرورة فِى الإسلام»[٣]. ورجاله ثقات.

٥٤٣٨ - وَعَنْ القاسم، قَالَ: قَالَ عبد اللَّه بن مسعود: لا يقولن أحدكم: إِنِّى صرورة، فَإِن المسلم لَيْسَ بصرورة، وَلاَ يقولن أحدكم: إِنِّى حاج إنما الحاج المحرم، ولكن ليقل: إِنِّى أريد مكة[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير والقاسم لم يدرك ابن مسعود.

٥٤ - باب فيمن حلق رأسه لعلة

٥٤٣٩ - عَنْ كعب بن عجرة، أنه أصابه داء فِى رأسه، فسأل النَّبِى ﷺ: بماذا أنسك؟ فأمره أن يهدى هديا يقلدها، ثُمَّ يسوقها حَتَّى يوقفها بعرفة مَعَ النَّاس، ثُمَّ يدفع بها مَعَ النَّاس [وكذلك يفعل بالهدى][٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٢٠٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٥٩٥).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨٩٣٢).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٦٣/١٩).

٥٤٤٠ - وَعَنْ كعب بن عجرة، قَالَ: آذانى هوام رأسى، فأتيت رَسُول اللَّه ﷺ، فسألته عَنْ ذَلِكَ، فأنزل اللَّه جل ذكره: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة:١٩٦]، فدعانى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «هل عندك فرق تقسمه بَيْنَ ستة مساكين، والفرق ثلاثة آصع، أَوْ نسك شاة أَوْ صوم ثلاثة أيام؟»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، خر لىّ، قَالَ: «أطعم ستة مساكين». قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبيد اللَّه العرزمى، وَهُوَ متروك.

٥٥ - باب فِى القرآن وغيره وحجة النَّبى ﷺ

٥٤٤١ - عَنْ الهرماس، قَالَ: كنت ردف أبى، فرأيت النَّبِى ﷺ على بعير، وَهُوَ يقول: «لبيك بحجة وعمرة معًا»[(١)].

رواه عبد اللَّه فى زياداته، والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٤٤٢ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: خرجنا نصرخ بالحج صراخًا، فلما قدمنا مكة أمرنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نجعلها عمرة، وَقَالَ: «لَو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِى مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، وَلَكِنْ سُقْتُ الْهَدْىَ، وَقَرَنْتُ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ»[(٢)].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قوله: «وقرنت الحج والعمرة». رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو أسماء الصيقل، ولم أجد من روى عَنْهُ غير أبى إسحاق.

٥٤٤٣ - وَعَنْ سراقة، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وقرن رَسُول اللَّه ﷺ [فى حجة الوداع][(٣)].

رواه أحمد، وَفِيهِ داود بن يزيد الأودى، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٤٤ - وَعَنْ أبى عمران، أن أسلم قَالَ: حججت مَعَ موالى، فدخلت على أم سلمة زوج النَّبِى ﷺ، قُلْتُ: أعتمر قبل أن أحج؟ قَالَتْ: إن شئت فاعتمر قبل أن تحج، وإن شئت فبعد أن تحج، قَالَ: فقُلْتُ: إنهم يقولون: من كَانَ صرورة فلا يصلح أن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٢٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٨/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٧٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٥).

يعتمر قبل أن يحج، قَالَ: فسألت أمهات المؤمنين فقلن مثل مَا قَالَتْ، [فرجعت إليها] فأخبرتها بقولهن، قَالَ: فَقَالَتْ: نَعَمْ، وأشفيك، سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «أَهِلُّوا يَا آلَ مُحَمَّدٍ بِعُمْرَةٍ فِي حَجٍّ»(١).

رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وَقَالَ: فسألت صفية أم المؤمنين، **والطبراني فِي الكبير** باختصار، إلاَّ أنه قَالَ: «أهلوا يَا أمة محمد بحج وعمرة»، ورجال أحمد ثقات.

٥٤٤٥ - وَعَنْ عمرو بن شعيب، عَنْ أبيه [عن جده] أن رَسُول اللَّه ﷺ إنما قرن خشية أن يصد عَنْ البيت، وَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَكُنْ حَجَّةٌ، فَعُمْرَةٌ»(٢).

رواه أحمد، وَهُوَ مرسل، وَفِيهِ يونس بن الحارث، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وَلاَ أدرى مَا معنى قوله: «خشية أن يصد عَنْ البيت»، وَهُوَ فِي حجة الوداع، والله أعلم.

٥٤٤٦ - وَعَنْ ابن أبى أوفى، قَالَ: إنما جمع رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ الحج والعمرة؛ لأنه علم أنه لا يحج بعد ذَلِكَ(٣).

رواه **البزار والطبراني فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ يزيد بن عطاء، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٤٤٧ - وَعَنْ زيد بن أرقم، أن رَسُول اللَّه ﷺ حج بعد مَا هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها: حجة الوداع(٤).

رواه **الطبراني فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٨ - وَعَنْ الحسن، أَنَّ عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ]، فَأَضْرَبَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٢٩٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٦).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٠٨)، وقال: لم يرو هذا الحديثَ عن إسماعيلَ بنِ أبى خَالدٍ إلا يزيدُ بنُ عَطاءٍ.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٠٤٩).

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٨).

رواه أحمد والحسن لم يسمع من أبى، وَلاَ من عمر، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٤٩ – وَعَنْ أبى شيخ الهنائى، أن معاوية قَالَ لنفر من أصحاب النَّبى ﷺ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُتْعَةِ؟ يَعْنِى مُتْعَةَ الْحَجِّ، قَالُوا: لاَ[١].

قُلْتُ: روى لَهُ أبو داود النهى عَنْ القران. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٤٥٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن شريك العامرى، قَالَ: سمِعْتُ عبد اللَّه بن عمر، وعبد اللَّه بن عباس، وعبد اللَّه بن الزبير، سُئِلُوا عَنْ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ فِى الْمُتْعَةِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْدَمُ فَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَحِلُّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ بِيَوْمٍ، ثُمَّ تُهِلُّ بِالْحَجِّ، فَتَكُونُ قَدْ جَمَعْتَ عُمْرَةً وَحَجَّةً، أَوْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ عُمْرَةً وَحَجَّةً[٢].

قُلْتُ: لابن عباس وابن عمر فِى الصحيح حديث فِى المتعة غير هَذَا. رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وعبد اللَّه بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٥١ – وَعَنْ عامر بن ربيعة، أن النَّبى ﷺ أفرد الحج[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٥٢ – وَعَنْ جابر، أن النَّبى ﷺ قدم فَقَرَنَ بَيْنَ الحج والعمرة، وساق الهدى، وَقَالَ: «من لم يقلد الهدى، فليجعلها عمرة»[٤].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٥٣ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: أمر رَسُول اللَّه ﷺ نساءه فتمتعن، وأمر لهن بالبقر[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٥/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦١٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٩/٢)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٢٤٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٠٩/١٢) الحديث رقم (١٣٥٠٩)، وفى الأوسط برقم (١٠٩٥).

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ حطان بن القاسم، ولم أجد من ترجمه.

٥٤٥٤ – وَعَنْ أبى داود، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ، فلما جئنا ذا الحليفة دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ المسجد، فصلى ركعتين، ثُمَّ أحرم فِى دبر الصلاة بحجة وعمرة معًا[١].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ أبو غزية محمد بن موسى الأنصارى ضعفه البخارى وغيره، ووثقه الحاكم، وَفِيهِ أيضًا جماعة لم أعرفهم ولم يسموا.

٥٤٥٥ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: فِى حجة الوداع: «لولا أهديت لحللت» وَكَانَ أهل بعمرة وحج[٢].

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا قولها: وَكَانَ أهل بعمرة وحج. رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

٥٤٥٦ – وَعَنْ البراء بن عازب، قَالَ: كنت مَعَ على حِينَ أمره رَسُول اللَّه ﷺ على اليمن، فأصبت مَعَهُ أواق، فلما قدم على رَسُول اللَّه ﷺ قَالَتْ فاطمة: قَدْ نضحت البيوت بنضوح، فَقَالَتْ: مَا لك؟ إن رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ أمر أصحابه فأحلوا، قَالَ: قُلْتُ لها: إِنِّى أهللت بإهلال النَّبِى ﷺ، قَالَ: «فإنى سقت الهدى وقرنت»، وَقَالَ لأصحابه: «لو أنى استقبلت من أمرى مَا استدبرت لفعلت كما فعلتم، ولكنى قَدْ سقت الهدى وقرنت»، فَقَالَتْ: انحر من البدن سبعًا وستين، أَوْ ستًا وستين، وأمسك لنفسك ثلاثًا وثلاثين، أَوْ أربعًا وثلاثين، وأمسك من كل بدنة بضعة. قُلْتُ: للبراء حديث فِى الصحيح بغير هَذَا السياق، وليس فِيهِ ذكر القران، والله أعلم.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٥٧ – وَعَنْ على، يَعْنِى ابن أبى طالب، قَالَ: لا أعلمنا إِلاَّ خرجنا حجاجًا مهلين بالحج، فلم يحل رَسُول اللَّه ﷺ، وَلاَ عمر، حَتَّى طافوا بالبيت وبالصفا والمروة[٣].

قُلْتُ: هكذا وجدته وَلاَ أدرى مَا معناه. رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عون بن محمد بن الحنفية، ولم أجد من ترجمه.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٥٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى داود إلا بهذا الإسناد، تفرد به: هارون الفروى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٨٤).

٥٦ - باب صيام من لم يجد الهدي

٥٤٥٨ - عَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «من صام الأيام فِى الحج، ولم يجد هديا إِذَا استمتع، فهُوَ مَا بَيْنَ إحرام أحدكم إِلَى يوم عرفة، فهُوَ آخرهن»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ حمزة بن واقد، ولم أجد من ترجمه.

٥٧ - باب فِى حجة الوداع

٥٤٥٩ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يسمى حجة الوداع: «حجة الإسلام»[٢].

رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

٥٨ - باب اللبس لدخول مكة

٥٤٦٠ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ غير ثوبى الإحرام عِنْدَ التنعيم حِينَ دَخَلَ مكة[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَهُوَ حسن الحديث، وَفِيهِ كلام.

٥٩ - باب رفع اليدين عِنْدَ رؤية البيت وغير ذَلِكَ

٥٤٦١ - عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «لا ترفع الأيدى إِلاَّ فِى سبع مواطن: حِينَ يفتتح الصلاة، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إِلَى البيت، وحين يقوم على الصفا، وحين يقوم على المروة، وحين يقف مَعَ النَّاس عشية عرفة وبجمع والمقامين، وحِينَ يرمى الجمرة».

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط إِلاَّ أنه قَالَ: «رفع الأيدى إِذَا رأيت البيت»، وَفِيهِ: «عند رمى الجمار، وَإِذَا اقيمت الصلاة»[٤]. وفى الإسناد الأول محمد بن أبى ليلى وَهُوَ سيئ الحفظ، وحديثه حسن إن شاء اللَّه، وفى الثانى عطاء بن السائب وَقَدْ اختلط.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٢٢٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٢)، وقال البزار: لا نعلمه روى إلا من هذا الوجه، تفرد به موسى بن أعين وهو حرانى ثقة.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٥١٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٦٨٨).

٦٠ - باب مَا يقول إِذَا نظر إِلَى البيت

٥٤٦٢ - عَنْ حذيفة بن أسيد، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا نظر إِلَى البيت قَالَ: «اللَّهُمَّ زد بيتك هَذَا تشريفًا، وتعظيمًا، وتكريمًا، وبرًا، ومهابة»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن سليمان الكوزى، وَهُوَ متروك.

٦١ - باب الدخول إِلَى المسجد الحرام من باب بنى شيبة والخروج من غيره

٥٤٦٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ ودخلنا مَعَهُ من دار بنى عبد مناف، وَهُوَ الَّذِى تسميه النَّاس: باب بنى شيبة، وخرجنا مَعَهُ إِلَى المدينة من باب الحزورة، وَهُوَ باب الحناطين[(٢)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ مروان بن أبى مروان، قَالَ السليمانى: فِيهِ نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٢ - باب لا يطوف بالبيت عريان

٥٤٦٤ - عَنْ أبى بكر الصديق، أن النَّبِى ﷺ بعثه ببراءة إِلَى أهل مكة: «لاَ يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلاَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، ومَنْ كَانَ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِىءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فسار بها ثلاثًا، ثُمَّ قَالَ لعلى عَلَيْهِ السَّلام: «الْحَقْهُ فرد على أبا بكر وبلغهاأنت»، قَالَ: ففعل، فلما قدم على النَّبِى ﷺ أبو بكر، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه حدث فِى شَىْء؟ قَالَ: «مَا حَدَثَ فِيكَ إِلاَّ خَيْرٌ، وَلَكِنْ أُمِرْتُ أَنْ لا يُبَلِّغَهُ إِلاَّ أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّى»[(٣)].

قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٦٣ - باب فِى الطواف والرمل والاستلام

٥٤٦٥ - عَنْ نافع، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمْسَكَ عَنْ التَّلْبِيَةِ،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٣٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عاصم بن سليمان، تفرد به: عمر بن يحيى، ولا يروى عن أبى سريحة إلا بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا عبدالله بن نافع، تفرد به: مروان بن أبى مروان.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٤) وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢١).

فَإِذَا انْتَهَى إِلَى ذِى طُوًى بَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ يُصَلِّىَ الْغَدَاةَ وَيَغْتَسِلَ، وَيُحَدِّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ ضُحًى، فَيَأْتِى الْبَيْتَ فَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ، وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، ثُمَّ يَرْمُلُ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ يَمْشِى مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، فَإِذَا أَتَى عَلَى الْحَجَرِ اسْتَلَمَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشْيًا، ثُمَّ يَأْتِى الْمَقَامَ فَيُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَسْتَلِمُهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الأَعْظَمِ فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيُكَبِّرُ سَبْعَ مِرَارٍ، ثَلاثًا يُكَبِّرُ، ثُمَّ يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ»(١).

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار عَنْ هَذَا. **رواه أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٦٦ – وَعَنْ أبى الطفيل، أن النَّبِى ﷺ رمل من الحجر إِلَى الحجر(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى، وَفِيهِ عبيد اللَّه بن أبى زياد القداح، وثقه أحمد والنسائى، وضعفه ابن معين وغيره.

٥٤٦٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سئل رَسُول اللَّه ﷺ عام حج عَنْ الرمل، فَقَالَ: «إن اللَّه كتب عليكم السعى، فاسعوا»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٦٨ – وَعَنْ سهل بن حنيف، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما اعتمر، وَكَانَ فِى الطريق قالوا: «لَوْ أنا نظرنا إِلَى بعير سمين فنحرناه، فأكلناه، حَتَّى يروا قوتنا»، فَقَالَ عمر بن الخطاب: يَا رَسُول اللَّه، ادع بأزواد القوم، ثُمَّ ادع فيها، فَإِن اللَّه سيبارك فيها، ففعل ذَلِكَ رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا قدمتم، فارملوا الثلاثة الأشواط الأول حَتَّى يروا قوتكم»، ويومئذ يقول رَسُول اللَّه ﷺ: «بشروا النَّاس أنه من قَالَ: لا إله إِلاَّ اللَّه، وجبت لَهُ الجنة»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ رشدين بن سعد، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ وثق.

٥٤٦٩ – وَعَنْ هلال بن زيد، قَالَ: رأيت أنس بن مالك فِى السعى حول البيت

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٨٧٧) عن جابر.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٠٣٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٥٥).

فِى الطواف الثلاثة يمشى مَا بَيْنَ الركن اليمانى إِلَى الركن الأسود فِى الحج والعمرة، ثُمَّ سمعت أنس بن مالك هكذا يقول: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يصنع[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال بن زيد بن بولا، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٧٠ - وَعَنْ على أنه كَانَ إِذَا استلم الحجر، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيمانا بك، وتصديقا بكتابك، واتباع سنة نبيك ﷺ[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الحارث، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٤٧١ - وَعَنْ نافع، قَالَ: كَانَ ابن عمر إِذَا استلم الحجر، قَالَ: اللَّهُمَّ إِيمانا بك، وتصديقا بكتابك، وسنة نبيك، ثُمَّ يصلى على النَّبِى ﷺ[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٧٢ - وَعَنْ يعلى بن أمية، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ الرُّكْنِ الَّذِى يَلِى الْبَابَ مِمَّا يَلِى الْحَجَرَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: أَمَا طُفْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ رَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُهُ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: فَانْفُذْ عَنْكَ، فَإِنَّ لَكَ فِى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةً حَسَنَةً[٤].

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ورواه من طريق آخر، وَفِيهِ رجل لم يسم، ورواه الطبرانى فِى الأوسط.

٥٤٧٣ - وَعَنْ يعلى، قَالَ: طُفْتُ مَعَ عُثْمَانَ فَاسْتَلَمْنَا الرُّكْنَ، قَالَ يَعْلَى: فَكُنْتُ مِمَّا يَلِى الْبَيْتَ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الرُّكْنَ الْغَرْبِىَّ الَّذِى يَلِى الحجر الأَسْوَدَ، جَرَرْتُ بِيَدِهِ لِيَسْتَلِمَ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَلاَ تَسْتَلِمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَلَمْ تَطُفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيَّيْنِ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: أَفَلَيْسَ لَكَ فِيهِ أُسْوَةٌ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٢)، وقال: لا نعلم أسند أبو العميس عن أبى إسحاق حديثًا غير هذا، ولم يروه عن أبى العميس إلا حفص، ولا عن حفص إلا إبراهيم الشافعى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٨٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٧)، وأبو يعلى فى مسنده (١/١٦٣، ١٦٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٣) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢٥٣).

حَسَنَةٌ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فانفذ عَنْكَ[١].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، وَلَهُ عِنْدَ أبى يعلى إسنادان رجال أحدهما رجال الصحيح، وفى إسناد أحمد راو لم يسم.

٥٤٧٤ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَطَافَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَلَمَ الأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ شَىْءٌ مَهْجُورٌ، قَالَ شعبة: النَّاس يختلفون فِى هَذَا الحديث يقولون: معاوية هُوَ الَّذِى قَالَ: لَيْسَ شَىْء من البيت مهجور، ولكنه حفظه من قتادة[٢].

رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٤٧٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عبيد بن عمير، أنه سمع أباه يقول لابن عمر: مالى لا أراك تستلم إلاَّ هذين الركنين الحجر الأسود، والركن اليمانى، فَقَالَ ابن عمر: إن أفعل فَقَدْ سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا»، قَالَ: وسمعته يقول: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ»، قَالَ: وسمعته يقول: «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا، وَلاَ وَضَعَهَا، إِلاَّ كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»[٣].

قُلْتُ: روى ابن ماجة بعضه. **رواه أحمد**، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٥٤٧٦ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عُمَرُ إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لاَ تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ، فَتُؤْذِىَ الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ، وَإِلاَّ فَاسْتَقْبِلْهُ، فَهَلِّلْ وَكَبِّرْ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٧٠ - ٧١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٩٤، ٩٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥/١١٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/١٩١)، والبغوى فى شرح السنة (٧/١٢٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٢٨)، ذكره الشيخ شاكر برقم (١٩٠)، وقال: فى إسناده شيخ مبهم، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٧)، والبيهقى فى السنن الكبرى=

رواه أحمد، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٤٧٧ - وَعَنْ أبى يعفور العبدى، قَالَ: سمِعْتُ رجلاً منصرف الحجاج من مكة يقول: إن عمر كَانَ يزاحم على الركن. فذكر نحوه مرسلاً، فَإِن هَذَا أبا يعفور الصغير، ولم يدرك الصحابة، والله أعلم.

٥٤٧٨ - وَعَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: لم يكن رَسُول اللَّه ﷺ يستلم من الأركان إِلاَّ الركن اليمانى، والأسود[١].

رواه البزار، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٧٩ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «كيف فعلت فِى استلام الركنين؟»، قُلْتُ: كل ذَلِكَ قَدْ فعلت استلمت وتركت، فَقَالَ: «أصبت»[٢].

رواه البزار والطبرانى فى الصغير متصلاً. ورواه البزار والطبرانى فى الكبير مرسلاً، ورجال المرسل رجال الصحيح، وشيخ البزار فِى المرفوع أحمد بن محمد بن سعيد الأنماطى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٠ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر، وسجد عَلَيْهِ، ثُمَّ عاد فقبله، وسجد عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هكذا رأيت رَسُول اللَّه ﷺ صنع[٣].

رواه أبو يعلى بإسنادين، وفى أحدهما جعفر بن محمد المخزومى، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه البزار من الطريق الجيد.

٥٤٨١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ يقبل الركن اليمانى، ويضع خده عَلَيْهِ[٤].

=(٨/٥)، وابن كثير فى البداية والنهاية (١٥٩/٥)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٣٤٥/٤)، والزيلعى فى نصب الراية (٨٣/٣)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (١٢٠٣٧، ١٢٥١٨).

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد، وقد رواه جماعة فلم يقولوا: عن عبد الرحمن رواه الثورى عن هشام، عن أبيه، أن النبى ﷺ قال لعبد الرحمن، إلا أن محمد بن عمر بن هياج قد حدثنا به، فقال: حدثنا أبو نعيم، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبى ﷺ.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢١٥).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٥٩٨)، والبيهقى فى الكبرى (٧٦/٥).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد اللَّه بن مسلم بن هرمز، وَهُوَ ضعيف.

٥٤٨٢ - وَعَنْ سعد بن طارق، عَنْ أبيه، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بالبيت، فَإِذَا ازدحم النَّاس على الحجر استلمه بمحجن بيده[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن قدامة، قَالَ البخارى: فِيهِ نظر، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٣ - وَعَنْ زيد بن جبير، أن رجلاً ذكر لابن عمر الحجر، ومسحه يحال بينى وبينه، فلا نستطيع أن نمسحه، فَقَالَ عبد اللَّه: كنا نقرعه بالعصى إِذَا لم نستطع مسحه.

رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد، وبعضها رجاله ثقات.

٥٤٨٤ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: طوفوا بهَذَا البيت، واستلموا هَذَا الحجر، فإنهما كانا حجرين أهبطا من الجَنَّة، فرفع أحدهما وسيرفع الآخر، فَإِن لم يكن كما قُلْتُ: فمن مر بقبرى، فليقل: هَذَا قبر عبد اللَّه بن عمرو الكذاب.

٥٤٨٥ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْ عبد اللَّه بن عمرو أيضًا قَالَ: نزل جبريل عَلَيْهِ السَّلام بهَذَا الحجر من الجَنَّة فتمتعوا بِهِ، فإنكم لا تزالون بِخَيْر مادام بَيْنَ أظهركم، فَإِنَّهُ يوشك أن يأتى فيرجع بِهِ من حيث جَاءَ بِهِ.

رواه كله الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٦٤ - باب فضل الحجر الأسود

٥٤٨٦ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يَأْتِى الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِى قُبَيْسٍ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ»[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، وزاد: «يشهد لمن استلمه بالحق، وَهُوَ يمين اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يصافح بها خلقه»، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل وثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٤٨٧ - وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أشهدوا هَذَا الحجر خيرًا، فَإِنَّهُ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٨١٨٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٦٩٧٨)، والشيخ شاكر برقم (٦٩٧٨)، والحاكم فى المستدرك (١/٤٥٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٨).

يَوْمَ القِيَامَةِ شافع مشفع، لَهُ لسان وشفتان، يشهد لمن استلمه»[١].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الوليد بن عباد، وَهُوَ مجهول، وبقية رجاله ثقات.

٥٤٨٨ - وَعَنْ أنس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «الحجر الأسود من حجارة الجنة»[٢].

رواه **البزار و الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ عمر بن إبراهيم العبدى، وثقه ابن معين وغيره، وَفِيهِ ضعف.

٥٤٨٩ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يبعث اللَّه الحجر الأسود والركن اليمانى يَوْمَ القِيَامَةِ، ولهما عينان ولسان وشفتان، يشهدان لمن استلمهما بالوفاء»[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير** من طريق بكر بن محمد القرشى عَنْ الحارث بن غسان، وكلاهما لم أعرفه.

٥٤٩٠ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «الحجر الأسود من حجارة الجَنَّة، وما فِى الأرض من الجَنَّة غيره، وَكَانَ أبيض كالمها، ولولا مَا مسه من رجس الجاهلية مَا مسه ذو عاهة إِلاَّ برأ»[٤].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والكبير**، وَفِيهِ محمد بن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٤٩١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لولا مَا طبع الركن من أنجاس الجاهلية وأرجاسها وأيدى الظلمة والأئمة لاستشفى بِهِ من كَانَ بِهِ داء»[٥].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**. وَفِيهِ جماعة لم أجد من ترجمهم.

٥٤٩٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ النَّبى ﷺ: «لولا مَا طبع الركن من أنجاس

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٩٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٩٥٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمر بن إبراهيم، تفرد به: شاذان.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٣٢).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٤٦) ح (١١٣١٤)، وفى الأوسط برقم (٥٦٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٢٦٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن وهب بن منبه، عن طاوس، إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الحلوانى.

الجاهلية وأرجاسها وأيدى الظلمة، والأثمة لاستشفى بِهِ من بِهِ عاهة، ولألفى اليوم كهيئته يوم خلقه اللَّه، وإنما غيره بالسواد؛ لأن لا ينظر أهل النَّار إِلَى زينة الجَنَّة، وليصبرن إليها، وإنها لياقوتة من ياقوت الجَنَّة، وضعه اللَّه حِينَ أنزل آدم فِى موضع الكعبة، [قبل أن تكون الكعبة] والأرض يَوْمَئِذٍ طاهرة، ولم يعمل فيها شَيْء من المعاصى، وليس لها أهل ينجسونها، فوضع لَهُ صف من الملائكة على أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض، وسكانها يَوْمَئِذٍ الجن لا ينبغى لهم أن ينظروا إليه لأنه شَيْء من الجَنَّة، ومن نظر إِلَى شَيْء من الجَنَّة دخلها فليس ينبغى أن ينظر إليها، إِلاَّ من وجبت لَهُ الجَنَّة، والملائكة يذودونهم عَنْهُ، وهم وقوف على أطراف الحرم يقذفون بِهِ من كل جانب، ولذلك سمى الحرم؛ لأنهم يحلون فيما بينهم وبينه»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه، وَلاَ لَهُ ذكر.

٥٤٩٣ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: نزل الركن الأسود من السماء، فوضع على أبى قبيس كأنه مهاة بيضاء، فمكث أربعين سنة، ثُمَّ وضع على قواعد إبراهيم.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٦٥ – باب الطواف راكبًا

٥٤٩٤ – عَنْ قدامة بن عبد اللَّه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ[(٢)].

رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط، إِلاَّ أنه قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف البيت على ناقة يستلم الركن بمحجنه. ورجاله موثقون وفى بعضهم كلام لا يضر.

٥٤٩٥ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: طاف رَسُول اللَّه ﷺ على راحلته يوم فتح مكة يستلم الأركان بمحجن كَانَ مَعَهُ[(٣)].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق فيما رواه عَنْ غير عبد اللَّه بن دينار، وَهَذَا منها.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٢٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤١٢/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٢٩).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٧٣٤)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨١)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٢٧).

٥٤٩٦ – وَعَنْ أبى رافع، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه[١].

رواه البزار، وَفِيهِ إسحاق بن إبراهيم الحنينى، وثقه ابن حبان وَقَالَ: يخطىء، وضعفه النَّاس.

٥٤٩٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن حنظلة، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ اثنان لم أجد من ترجمهما.

٥٤٩٨ – وَعَنْ أبى مالك الأشجعى، عَنْ أبيه، أن النَّبِى ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن، عَنْ أبى مالك الأشجعى، ولم أعرف محمد ابن عبد الرحمن.

٥٤٩٩ – وَعَنْ عائشة، قَالَتْ: طاف النَّبى ﷺ على بعير يوم الفتح مَعَهُ المحجن يستلم الركن بِهِ كراهة أن يضرب النَّاس عَنْهُ[٤].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٦٦ – باب الطواف فِى النعل

٥٥٠٠ – عَنْ عامر بن ربيعة، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يطوف بالبيت، فانقطع شسع نعله، فأخرج رجل شسعًا من نعله، فذهب يشده فِى نعل النَّبِى ﷺ فانتزعها، وَقَالَ: «هذه أثرة، وَلاَ أحب الأثرة»[٥].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٩)، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عكرمة إلا العلاء.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٠٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٠)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا حدث به عن أبى مالك إلا محمد، ولا عنه، إلا أبو كامل، كذا ولعله مالك.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٢٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا يحيى وعبدالعزيز الدراوردى.

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧١٦٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨٥)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٣٧).

رواه أبو يعلى، والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٦٧ - باب الرجز فِى الطواف

٥٥٠١ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: طاف النَّبِى ﷺ فِى حجته بالبيت على ناقته الجدعاء، وعبد اللَّه بن أم مكتوم آخذ بخطامها يرتجز.

قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح خلا ذكر ابن أم مكتوم ورجزه. **رواه الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٥٠٢ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عامر بن ربيعة، قَالَ: رأيت عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت وَهُوَ يحدو عَلَيْهِ خفان، فَقَالَ لَهُ عمر: مَا أدرى أيهما أعجب حداؤك حول البيت، أَوْ طوافك فِى خفيك، قَالَ: قَدْ فعلت هَذَا على عهد من هُوَ خَيْر منك رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يعب ذَلِكَ على[1].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٦٨ - باب الطواف فِى الثوب

٥٥٠٣ - عَنْ نسير بن ذعلوق، قَالَ: رأيت ابن الزبير يطوف فِى مرط لَهُ.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٦٩ - باب فيمن طاف ولم يلغ

٥٥٠٤ - عَنْ محمد بن المنكدر، عَنْ أبيه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من طاف بالبيت أسبوعًا لا يلغو فِيهِ كَانَ كعدل رقبة يعتقها»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٧٠ - باب أوقات الطواف

٥٥٠٥ - عَنْ أبى الزبير، قَالَ: سألت جابرًا عَنْ الطواف بالكعبة، فَقَالَ: كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة والخاتمة، ولم نكن نطوف بعد صلاة الصبح حَتَّى تطلع الشمس، وَلاَ بعد العصر حَتَّى تغرب، وَقَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «تَطْلُعُ

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٨٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٣٦٠).

الشَّمْسُ فِى قَرْنَىِ الشَّيْطَانِ»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَفِيهِ كلام، وَقَدْ حسنوا حديثه.

٥٥٠٦ - وَعَنْ جابر، عَنْ النَّبِى ﷺ أنه قَالَ: «يا بنى عبد مناف، لا تمنعوا أحدًا يطوف بهَذَا البيت أى ساعة من ليل، أَوْ نهار، ويصلى»[٢].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، قَالَ البزار: هكذا حدثناه أبو موسى، يَعْنِى الزمن سنة ثمان وأربعين، فِى دار بنى عمير، وإنما يعرف عَنْ أبى الزبير، عَنْ عبد اللَّه بن باباه، عَنْ جبير بن مطعم.

٥٥٠٧ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا بنى عبد مناف لا أعرفنكم مَا منعتم أحدًا يطوف بهَذَا البيت ساعة من ليل، أَوْ نهار»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير من طريق عمران بن محمد بن أبى ليلى، عَنْ عبد الكريم، عَنْ مجاهد، فَإِن كَانَ عبد الكريم هُوَ الجزرى فرجاله ثقات، وإن كَانَ هُوَ ابن أبى المخارق، فالحديث ضعيف.

٥٥٠٨ - وَعَنْ عمرو بن دينار، قَالَ: رأيت ابن عمر طاف بعد العصر أسبوعًا، ثُمَّ صلى ركعتين، ثُمَّ قَالَ: إنما تكره عِنْدَ طلوع الشمس؛ لأن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الشمس تطلع بَيْنَ قرنى شيطان».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٥٥٠٩ - وَعَنْ أبى شعبة، قَالَ: رأيت الحسن والحسين طافا بعد العصر، وصليا ركعتين[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو شعبة هَذَا هُوَ البكرى كما ذكره المزى، ولم أجد من ترجمه.

٥٥١٠ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «طوافان يغفر لصاحبهما ذنوبه بالغة مَا بلغت طواف بعد صلاة الصبح، يكون فراغه عِنْدَ طلوع الشمس،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٩٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٠).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١١).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥١١).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٦٨٧).

وطواف بعد العصر، يكون فراغه عِنْدَ غروب الشمس»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، إن كَانَ قبل ذَلِكَ أَوْ بعده؟ قَالَ: «يلحق به»[١].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ عبد الرحيم بن زيد العمى، وَهُوَ متروك.

٧١ - باب الاستسقاء فِي الطواف

٥٥١١ - عَنْ العباس بن عبد المطلب، أن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يطوف بالبيت، فاستسقى، وَهُوَ يطوف.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ رجل لم يسم.

٧٢ - باب طواف القارن

٥٥١٢ - عَنْ جابر، وابن عمر، وابن عباس، أن النَّبِي ﷺ لم يطف هُوَ وأصحابه لعمرتهم وحجتهم، إلاَّ طوافًا واحدًا[٢].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ ليث بن أبي سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥١٣ - وَعَنْ أبي هريرة، أنه اختلف هُوَ وزيد بن ثابت فِي القران[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ عثمان بن عطاء، وَهُوَ ضعيف.

٧٣ - باب فيمن طاف أكثر من أسبوع

٥٥١٤ - عَنْ سعد بن مالك، قَالَ: طُفْنَا مَعَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ حَرَجَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وحديثه حسن.

٧٤ - باب فيمن جمع أسابيع

٥٥١٥ - عَنْ أبي هريرة، قَالَ: قرأ رَسُول اللَّه ﷺ قبل الفجر، ثُمَّ قرأ ست ركعات

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٩٩٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٩٣)، وأورده المصنف في المقصد العلى برقم (٥٧١)، وابن حجر في المطالب العالية (١١٠١)، وعزاه لابن أبي شيبة، ولأبو يعلى من طريقه، ثم قال: قلت: ليث ضعيف، وحديث جابر عند مسلم من وجه آخر، وحديث ابن عمر في السنن.

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١١٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/١٨٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣١).

يلتفت فِي كل ركعتين يمينًا وشمالاً، فظننا أنه لكل أسبوع ركعتين[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ عبد السَّلام بن أبى الجنوب، وَهُوَ متروك.

٧٥ - باب فِى الملتزم

٥٥١٦ - عَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «ما بَيْنَ الركن والمقام ملتزم مَا يدعو بِهِ صاحب عاهة إلاَّ برأ»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عباد بن كثير الثقفى، وَهُوَ متروك.

٥٥١٧ - وَعَنْ المغيرة بن أبى حكيم، قَالَ: بينما نَحْنُ مَعَ عبد اللَّه بن سعد بن خيثمة جلوس إِذْ جَاءَ رجل فطاف بالبيت، فركع ركعتين بفناء البيت، فلما فرغ قام فالتزم البيت، فلما رأه، قَالَ: هَذَا مَا أحدثتم لم نكن نفعله، ثُمَّ قَالَ: مَا رضى حَتَّى يضربها باسته، ثُمَّ جَاءَ رجل، فلما بلغ باب المسجد رفع يديه فاستقبل البيت، كأنه يدعو، قَالَ: هَذَا مَا أحدثتم لم نكن نفعله، فسألت عبد اللَّه بن سعد هَلْ شهدت بدرًا؟ قَالَ: نَعَمْ، والعقبة مَعَ أبى.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله موثقون.

٧٦ - باب الطواف من وراء الحجر

٥٥١٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: مَا طاف رَسُول اللَّه ﷺ بشىء، إلاَّ وَهُوَ من البيت[٣].

رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

٧٧ - باب الحجر من البيت

٥٥١٩ - عَنْ عائشة، أنها قَالَتْ: مَا أبالى صليت فِى الحجر، أَوْ فِى البيت[٤].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا بعد، إن شاء اللَّه.

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٩٤٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٧٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٥٥٩)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٨٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٣٤٧).

٧٨ - باب مَا جَاءَ فِى السعى

٥٥٢٠ - عَنْ على بن أبى طالب، أنه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِى الْمَسْعَى] كَاشِفًا عَنْ ثَوْبِهِ قَدْ بَلَغَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ (١).

رواه عبد اللَّه بن أحمد والبزار، ورجاله ثقات.

٥٥٢١ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ مشى عامًا، وسعى عامًا(٢).

رواه البزار، وَفِيهِ سعيد بن بشير، وَفِيهِ كلام.

٥٥٢٢ - وَعَنْ حبيبة بنت أبى تجراة، قَالَتْ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يطوف بَيْنَ الصفا والمروة، وَالنَّاس بَيْنَ يديه، وَهُوَ وراءهم، وَهُوَ يسعى حَتَّى أرى ركبتيه من شدة السعى يدور بِهِ إزاره، وَهُوَ يقول: «اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىَ»(٣).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَقَالَ: ولقد رأيته من شدة السعى يدور الأزار حول بطنه وفخذيه، حَتَّى رأيت بياض فخذيه. وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه غيره.

٥٥٢٣ - وَعَنْ صفية بنت شيبة، أن امرأة أخبرتها أنها سمعت رَسُول اللَّه ﷺ بَيْنَ الصفا والمروة يقول: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىُ فَاسْعَوْا»(٤).

رواه أحمد، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٢٤ - وَعَنْ تملك، قَالَتْ: نظرت إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، وأنا فِى غرفة لى بَيْنَ الصفا والمروة، وَهُوَ يقول: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ كتب عليكم السعى، فاسعوا»(٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المثنى بن الصباح، وَقَدْ وثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧٩/١)، ذكره الشيخ شاكر برقم (٥٩٧)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٧)، وقال البزار: لا نعلمه إلاَّ بهذا الإسناد، وفى زوائد المسند برقم (١٦٣٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١١٨)، وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من حديث سعيد بن بشير.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٢٢/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٣).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٣٧١٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٤)، وابن كثير فى البداية والنهاية (١٦٠/٥).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠٦/٢٤، ٢٠٧).

٥٥٢٥ – وَعَنْ أم ولد شيبة، أنها رأت رَسُول اللَّه ﷺ يسعى بَيْنَ الصفا والمروة، ويقول: «لا يقطع الأبطح إلاَّ شدا»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٢٦ – وَعَنْ صفية بنت شيبة، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اسعوا، فَإِن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ كتب عليكم السعى»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المثنى بن الصباح، وثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

٥٥٢٧ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سئل رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «إن اللَّه كتب عليكم السعى، فاسعوا»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ المفضل بن صدقة، وَهُوَ متروك.

٥٥٢٨ – وَعَنْ علقمة، قَالَ: قام عبد اللَّه على الصفا عِنْدَ صدع فِيهِ، فَقَالَ: هَاهُنَا وَالَّذِى لا إله إلاَّ هُوَ، مقام الَّذِى أنزلت عَلَيْهِ سورة البقرة ﷺ[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يزيد بن الوليد، ولم أجد من ترجمه.

٥٥٢٩ – وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ خرج من المسجد إِلَى الصفا من باب بنى مخزوم[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عبد اللَّه أبو القاسم العمرى، قَالَ أحمد: كَانَ كذابًا.

٥٥٣٠ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَتْ الأنصار: إن السعى بَيْنَ الصفا والمروة من أمر الجاهلية، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [البقرة:١٥٨][٦].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/٩٧، ٩٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٣٢٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٣٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٠٣٦).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٣٨١).

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٣٢٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حفص بن جميع، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٣١ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: فلا جناح عَلَيْهِ أن يطوف بهما منفلة فمن ترك، فلا بأس[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ العباس بن الفضل الأنصارى، وَهُوَ متروك.

٥٥٣٢ – وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قُلْتُ لابن عباس: يزعم قومك أن رَسُول اللَّه ﷺ سعى بَيْنَ الصفا والمروة، وأن ذَلِكَ سنة، قَالَ: صدقوا إن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلام لما أمر بالمناسك اعترض عَلَيْهِ الشيطان عِنْدَ المسعى، فسابقه، فسبقه إبراهيم.

رواه الطبرانى فِى حديث طويل يأتى فِى رمى الجمار، إن شاء اللَّه، ورجاله ثقات.

٥٥٣٣ – وَعَنْ ابن مسعود، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا سعى فِى بطن المسيل، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر وارحم، وأنت الأعز الأكرم»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥٣٤ – وَعَنْ عبد الرحمن بن طارق بن علقمة، عَنْ عمه، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا مِنْ دَارِ يَعْلَى، نَسِيَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ فَدَعَا[٣].

رواه أحمد، ورواه أيضًا عَنْ عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن طارق عَنْ أمه، وعبد الرحمن هَذَا لم أجد من وثقه وَلاَ جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٩ – باب الخطبة قبل التروية

٥٥٣٥ – عَنْ محمد بن عبد اللَّه الثقفى، قَالَ: شهدت خطبة ابن الزبير بالموسم، قَالَ: مَا شعرنا حَتَّى خرج علينا قبل يوم التروية بيوم، وَهُوَ محرم رجل كهيئة كهل جميل فأقبل، فقالوا: هَذَا أمير المؤمنين، فرقى المنبر، وَعَلَيْهِ ثوبان أبيضان، ثُمَّ سلم عليهم، فردوا عَلَيْهِ السَّلام، ثُمَّ لبى بأحسن تلبية سمعتها قط، ثُمَّ حمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أما بعد، فإنكم جئتم من آفاق شتى وفودًا على اللَّه تعالى، فحقًا على اللَّه أن يكرم وفده، فمن جَاءَ يطلب مَا عِنْدَ اللَّه، فَإِن طالب اللَّه لا يخيب، فصدقوا قولكم بفعل، فَإِن ملاك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٦٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٧٥٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا ليث، تفرد به: عبدالوارث.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٥).

القول الفعل والنية النية القلوب، اللّه اللّه فِي أيامكم هذه، فإنها أيام يغفر فيها الذنوب جئتم من آفاق شتى فِي غير تجارة، وَلاَ طلب مال، وَلاَ دنيا، ترجون هَاهُنَا، ثُمَّ لبى ولبى النَّاس، وتكلم بكلام كثير، ثُمَّ قَالَ: أما بعد، فَإن اللّه عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي كتابه: ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ**﴾ [البقرة:١٩٧] قَالَ: وهي ثلاثة أشهر شوال، وذو القعدة، وعشر من ذى الحجة ﴿**فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلاَ رَفَثَ**﴾ لا جماع ﴿**وَلاَ فُسُوقَ**﴾ لا سباب ﴿**وَلاَ جِدَالَ**﴾ لا مراء ﴿**وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللّهُ وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى**﴾ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ**﴾ [البقرة:١٩٨]، فأحل لهم التجارة، ثُمَّ قَالَ: ﴿**فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ**﴾ وَهُوَ الموقف الَّذِى يقفون عنده ثُمَّ يفيضون مِنْهُ، ﴿**فَاذْكُرُواْ اللّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ**﴾ قَالَ: وهي الجبال التِى يقفون المزدلفة ﴿**وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ**﴾ قَالَ: لَيْسَ هَذَا بعام هَذَا لأهل البلد كانوا يفيضون من جمع، ويفيض النَّاس من عرفات، فأبى اللّه لهم ذَلِكَ، فأنزل: ﴿**ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ**﴾، ﴿**إِلَى مَنَاسِكَكُم**﴾ [البقرة: ١٩٨، ١٩٩].

قَالَ: وكانوا إذَا فرغوا من حجتهم تفاخروا بالآباء، فأنزل اللّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ قَالَ: يعملون فِي دنياهم لآخرتهم ودنياهم، قَالَ: ثُمَّ قرأ حَتَّى بلغ ﴿**وَاذْكُرُواْ اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ**﴾ [٢٠٠، ٢٠١]، قَالَ: وهي أيام التشريق، فذكر اللّه فيهن بتسبيح وتحميد وتهليل وتكبير وتمجيد، قَالَ: ثُمَّ ذكر مهل النَّاس، قَالَ: مهل أهل المدينة من ذى الحليفة، ومهل أهل العراق من العقيق، ومهل أهل نجد، وأهل الطائف من قرن، وأهل اليمن من يلملم، قَالَ: ثُمَّ دعا على كفرة أهل الكتاب، فَقَالَ: اللَّهُمَّ عذب كفرة أهل الكتاب الَّذِين يجحدون بآياتك، ويكذبون رسلك، ويصدون عَنْ سبيلك، اللَّهُمَّ عذبهم، واجعل قلوبهم قلوب نساء فواجر، فِي دعاء كثير، ثُمَّ قَالَ: إن هَاهُنَا رجالاً قَدْ أعمى اللّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم، يفتون بالمتعة، بأن يقدم الرجل من خرسان مهلا بالحج حَتَّى إذَا قدم، قالوا: أحل من حجك بعمرة، ثُمَّ أهل بحج من هَاهُنَا، والله مَا كَانَت المتعة إلاَّ لمحصر، ثُمَّ لبى، ولبى النَّاس، فما رأيت يومًا قط كَانَ أكثر باكيًا من يَوْمَئِذٍ.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ سعيد بن المرزبان، وَقَدْ وثق، وَفِيهِ كلام كثير، وَفِيهِ غيره ممن لم أعرفه.

٨٠ - باب الخروج إِلَى منى وعرفة

٥٥٣٦ - عَنْ عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ إِذَا اسْتَطَاعَ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ بِمِنًى مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى[(١)].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٥٣٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ قبل يوم التروية بيوم: «منزلنا غدًا إن شاء اللَّه بالخيف الأيمن، حيث استقسم المشركون [على الكفر]»[(٢)].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٥٣٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن الزبير، قَالَ: من سنة الحاج أن يصلي يوم التروية الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثُمَّ يغدو فيقبل حيث كتب اللَّه لَهُ، ثُمَّ يروح إِذَا زالت الشمس فيخطب النَّاس، ثُمَّ ينزل فيجمع بَيْنَ الصلاتين الظهر والعصر، ثُمَّ يقف بعرفة فيدفع إِذَا غابت الشمس، ثُمَّ يصلي المغرب حيث قدر اللَّه لَهُ أن يصلي، ثُمَّ يقف بالمزدلفة فَإِذَا طلع الفجر صلى الصبح، ثُمَّ يدفع إِذَا أصبح فَإِذَا رمى الجمرة فَقَدْ حل لَهُ مَا حرم عَلَيْهِ إِلاَّ النساء حَتَّى يطوف بالبيت.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، قَالَ عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الأئمة أحمد وغيره.

٥٥٣٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: أفاض جبريل بإبراهيم عليهما السَّلام إِلَى منى، فصلى بِهِ الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى، ثُمَّ غدا من منى إِلَى عرفات فصلى بِهِ الصلاتين، ثُمَّ وقف حَتَّى غابت الشمس، ثُمَّ أتى بِهِ المزدلفة، فنزل بها فبات بها، ثُمَّ قَالَ: فصلى كأعجل مَا يصلى أحد من المسلمين، ثُمَّ دفع بِهِ إِلَى منى فرمى وذبح وحلق، ثُمَّ أوحى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إِلَى محمد ﷺ: ﴿**أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [النحل: ١٢٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢٩/٢)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦١٣١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٠٤٨).

رواه الطبراني في الكبير بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. وفى بعض طرقها أتى رجل عبد اللّه بن عمرو، فَقَالَ: إِنِّى مضعف من الحمولة مضعف من أهل أفترى لى أن أتعجل، فَقَالَ لَهُ عبد اللّه بن عمرو: قدم إبراهيم ﷺ فطاف بالبيت، وطاف بَيْنَ الصفا والمروة، ثُمَّ راح فصلى الظهر بمنى فذكر نحوه.

٥٥٤٠ - وَعَنْ جبير بن مطعم، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّرٍ، وَكُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ، وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ»(١).

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: «وكل فجاج مكة منحر». ورجاله موثقون.

٥٥٤١ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «عرفة كلها موقف، ومنى كلها منحر»(٢).

رواه البزار، ورجاله ثقات.

٥٥٤٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «كل مزدلفة مشعر، وارتفعوا عَنْ بطن عرنة، وكل عرفات موقف، وارتفعوا عَنْ وادى محسر»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٥٤٣ - وَعَنْ مجاهد، عَنْ ابن عباس، لا أعلمه إِلاَّ قَالَ: قَالَ النَّبِى ﷺ: «الحج عرفات»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خصيف، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٨٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٧).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٧)، وقال البزار: لا نعلم أحدًا قال: عن ابن عباس إلا حوثرة، ولم يتابع.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٤٦٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يعقوب بن عطاء إلا محمد بن جابر وسفيان بن عيينة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٨٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا عبدالسلام بن حرب، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد.

٥٥٤٤ – وَعَنْ ربيعة بن عباد، عَنْ أبيه، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ واقفًا مَعَ المشركين بعرفات، ثُمَّ رأيته بعدما بعث واقفًا فِي موقفه ذَلِكَ، فعلمت أن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وفقه لذلك.

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة، ولكنه اختلط.

٥٥٤٥ – وَعَنْ عبد العزيز بن قيس العبدى، قَالَ: سمِعْتُ ابن عباس يقول: كَانَ فلان ردف رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة، فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، فَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ: «يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ غُفِرَ لَهُ»(١).

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني فى الكبير، وَقَالَ: كَانَ الفضل بن عباس رديف، ورجال أحمد ثقات.

٥٥٤٦ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاصى، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي، أَتَوْنِي شُعْثًا غُبْرًا»(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الصغير والكبير، ورجال أحمد موثقون.

٥٥٤٧ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ، يَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثًا غُبْرًا»(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٤٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن مسعود، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «من قَالَ ليلة عرفة هذه العشر كلمات ألف مرة لم يسأل اللَّه شَيْئًا إِلاَّ أعطاه إِلاَّ قطيعة رحم أَوْ مأثم: سبحان الَّذِى فِي السماء عرشه، سبحان الَّذِى فِى الأرض موطئه، سبحان الَّذِى فِى البحر سبيله، سبحان الَّذِى فِي النَّار سلطانه، سبحان الَّذِى فِي الجَنَّة رحمته، سبحان الَّذِى فِى القبور قضاؤه، سبحان الَّذِى فِي الهواء روحه، سبحان الَّذِى رفع السماء، سبحان الَّذِى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٩٧٤)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٤٢)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٢٢٤)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٧٠٧٩)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٣٩).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٠).

وضع الأرض، سبحان الَّذِى لا منجا مِنْهُ إِلاَّ إليه»[١].

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عزرة بن قيس ضعفه ابن معين.

٥٥٤٩ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ فيما دعا بِهِ رَسُول اللَّه ﷺ فِى حجة الوداع: «اللَّهُمَّ إنك تسمع كلامى، وتعلم مكانى، وتعلم سرى وعلانيتى، لا يخفى عليك شَىْء من أمرى، أنا البائس الفقير، المستغيث المستجير، المشفق المقر المعترف بذنبه، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك ابتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عيناه، وذل جسده، ورغم لك أنفه، اللَّهُمَّ لا تجعلنى بدعائك شقيا، وكن بى رؤوفا رحيما، يَا خَيْر المسؤولين، ويا خَيْر المعطين»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والصغير، وزاد «الوجل المشفق»، وَفِيهِ يحيى بن صالح الإبلى، قَالَ العقيلى: روى عَنْهُ يحيى بن بكير مناكير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٥٠ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: كَانَ أكثر دعاء رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ»[٣].

رواه أحمد، ورجاله موثقون.

٥٥٥١ – وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا كَانَ عشية عرفة لم يبق أحد فِى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، إِلاَّ غفر له»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، أهل عرفة خاصة؟ قَالَ: «بل، للمسلمين عامة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو داود الأعمى، وَهُوَ ضعيف جدًا.

٥٥٥٢ – وَعَنْ طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم، قَالَ: حدثنى بعض أهلنا أنه سمع جدى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ يومئذ: «ألا إن اللَّه نظر إِلَى هَذَا الجمع فقبل من

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٥٣٦٤)، وأورده فى المقصد العلى برقم (٥٨٩)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١١٦٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الصغير (١/٢٤٧).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤١)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٣٦، ٣٧١، ٣٧٢، ٤٢٩)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٩٦٢، ٩٦٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (٦/٤٠، ٥٢).

محسنهم، وشفع محسنهم فِي مسيئهم، فتجاوز عنهم جميعًا»[١].

رواه أبو يعلى، وفى إسناده من لم أعرفهم.

٥٥٥٣ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما من أيام أفضل عِنْدَ اللَّه من أيام عشر ذى الحجة»، قَالَ: فَقَالَ رجل: يَا رَسُول اللَّه، هن أفضل أم عدتهن جهاد فِي سبيل اللَّه؟ قَالَ: «هن أفضل من عدتهن جهاد فِي سبيل اللَّه، إلاَّ عفيرًا يعفر وجهه فِي التراب، وما من يوم أفضل عِنْدَ اللَّه من يوم عرفة، ينزل اللَّه إِلَى السماء الدُّنيا، فيباهى بأهل الأرض أهل السماء، فيقول: انظروا إِلَى عبادى شعثًا غبرًا ضاجين جاؤوا من كل فج عميق، ولم يروا رحمتى، ولم يروا عذابى، فلم أر يومًا أكثر عتيقًا من النَّار من يوم عرفة»[٢].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ محمد بن مروان العقيلى، وثقه ابن معين وابن حبان، وَفِيهِ بعض كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح. **ورواه البزار** إلاَّ أنه قَالَ: «أفضل أيام الدُّنيا أيام العشر».

قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِي فضل عشر ذى الحجة فِي كتاب الأضاحى، إن شاء اللَّه.

٨١ - باب فِي غسل يوم عرفة

٥٥٥٤ - عَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: اغتسلت مَعَ ابن مسعود يوم عرفة تحت الأراك[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٨٢ - باب فِي الخطبة يوم عرفة

٥٥٥٥ - عَنْ عبد المجيد العقيلى، قَالَ: انطلقنا حجاجًا ليالى خرج يزيد بن المهلب، وَقَدْ ذكر لَنَا أن ماء بالعالية، يقال لَهُ: الرجيح، فلما قضينا مناسكنا جئنا حَتَّى أتينا على بئر، عليها أشياخ مخضوبون يتحدثون، قلنا: هَذَا الَّذِى صحب رَسُول اللَّه ﷺ أين بيته؟ قالوا: نَعَمْ [صحبه، وهذا] بيته، وأومؤوا ها ذاك بيته، قَالَ: فانطلقنا حَتَّى أتينا

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٧٩٨)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٥٩٠)، وابن حجر فى المطالب العالية برقم (١٧٧٢).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٠٨٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٥٣٦).

البيت، فسلمنا، فأذن لَنَا، فَإِذَا شيخ كبير مضطجع، يقال لَهُ: العداء بن خالد الكلابى، قُلْتُ: أَنْت الَّذِى صحبت رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، ولولا هُوَ الليل لأقرأتكم كتاب رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى فمن أنتم؟ قلنا: من أهل البصرة، قَالَ: مرحبًا بكم، مَا فعل يزيد بن المهلب؟ قلنا: هُوَ هناك يدعو إِلَى كتاب اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، وسنة النَّبى ﷺ، قَالَ: فيما هُوَ من ذاك؟ قلنا: أيا نتبع هؤلاء، أَوْ هؤلاء، يَعْنِى أهل الشام، أَوْ يزيد، قَالَ: إن تقعدوا تفلحوا وترشدوا، وَلاَ أعلمه، إِلاَّ قَالَ ثلاث مرات: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة وَهُوَ قائم فِى الركابين ينادى بأعلى صوته: «يا أيها النَّاس، أى يوم يومكم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «أى شهر شهركم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «فأى بلد بلدكم هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «[يومكم يوم حرام] وشهركم شهر حرام»، قَالَ: فَقَالَ: «ألا إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، إِلَى يوم تلقون ربكم تَبَارَكَ وَتَعَالى، فيسألكم عَنْ أعمالكم»، قَالَ: ثُمَّ رفع يديه إِلَى السماء، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد عليهم»، ذكر مرارًا فلا أدرى كم ذكر[1].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ: رأيت النَّبى ﷺ قائمًا فِى الركابين.

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، إِلاَّ أنه قَالَ: بماء يقال لَهُ الرجيع، وَقَالَ: «أليس هَذَا شهر حرام، وبلد حرام، ويوم حرام؟». ورجال الطبرانى موثقون. قُلْتُ: وتأتى بقية الخطب بعد هَذَا، إن شاء اللَّه.

٨٣ - باب فيمن أدرك عرفات

٥٥٥٦ - عَنْ عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام، أنه حج على عهد رَسُول اللَّه ﷺ، فلم يدرك النَّاس إِلاَّ ليلاً، وَهُوَ بجمع، فانطلق إِلَى عرفات، فأفاض منها، ثُمَّ رجع فأتى جمعًا، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أعملت نفسى وأنضيت راحلتى، فهل لى من حج؟ فَقَالَ: «من صلى معنا صلاة الغداة بجمع، ووقف معنا حَتَّى نفيض، وَقَدْ أفاض قبل ذَلِكَ من عرفات ليلاً أَوْ نهارًا، فَقَدْ تم حجه، وقضى تفثه[2].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٣٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٥)، والطبرانى فى الكبير (١٧/١٤٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٣)، والقرطبى فى التفسير (٢/٤١٦)، وابن سعد فى الطبقات=

قُلْتُ: هُوَ فِي السنن خلا رجوعه إِلَى عرفة ومجيئه منهـا. **رواه أحمد والطبرانى فى الكبير** بنحوه، إِلاَّ أنه قَالَ: والله مَا تركت جبلاً من الجبال وقفتم عَلَيْهِ إِلاَّ وقفت عَلَيْـهِ. ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٥٧ – وَفِي رِوَايَةٍ الطبرانى فِي الكبير: عَنْ عروة بن مُضَرِّس أنه أتى رَسُول اللَّـه ﷺ بجمع قبل أن يفيض، فلما نظـر إِلَـى رَسُـول اللَّـه ﷺ قَـالَ: يَـا رَسُـول اللَّـه، طويـت الجبلين، ولقيت شدة فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدرك إفاضتنا أدرك الحج»، زاد عبد اللَّـه ابن أحمد فِي حديثه: فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أفرخ روعـك مـن أدرك إفاضتنـا هـذه فَقَـدْ أدرك الحج».

قُلْتُ: هُوَ فِي السنن بغير هَذَا السياق، وقوله: «أفرخ روعك» إِذَا ذهب عَنْـهُ الحـزن، هَذَا معنى مَا فِي النهاية.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ داود بـن يزيـد الأودى، قَـالَ ابـن عـدى: لـم أر لَـهُ حديثًا منكرًا جاوز الحد إِذَا روى عَنْهُ ثقة، وروى عَنْهُ شعبة وسفيان، وضعفه جماعة.

٥٥٥٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من أدرك عرفـة قبـل طلـوع الفجر، فَقَدْ أدرك الحج»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عمر بن قيس المكى، وَهُوَ ضعيف متروك. وَفِي رِوَايَةٍ فِي الأوسط: «قبل أن تطلـع الشـمس»، ولكـن النسـخة سـقيمة، وَقَـدْ تقـدم حديث لابن عباس الحج عرفات فِي باب الوقوف.

٨٤ – باب الدفع من عرفة والمزدلفة

٥٥٥٩ – عَنْ المسور بن مخرمة، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّـه ﷺ بعرفـات، فحمـد اللَّـه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أما بعد، فَإِن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من هَذَا الموضـع، إِذَا كَانَت الشمس على رؤوس الجبال، كأنها عمائم الرجال فِـي وجوههـا، وإنـا ندفـع بعد أن تغيب»، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام إِذَا كَانَت الشمس منبسطة[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

=الكبرى (٦/٢٠)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٤/٢٢٤).

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٠٢)، والكبير برقم (١١٤٩٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٢٤)، والحاكم فى المستدرك (٣/٥٢٣، ٥٢٤).

٥٥٦٠ - وَعَنْ أبى بكر الصديق، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما غربت الشمس بعرفة أفاض، ومن المزدلفة قبل طلوع الشمس[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ الواقدى ضعفه الجمهور.

٥٥٦١ - وَعَنْ ميسرة الأشجعى، عَنْ عبد اللَّه بن عمر أنه حج مَعَهُ حَتَّى وقف بعرفات، فَقَالَ لَهُ: يَا ميسرة، أسند فِى الجبل، قَالَ: ففعلت، فلما أفاض النَّاس ذهبت لأدفع ناقتى، فَقَالَ لى: مه عنقًا بَيْنَ العنقين، فلما قطعت الجبل، قُلْتُ: أنزل يَا أبا عبد الرحمن، قَالَ: سيرًا يَا ميسرة، فلما دفعنا إِلَى جمع، قام فأذن، ثُمَّ أقام الصلاة، فصلى المغرب، ثُمَّ أقام، فصلى العشاء الآخرة، ثُمَّ أصبحنا، ففعل كما فعل فِى المشعر الأول، ثُمَّ قَالَ: كَانَ المشركون لا يفيضون من عرفات حَتَّى تعمم الشمس فِى الجبال، فتصير فِى رؤوسها كعمائم الرجال فِى وجوههم، وأن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ لا يفيض حَتَّى تغرب الشمس، وَكَانَ المشركون لا يفيضون من جمع حَتَّى يقولون: أشرق ثبير، فلا يفيضون حَتَّى تصير الشمس فِى رؤوس الجبال كعمائم الرجال فِى وجوههم، وأن رَسُول اللَّه ﷺ كَانَ يفيض قبل أن تطلع الشمس[٢].

قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ جعفر بن ميسرة الأشجعى، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٦٢ - وَعَنْ جابر، رَضِىَ اللَّه عَنْه، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لا تدفعوا يوم عرفة حَتَّى يدفع الإمام»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٣ - وَعَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: حَجَجْنَا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ فِى خِلافَةِ عُثْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قلنا: غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى بكر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الواقدى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٩٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: غسان بن الربيع.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٤٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا ابن لهيعة.

الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الآنَ كَانَ قَدْ أَصَابَ، قَالَ: فَلاَ أَدْرِى كَلِمَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَتْ أَسْرَعَ أَوْ إِفَاضَةُ عُثْمَانَ، قَالَ: فَأَوْضَعَ النَّاسُ، وَلَمْ يَزِدِ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَى الْعَنَقِ حَتَّى أَتَيْنَا جَمْعًا.. فذكر الحديث[1].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٤ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ بَدْءُ الإِيضَاعِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، كَانُوا يَقِفُونَ حَافَتَيِ النَّاسِ، حَتَّى يُعَلِّقُوا الْعِصِيَّ وَالْجعَابَ وَالْقِعَابَ، فَإِذَا نَفَرُوا تَقَعْقَعَتْ تِلْكَ، فَنَفَرُوا بِالنَّاسِ، قَالَ: وَلَقَدْ رُئِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ ذِفْرَىْ نَاقَتِهِ لَيَمَسُّ حَارِكَهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٥ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِيَ اللَّه عَنْهما، أن رَسُول اللَّه ﷺ أفاض من عرفات وَهُوَ يقول:

«إليك تغدو قلقا وضينها مخالفا دين النصارى دينها»

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه وَهُوَ ضعيف[3]. وَقَالَ الطبراني: وهم عند أبو الربيع السمان في رفع هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ، لأن المشهور فِي الرواية عَنْ ابن عمر أنه أفاض من عرفات وَهُوَ يقول:

«إليك تعدو قلقا وضينها مخالفا دين النصارى دينها»

٥٥٦٦ - وَعَنْ عبد الرحمن بن يزيد، قَالَ: أفضت مَعَ ابن مسعود من عرفة، فلما جَاءَ المزدلفة وقف، يَعْنِي عثمان، فلما أسفر قَالَ، يَعْنِي ابن مسعود: إِنْ أَصَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ دَفَعَ الآنَ، قَالَ: فَمَا فَرَغَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ كَلامِهِ حَتَّى دَفَعَ عُثْمَانُ[4].

قُلْتُ: رواه أحمد فِي حديث طويل وَهَذَا لفظه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٧ - وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ بِجَمْعٍ، فَلَمَّا أَضَاءَ كُلُّ شَيْءٍ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٤١٠)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٤٤).

(٢) ذكره الشيخ شاكر برقم (٢١٩٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٤٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٣٠٨) الحديث (١٣٢٠١)، وفي الأوسط برقم (٩٢١).

(٤) أورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٤٦).

قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَفَاضَ[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ زمعة بن صالح، وَقَدْ وثق، وَفِيهِ ضعف.

٨٥ - باب فضيلة الوقوف بعرفة والمزدلفة

٥٥٦٨ - عَنْ عبادة بن الصامت، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ يوم عرفة: «أيها النَّاس، إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ تطول عليكم فِي هَذَا اليوم، فغفر لكم إِلاَّ التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم مَا سأل، فادفعوا بسم الله»، فلما كَانَ بجمع، قَالَ: «إن اللَّه قَدْ غفر لصالحيكم، وشفع صالحيكم فِي طالحيكم، تنزل الرحمة فتعمهم، ثُمَّ تفرق المغفرة فِي الأرض، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون مَا يصنع اللَّه بهم، فَإِذَا نزلت المغفرة دعا هُوَ وجنوده بالويل، يقول: كنت أستفزهم حقبًا من الدهر، ثُمَّ جاءت المغفرة فغشيتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور».

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٥٦٩ - وَعَنْ أنس، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن اللَّه تطول على أهل عرفات يباهى بهم الملائكة، يقول: يَا ملائكتى، انظروا إِلَى عبادى شعثًا غبرًا، أقبلوا يضربون إِلَى من كل فج عميق، فأشهدكم أنى قَدْ أجبت دعائهم، وشفعت رغبتهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنيهم جميع مَا سألونى غير التبعات التِى بينهم، فَإِذَا أفاض القوم إِلَى جمع ووقفوا وعادوا فِى الرغبة والطلب إِلَى اللَّه، فيقول يَا ملائكتى: عبادى وقفوا فعادوا فِى الرغبة والطلب، فأشهدكم أنى قَدْ أجبت دعاءهم وشفعت رغبتهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنيهم جميع مَا سألونى، وكفلت عنهم التبعات التِى بينهم»[٢].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ صالح المرى، وَهُوَ ضعيف.

٨٦ - باب تقديم الضعفة من المزدلفة

٥٥٧٠ - عن أم سلمة، قَالَتْ: قدمنى رَسُول اللَّه ﷺ، فيمن قدم مَعَ ضعفة أهله

---

(١) ذكره الشيخ شاكر برقم (٣٠٢١)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٠٩٢)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (١٨٣٣).

ليلة المزدلفة، قَالَتْ: فرميت الجمرة بليل، ثُمَّ مضيت إِلَى مكة، فصليت بها الصبح، ثُمَّ رجعت إِلَى منى[١].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ سليمان بن أبى داود، قَالَ ابن القطان: لا يعرف.

٨٧ - باب الإيضَاع فِى وادى محسر

٥٥٧١ - عَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ أوضع فِى وادى محسر[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ أبو بكر بن أبى سبرة، وَهُوَ كذاب.

٥٥٧٢ - وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ لما أتى محسرًا حرك راحلته، وَقَالَ: «عليكم بحصى الخذف»[٣].

رواه الطبراني فى الأوسط، وَفِيهِ ابن لهيعة، وَهُوَ حسن الحديث.

٨٨ - باب المكبر والملبى

٥٥٧٣ - عَنْ أنس، قَالَ: نزلنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فمنا المكبر، ومنا المهل، فلم يعب مكبرنا على مهلنا، وَلاَ مهلنا على مكبرنا[٤].

رواه الطبراني فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وَقَدْ تقدم حديث على وغيره، رَضِى اللَّه عَنْهم، أن النَّبِى ﷺ لم يزل يلبى حَتَّى رمى جمرة العقبة فِى باب التلبية.

٨٩ - باب رمى الجمار

٥٥٧٤ - عَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ كَانَ يشيعه مَعَ أهله إِلَى منى يوم النحر ليرموا الجمرة مَعَ الفجر[٥].

رواه أحمد، وَفِيهِ شعبة، مولى ابن عباس، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٦٨/٢٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٢٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وأبو بكر هذا هو ابن أبى سبرة لين الحديث.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن موسى إلا ابن لهيعة، تفرد به: أشهب.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٨٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر إلا معتمر بن سليمان.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٨).

٥٥٧٥ – وَعَنْ جابر، قَالَ: لاَ أَدْرِى بِكَمْ رَمَى النَّبِىُّ ﷺ[١].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٧٦ – وَعَنْ حرملة بن عمرو، وَهُوَ أبو عبد الرحمن، قَالَ: حَجَجْتُ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مُرْدِفِى عَمِّى سِنَانُ بْنُ سَنَّةَ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفْنَا بعَرَفَاتٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا إِحْدَى أُصْبُعَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، فَقُلْتُ لِعَمِّى: مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: يَقُولُ: «ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»[٢].

رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٥٧٧ – وَعَنْ حمزة بن عمرو الأسلمى، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ بعرفة، وعمى مردفى، وَهُوَ واضع أصبعيه إحداهما على الأخرى، فقُلْتُ: مَا يقول رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: يقول: «ارموا الجمار بمثل حصى الخذف»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات، قَالَ: لم يروه بهَذَا الإسناد إِلاَّ أيوب، يَعْنِى الغافقى، ورواه النَّاس عَنْ ابن حرملة، عَنْ يحيى بن هند، عَنْ أسلم بن خارجة.

٥٥٧٨ – وَعَنْ الهرماس بن زياد، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ، وأنا رديف أبى، وَهُوَ على ناقته العضباء يوم الأضحى، وَالنَّاس حوله، فقلت لأبى: مَا يقول رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: يقول: «ارموا الجمار بمثل حصى الخذف»[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٧٩ – وَعَنْ أسماء بنت أبى بكر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «ارموا جمرات مضر»، وكَانَت كل قبيلة ترمى جمرة[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٤٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٤٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٠)، وفى كشف الأستار برقم (١١٣١)، وقال البزار: لا نعلم روى حرملة إلا هذا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٣٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند، عن حمزة بن عمرو إلا يحيى بن أيوب، تفرد به: ابن وهب. ورواه الناس: عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند، عن أسماء بن خارجة.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٢٠٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٩٩)، وقال: لا يروى هذاالحديث عن أسماء إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ من لم أعرفهم.

٥٥٨٠ - وَعَنْ عبد الرحمن بن عثمان التيمى، قَالَ: أمرنا رَسُول اللَّه ﷺ أن نرمى الجمار بمثل حصى الخذف فِى حجة الوداع.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٥٨١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، أَطْوَلَ مِمَّا وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الأُولَى، ثُمَّ أَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا، وَلَمْ يَقِفْ عِنْدَهَا[1].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ النَّبِى ﷺ لا يرمى حَتَّى تزول الشمس[2].

رواه **البزار**، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٣ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: قُلْتُ: لابن عباس: يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سعى بين الصفا والمروة، وَأَنَّ ذَلِكَ سُنَّةٌ، فَقَالَ: صَدَقُوا إِنَّ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلام، لَمَّا أُمِرَ بِالْمَنَاسِكِ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَسْعَى، فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ إِبْرَاهِيمُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، وَثَمَّ تَلَّهُ لِلْجَبِينِ، وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْيَضُ، وَقَالَ: يَا أَبَتِ إِنَّهُ لَيْسَ لِى ثَوْبٌ تُكَفِّنُنِى فِيهِ غَيْرُهُ، فَاخْلَعْهُ حَتَّى تُكَفِّنَنِى فِيهِ فَعَالَجَهُ لِيَخْلَعَهُ، فَنُودِىَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ [الصافات: ١٠٤، ١٠٥]، فَالْتَفَتَ إِبْرَاهِيمُ فَإِذَا هُوَ بِكَبْشٍ أَبْيَضَ أَقْرَنَ أَعْيَنَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَتَّبِعُ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الْكِبَاشِ، قَالَ: ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَى مِنًى، قَالَ: هَذَا مِنًى، قَالَ يُونُسُ: هَذَا مُنَاخُ النَّاسِ، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا، فَقَالَ: هَذَا الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى عَرَفَةَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِى لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَةَ؟ قُلْتُ: لاَ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لإِبْرَاهِيمَ: عَرَفْتَ، قَالَ يُونُسُ: هَلْ عَرَفْتَ؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٦٦٦٩)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٦٦٦٩، ٦٧٨٢)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥١).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٨).

نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَمِنْ ثَمَّ سُمِّيتْ عَرَفَةَ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرِى كَيْفَ كَانَتِ التَّلْبِيَةُ؟ قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَتْ؟ قَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يُؤَذِّنَ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ خَفَضَتْ لَهُ الْجِبَالُ رُءُوسَهَا، وَرُفِعَتْ لَهُ الْقُرَى، فَأَذَّنَ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ[1].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٥٨٤ – وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إِنَّ جبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلام، إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ، فَلَمَّا أَرَادَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ، قَالَ لأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، أَوْثِقْنِى لاَ أَضْطَرِبُ فَيَنْتَضِحَ عَلَيْكَ مِنْ دَمِى إِذَا ذَبَحْتَنِى، فَشَدَّهُ، فَلَمَّا أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهُ نُودِىَ مِنْ خَلْفِهِ: ﴿**أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا**﴾ [الصافات: ١٠٤، ١٠٥][2].

رواه أحمد، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٥٨٥ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: جَاءَ جبريل إِلَى النَّبى ﷺ ليريه المناسك، فانفرج لَهُ ثبير، فدخل منى فأراه الجمار، ثُمَّ أراه جمعًا وأراه عرفات، فلما كَانَ عِنْدَ الجمرة نبغ لَهُ إبليس، فرماه بسبع حصيات فساخ، ثُمَّ نبغ لَهُ حَتَّى ذكر جمرة العقبة فساخ فذهب.

٥٥٨٦ – وَفِى رِوَايَةٍ: عَنْ ابن عباس أيضًا، قَالَ: انطلق جبريل عَلَيْهِ السَّلام بالنبى ﷺ ليريه المناسك، فأتى بِهِ جمرة العقبة فَإِذَا إبليس عليها، فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فِى الأرض، ثُمَّ أتى الجمرة الوسطى، فَإِذَا هُوَ بإبليس فأمره فرماه بسبع حصيات فساخ فِى الأرض، ثُمَّ أتى الثالثة ففعل مثل ذَلِكَ، ثُمَّ أتى جمعًا ثُمَّ لبى من عرفات[3].

رواه كله الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب وَقَدْ اختلط.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٢٧٠٧)، والطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦٢٨)، وذكره الشيخ شاكر برقم (٢٧٠٧)، وقال: إسناده صحيح، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٢).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٣)، وأخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢٢٩١، ١٢٢٩٢، ١٢٢٩٣)، وقال الشيخ شاكر: جملة «فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق هو خطأ من عطاء بن السائب، فالذبيح إسماعيل كما دل على ذلك الكتاب والسنة».

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٩٣).

٥٥٨٧ – وَعَنْ ابن عمر، أن رجلاً سأل النَّبى ﷺ عَنْ رمى الجمار مَا لَنَا فِيهِ فسمعته يقول: «تجد ذَلِكَ عِنْدَ ربك أحوج مَا تكون إليه»[(١)].

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام.

٥٥٨٨ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إذا رميت الجمار كَانَ لك نورًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[(٢)].

رواه البزار، وَفِيهِ صالح مولى التوءمة، وَهُوَ ضعيف.

٥٥٨٩ – وَعَنْ أبى سعيد، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه، هذه الجمار التِى ترمى كل سنة، فنحسب أنها تنقص، فَقَالَ: «ما يقبل منها رفع، ولولا ذَلِكَ رأيتموها مثل الجبال»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ يزيد بن سنان التميمى، وَهُوَ ضعيف.

٩٠ – باب رمى الرعاء بالليل

٥٥٩٠ – عَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ رخص للرعاة أن يرموا ليلا[(٤)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن أبى فروة، وَهُوَ متروك.

٥٥٩١ – وَعَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ رخص لرعاة الإبل أن يرموا بالليل[(٥)].

رواه البزار، وَفِيهِ مسلم بن خالد الزنجى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٩١ – باب فيمن رمى الجمار وأمسى ولم يطف

٥٥٩٢ – عَنْ أبى عبيدة بن عبد اللَّه بن زمعة، قَالَ: وحدثتنى أم قيس بنت محصن،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٤٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن أبى بزة إلا حجاج، ولا عن حجاج إلا عبد السلام، تفرد به: عبدالمؤمن.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٠)، وقال البزار: لا نعلمه متصلاً عن ابن عباس إلا بهذا الطريق.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٧٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرو إلا زيد، تفرد به: يزيد بن سنان.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٧٩).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٩)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه تفرد به مسلم بن خالد.

وكانت جارة، قالت: خرج مِنْ عِنْدِى عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فِى نَفَرٍ مِنْ بَنِى أَسَدٍ مُتَقَمِّصِينَ عَشِيَّةَ يَوْمِ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَىَّ عِشَاءً قُمُصُهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَىْ عُكَّاشَةُ، مَا لَكُمْ خَرَجْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ وَقُمُصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ تَحْمِلُونَهَا؟ فَقَالَ: خيرًا يَا أُمَّ قَيْسٍ كَانَ هَذَا يَوْمًا قَدْ رُخِّصَ لَنَا فِيهِ إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ حَلَلْنَا مِنْ كُلِّ مَا حُرِمْنَا مِنْهُ، إِلاَّ مَا كَانَ مِنَ النِّسَاءِ حَتَّى نَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَطُفْ بِهِ، صِرْنَا حُرُمًا كَهَيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ نَرْمِىَ الْجَمْرَةَ[1].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات.

٩٢ - باب متى يحل المحرم

٥٥٩٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من رمى الجمرة بسبع حصيات الجمرة التِى عِنْدَ العقبة، ثُمَّ انصرف فنحر هديا، ثُمَّ حَلَقَ فَقَدْ حل لَهُ مَا حرم عَلَيْهِ من شأن الحج»[2].

قُلْتُ: لَهُ أثر موقوف عَلَيْهِ، وَفِيهِ إِلاَّ النساء. **رواه البزار**، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

٥٥٩٤ - وَعَنْ عطاء، أن النَّبِى ﷺ كَانَ إِذَا رمى الجمرة، وذبح وحلق فَقَدْ حل لَهُ كل شَىْء إِلاَّ النساء[3].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام، وَهُوَ مرسل.

٩٣ - باب فِى الحلق والتقصير وقوله لا توضع النواصى إِلاَّ فِى حج أَوْ عمرة

٥٥٩٥ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا توضع النواصى إِلاَّ فِى حج، أَوْ عمرة»[4].

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن سليمان بن مسمول، وَهُوَ ضعيف بهَذَا الحديث، وغيره.

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٤).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٤٤٧).

(٤) وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٤)، وقال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد، وعمر يحدث بأحاديث عن كتاب فوقع فى النفس منه تهمة، وإلا فأصل الحديث معروف.

٥٥٩٦ - وَعَنْ معمر بن عبد اللَّه، قَالَ: كُنْتُ أَرْحَلُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَقَالَ لِي لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي: «يَا مَعْمَرُ، لَقَدْ وَجَدْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَنْسَاعِي اضْطِرَابًا». قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ شَدَدْتُهَا كَمَا كُنْتُ أَشُدُّهَا، وَلَكِنَّهُ أَرْخَاهَا مَنْ قَدْ كَانَ نَفَسَ عَلَيَّ لِمَكَانِي مِنْكَ لِتَسْتَبْدِلَ بِي غَيْرِي، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا إِنِّي غَيْرُ فَاعِلٍ»، قَالَ: فَلَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدْيَهُ بِمِنًى، أَمَرَنِي أَنْ أَحْلِقَهُ، قَالَ: فَأَخَذْتُ الْمُوسَى فَقُمْتُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِي، وَقَالَ لِي: «يَا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ، وَفِي يَدِكَ الْمُوسَى؟»، قَالَ: فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَمِنَّتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَجَلْ إِذًا أُقِرُّ لَكَ»[1]، قَالَ: ثُمَّ حَلَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ[2].

رواه أحمد الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن عقبة، مولى معمر، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يوثق ولم يجرح، وبقية رجاله ثقات.

٥٥٩٧ - وَعَنْ أم سلمة، قَالَتْ: حلق رأس رَسُول اللَّه ﷺ يوم النحر معمر بن عبد اللَّه العدوى[3].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ محمد بن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٥٩٨ - وَعَنْ حبشي بن جنادة، وَكَانَ ممن شهد حجة الوداع، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»[4].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥٩٩ - وَعَنْ مالك بن ربيعة، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ وَهُوَ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٠٠)، والطبرانى فى الكبير (١٠٩٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٠٠)، والطبرانى فى الكبير (١٠٩٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٢٦٦)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: سليمان بن عبدالرحمن.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/١٦٥)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣/١٣٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٥٦)، والمتقى الهندى فى الكنز (٢١٤٧، ١٢٧٣٧، ١٢٧٤٠، ١٢٧٤١)، وابن خزيمة فى صحيحه (٢٩٢٩).

لِلْمُحَلِّقِينَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَمَا يَسُرُّنِي بِحَلْقِ رَأْسِي حُمْرَ النَّعَمِ، أَوْ خَطَرًا عَظِيمًا[1].

رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

٥٦٠٠ - وَعَنْ قَارِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالَ رَجُلٌ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». يُقَلِّلُهُ سُفْيَانُ بِيَدِهِ، وقَالَ سُفْيَانُ: فِي تِيكَ كَأَنَّهُ يُوَسِّعُ يَدَهُ[2].

رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبزار، وإسناده صحيح.

٥٦٠١ - وَعَنْ يحيى بن حصين، عَنْ جدته، قَالَتْ: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يقول: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»[3].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٠٢ - وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، وأصحابه إلاَّ أبو قتادة وعثمان، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، فِي الثالثة[4].

رواه أحمد وأبو يعلى، واللفظ لَهُ، وَفِيهِ أبو إبراهيم الأنصاري جهله أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٦٠٣ - وَعَنْ أبي سعيد الخدري، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْرَمَ وَأَصْحَابُهُ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، غَيْرَ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٧/٤)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٦)، والطبراني في الكبير (٢٧٥/١٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠٢/٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٣٤/٥)، والحميدي في مسنده (٩٣١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٥٩)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٤/٢)، وابن عساكر في تاريخه (١/٢)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٦٩/٤، ١٨٩/٥)، والمتقي الهندي في كنز العمال (١٢٧٣٨، ١٢٧٣٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٠،٨٩/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٦٦٠).

عُثْمَانَ وَأَبِى قَتَادَةَ، فَاسْتَغْفَرَ رَسُول اللَّه ﷺ لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاثًا، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ إبراهيم أيضًا.

٥٦٠٤ – وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رحم اللَّه المحلقين»، قلنا: يَا رَسُول اللَّه والمقصرين؟ قَالَ: «رحم اللَّه المحلقين»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه والمقصرين؟ قَالَ فِى الثالثة أَوْ الرابعة: «والمقصرين»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، ضعفه أحمد وغيره، وَقَدْ وثق.

٥٦٠٥ – وَعَنْ الأزرق بن قيس، قَالَ: كنت جالسًا إِلَى ابن عمر، فسأله رجل، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، إِنِّى أحرمت وجمعت شعرى، فَقَالَ: أما سمعت عمر فِى خلافته، قَالَ: من ضفر رأسه أَوْ لبده فليحلق، فَقَالَ: يَا أبا عبد الرحمن، إِنِّى لم أضفره ولكنى جمعته، فَقَالَ ابن عمر: عنز وتيس، وتيس وعنز[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٩٤ – باب فِى التقصير

٥٦٠٦ – عَنْ ابن عباس، أن معاوية أخبره أنه رَأَىْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَصَّرُ من شعره بِمِشْقَصٍ[٤].

قُلْتُ: حديث معاوية فِى الصحيح أنه هُوَ الَّذِى قصر عَنْهُ، وَهَذَا أشبه بالصواب والله أعلم. **رواه أحمد وابنه**، وإسناد ابنه رجاله رجال الصحيح.

٩٥ – باب النهى عَنْ حلق المرأة رأسها

٥٦٠٧ – عَنْ عثمان، قَالَ: نهى رَسُول اللَّه ﷺ أن تحلق المرأة رأسها[٥].

رواه البزار، وَفِيهِ روح بن عطاء، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٠٨ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها[٦].

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٤٥).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٠٦٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٩٧/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٢).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٦).

(٦) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٧).

رواه البزار، وَفِيهِ معلى بن عبد الرحمن، وَقَدْ اعترف بالوضع، وَقَالَ ابن عدى: أرجو أنه لا بأس بِهِ.

٩٦ - باب فِى النحر يوم النحر

٥٦٠٩ - عَنْ ابن عمر، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه وقف بَيْنَ الجمرتين فِى الحجة التِى حج، وذلك يوم النحر، فَقَالَ: «هَذَا يوم الحج الأكبر»(١).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ يعقوب بن عطاء، ضعفه أحمد والجمهور، ووثقه ابن حبان.

٥٦١٠ - وَعَنْ ابن أبى أوفى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يوم النحر يوم الحج الأكبر»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ حفص بن عمر قاضى حلب، وَهُوَ ضعيف.

٥٦١١ - وَعَنْ الفضل بن عباس، أن النَّبِى ﷺ نحر عِنْدَ جمرة العقبة، وَقَالَ: «نحرت هَاهُنَا، ومنى كلها منحر، فانحروا فِى منازلكم».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الصلت بن الحجاج، وَهُوَ ضعيف.

٩٧ - باب التهنئة بتمام الحج

٥٦١٢ - عَنْ عروة بن مضرس، قَالَ: أتيت النَّبِى ﷺ بمنى، فَقَالَ: «أفرخ روعك يَا عروة»(٣).

رواه البزار هكذا والطبرانى فى حديث طويل تقدم فيمن أدرك عرفات، قَالَ صاحب النهاية مامعناه: أفرخ روعك إِذَا ذهب عنك الحزن، وَفِيهِ داود بن يزيد الأودى، قَالَ ابن عدى: لم أر لَهُ حديثا منكرًا جاوز الحد إِذَا روى عَنْهُ، ثقة وضعفه جماعة.

٩٨ - باب وقت طواف الإفاضة

٥٦١٣ - عَنْ أم سلمة، رَضِى اللَّه عَنْها، أن رَسُول اللَّه ﷺ أمرها أن توافى صلاة الصبح يوم النحر بمكة(٤).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩٠٢٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٩٩٧)، وقال: لم يرو هذا الحديث مرفوعًا عن الشيبانى إلا حفص بن عمر، تفرد به: محمد بن بكار.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٣٣).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٩٦٤).

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وَهُوَ مشكل مستبعد؛ لأن النَّبِى ﷺ أمر من قدم من ضعفة أهله أن لا يرموا الجمرة حَتَّى تطلع الشمس ولم يقدم النَّبِى ﷺ مكة حَتَّى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها، وَهَذَا بعيد.

٩٩ - باب التكبير أيام منى

٥٦١٤ - عَنْ شريح بن أبرهة، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ يكبر أيام التشريق حَتَّى يخرج من منى يكبر فِى دبر كل صلاة.

٥٦١٥ - وَفِى رِوَايَةٍ: كبر فِى أيام التشريق من صلاة الظهر يوم النحر حَتَّى خرج من منى[1].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه، وَفِيهِ شرقى بن القطامى، وَهُوَ ضعيف.

٥٦١٦ - وَعَنْ أبى إسحاق، قَالَ: حدثنا أصحاب عبد اللَّه عَنْ عبد اللَّه أنه كَانَ يكبر صلاة الغداة من يوم عرفة، ويقطع صلاة العصر من يوم النحر، ويكبر إِذَا صلى العصر، قَالَ: فَكَانَ يكبر اللَّه أكبر، لا إله إِلاَّ اللَّه، والله أكبر، والحمد لله.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن أبا إسحاق لم يسم من حدثه.

١٠٠ - باب فِى منى

٥٦١٧ - عَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه إن أمر منى لعجب، وهى ضيقة فَإِذَا نزلها النَّاس اتسعت، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنما مثل منى كالرحم هِى ضيقة، فَإِذَا حملت وسعها الله»[2].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٠١ - باب استحباب التأخير بمنى

٥٦١٨ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: جاءت ربيعة النَّبِى ﷺ يستأذنونه أن ينفروا فِى النفر الأول، فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلام، فَقَالَ: يَا محمد إن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يقرأ عليك

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٣٠)، وفى الأوسط برقم (٧٢٨٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن شريح بن أبرهة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: شرقى بن القطامى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٧٧٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى الدرداء إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يعقوب بن إسحاق.

السَّلام، ويقول لك: قل لربيعة لا ينفروا فِي النفر الأول، فلأقلنك من حبيب»[١].

رواه **الطبراني فى الصغير والأوسط**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٠٢ - باب زيارة البيت فِي الليل

٥٦١٩ - عَنْ عائشة وابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زار البيت ليلاً[٢].

قُلْتُ: حديث عائشة فِي السنن. رواه **أحمد**، ورجاله رجال الصحيح.

١٠٣ - باب المبيت بمكة لآل شيبة وأهل السقاية

٥٦٢٠ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: رخص لأهل السقاية وأهل الحجابة أن يبيتوا ليالى بمكة ليالى منى يَعْنِى العباس وآل شيبة.

قُلْتُ: رواه ابن ماجة خلا قوله: وآل شيبة. رواه **الطبراني فى الكبير**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٠٤ - باب الخطب فِي الحج

٥٦٢١ - عَنْ أبى حرة الرقاشى، عَنْ عمه، قَالَ: كنت آخذًا بزمام ناقة رَسُول اللَّه ﷺ فِي وسط أيام التشريق أذود عَنْهُ النَّاس، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَتَدْرُونَ[٣] فِي أَيِّ شَهْرٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ يَوْمٍ أَنْتُمْ؟ وَفِي أَيِّ بَلَدٍ أَنْتُمْ؟»، قالوا: فِي يوم حرام، وبلد حرام، وشهر حرام، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «اسْمَعُوا مِنِّى تَعِيشُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، أَلاَ لاَ تَظْلِمُوا، إِنَّهُ لاَ يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مسلم إِلاَّ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَالٍ وَمَأْثَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَىَّ هَذِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ يُوضَعُ دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي لَيْثٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، أَلاَ وَإِنَّ كُلَّ رِبًا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى أَنَّ أَوَّلَ رِبًا[٤] يُوضَعُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ﴿**فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لاَ**

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٩٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: النمر بن كلثوم النمرى.

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٣).

(٣) هكذا بالمسند أما ما جاء بالمجمع: « هل تدرون»: فأثبت ما جاء بالمسند.

(٤) جاء فى المسند وهكذا وفى مجمع الزوائد «فى الإسلام».

تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، أَلاَ وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، ثُمَّ قَرَأَ: **﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلاَ تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾** [التوبة:٣٦]، أَلاَ لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلاَ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنَّهُ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لاَ يَمْلِكْنَ لأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ حَقًّا، أَنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا غَيْرَكُمْ، وَلاَ يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لأَحَدٍ تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ خِفْتُمْ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ». قَالَ حميد: قُلْتُ للحسن: مَا المبرح؟ قَالَ: المؤثر «وَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَإِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنِ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا»، وبسط يديه، وَقَالَ: «أَلا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ، [أَلا هَلْ بَلَّغْتُ]، ثُمَّ قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رُبَّ مُبَلَّغٍ أَسْعَدُ مِنْ سَامِعٍ»، قَالَ حميد: قَالَ الحسن حِينَ بلغ هذه الكلمة: قَدْ والله بلغوا أقوامًا كانوا أسعد بِهِ[1].

قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ ضرب النساء فقط. **رواه أحمد**، وأبو حرة الرقاشى وثقه أبو داود وضعفه ابن معين، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

٥٦٢٢ - وَعَنْ أبى نضرة، قَالَ: حدثنى من سمع خطبة النَّبى ﷺ فِي وسط أيام التشريق، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلاَ لاَ فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلاَ لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلاَ لأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلاَ أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلاَّ بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟»، قالوا: بلغ رَسُول اللَّه ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قالوا: يوم حرام، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «أى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» - قَالَ: وَلاَ أَدْرِى، قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لا - «كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَبَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»[2].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٧٢، ٧٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٤).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٥).

٥٦٢٣ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: نزلت هذه السورة على رَسُول اللَّه ﷺ، وَهُوَ بمنى فِي أوسط أيام التشريق، فعرف أنه الموت، فأمر براحلته القصواء، فرحلت لَهُ فركب فوقف للناس بالعقبة، واجتمع لَهُ مَا شاء اللَّه من المسلمين، فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ بما هُوَ أهله، ثُمَّ قَالَ: «أما بعد، أيها النَّاس، فَإن كل دم كَانَ فِي الجاهلية فهُوَ هدر، وإن أول دمائكم أهدر دم ربيعة بن الحارث، كَانَ مسترضعًا فِي بنى ليث، فقتلته هذيل، وكل ربا كَانَ فِي الجاهلية فهُوَ موضوع، وإن أول رباكم أضع ربا العباس بن عبد المطلب، أيها النَّاس، إن الزمان قَدْ استدار كهيئته يوم خلق اللَّه السموات والأرض، وإن عدة الشهور اثنا عشر شهرًا، منها أربعة حرم، رجب مضر الَّذِي بَيْنَ جمادى، وشعبان، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ﴿**ذَلِكَ الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم إنما النسيء زيادة فِي الكفر يضل بِهِ الَّذِين كفروا يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا ليواطئوا عدة مَا حرم اللَّه**﴾ [التوبة: ٣٦، ٣٧] كانوا يحلون صفر عامًا، ويحرمون المحرم عامًا، فذلك النسيء يَا أيها النَّاس، من كَانَت عنده وديعة، فليؤدها إِلَى من ائتمنه عليها أيها النَّاس إن الشيطان أيس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان، وَقَدْ رضى منكم بمحقرات الأعمال، فاحذروا على دينكم محقرات الأعمال، أيها النَّاس، إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة اللَّه، واستحللتم فروجهن بكلمة اللَّه، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم غيركم، وَلاَ يعصينكم فِي معروف، فَإن فعلن ذَلِكَ فليس لكم عليهن سبيل، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، فَإن ضربتم فاضربوا ضربًا غير مبرح، لا يحل لامرئ من مال أخيه إلاَّ مَا طابت بِهِ نفسه، أيها النَّاس، إِنِّي تركت فيكم مَا أن تمسكتم بِهِ لن تضلوا كتاب اللَّه، فاعملوا بِهِ أيها النَّاس أى يوم هَذَا؟»، قالوا: يوم حرام، قَالَ: «فأى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فأى شهر هَذَا؟»، قالوا: شهر حرام، قَالَ: «فإن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم، كحرمة هَذَا اليوم، وَهَذَا الشهر، وَهَذَا البلد، ألا ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا نَبِى بعدى، وَلاَ أمة بعدكم»، ثُمَّ رفع يديه، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد»[1]. قُلْتُ: فِي الصحيح وغيره طرف مِنْهُ.

رواه البزار، وَفِيهِ موسى بن عبيدة وَهُوَ ضعيف.

٥٦٢٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الزمان قَدْ استدار كهيئته

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤١).

يوم خلق اللَّه السموات والأرض»، وَقَالَ: «إن عدة الشهور عِنْدَ اللَّه اثنا عشر شهرًا، فِي كتاب اللَّه منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجب مضر الَّذِي بَيْنَ جمادى، وشعبان»[(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ أشعث بن سوار، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٦٢٥ - وَعَنْ فضالة بن عبيد الأنصارى، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ أنه قَالَ فِي حجة الوداع: «هَذَا يوم حرام، وبلد حرام، فدماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، مثل هَذَا اليوم، وَهَذَا اليوم إِلَى يوم تلقونه، وحتى دفعة دفعها مسلم مسلمًا يريد بها سوءًا، وسأخبركم من المسلم، المسلم من سلم النَّاس لسانه ويده، والمؤمن من أمنه النَّاس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب، والمجاهد من جاهد نفسه فِي طاعة الله»[(٢)]. قُلْتُ: روى ابن ماجة مِنْهُ: «المؤمن من أمنه النَّاس، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب»، فقط.

رواه البزار والطبرانى فى الكبير باختصار، ورجال البزار ثقات.

٥٦٢٦ - وَعَنْ جابر، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّه ﷺ يوم النحر بمنى، قَالَ بنحو من حديث [أبى بكرة][(٣)].

رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٢٧ - وَعَنْ أبى مالك الأشعرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ فِي حجة الوداع أيام الأضحى للناس: «أليس هَذَا اليوم الحرام؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فإن حرمة مَا بينكم إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، كحرمة هَذَا اليوم، وأحدثكم من المسلم، من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأحدثكم من المؤمن، من أمنه النَّاس على أموالهم وأنفسهم، وأحدثكم من المهاجر، من هجر السئيات، والمؤمن حرام على المؤمن كحرمة هَذَا اليوم، لحمه عَلَيْهِ حرام أن يأكله بالغيبة يغتابه، وعرضه عَلَيْهِ حرام [أن يخرقه، ووجهه عليه حرام أن

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبى هريرة، إلا من هذا الوجه، ورواه ابن عون وقرة وابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه، ولا نعلم رواه عن أبى هريرة إلا روح، ولم نسمعه إلا من ابن معمر.

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢١٠٩).

يلطمه، ودمه عليه حرام] أن يظلمه، وأذاه عَلَيْهِ حرام أن يدفعه دفعًا»[١].

٥٦٢٨ - وَفِي رِوَايَةٍ: أنه قَالَ ذَلِكَ: فِي أوسط أيام الأضحى، وَقَالَ فيها: «وحرام عَلَيْهِ أن يدفعه دفعة تعنيه»[٢].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ محمد بن إسماعيل بن عياش وَهُوَ ضعيف.

٥٦٢٩ - وَعَنْ عمار بن ياسر، قَالَ: خطبنا رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «أى يوم هَذَا؟»، قلنا: يوم النحر، قَالَ: «أى شهر هَذَا؟»، قلنا: ذو الحجة شهر حرام، قَالَ: «فأى بلد هَذَا؟»، قلنا: بلد حرام، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِي شهركم هَذَا، فِي بلدكم هَذَا، ألا ليبلغ الشاهد الغائب»[٣].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٦٣٠ - وَعَنْ الحارث بن عمرو، قَالَ: أتيت النَّبى ﷺ وَهُوَ بمنى، أَوْ بعرفات، وبحى من الأعراب، فَإِذَا رأوا وجهه، قالوا: هَذَا وجه مبارك، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، قَالَ: فدرت، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه استغفر لى؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغفر لنا»، فذهب يبزق، فَقَالَ بيده: فأخذ بها بزاقه فمسح بها نعله كره أن يصيب بِهِ أحدًا [ممن حوله] ثُمَّ قَالَ: «يا أيها النَّاس، أى يوم هَذَا، وأى شهر هَذَا؟ فَإِن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِي شهركم هَذَا، فِي بلدكم هَذَا، اللَّهُمَّ هَلْ بلغت، وليبلغ الشاهد الغائب»، قَالَ: وأمرنا بالصدقة، فَقَالَ: «تصدقوا، فإنى لا أدرى لعلكم لا ترونى بعد يومى هَذَا»، ووقت لأهل اليمن يلملم، أن يهلوا منها، وذات عرق لأهل العراق، أَوْ قَالَ: لأهل المشرق[٤]. قُلْتُ: فذكر الحديث وَقَدْ رواه أبو داود باختصار.

رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار، ورجاله ثقات.

٥٦٣١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: خطب رَسُول اللَّه ﷺ النَّاس فِي

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٣٤٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٣٤٦٢).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٥٨٢٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عمار بن ياسر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة.

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٣/٢٩٥،٢٩٦) ح (٣٣٥٠ - ٣٣٥١)، وفى الأوسط برقم (٥٩٢٨).

حجة الوداع فحمد اللّه وأثنى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يا أيها النَّاس، خذوا مناسككم، فإنى لا أدرى لعلى غير حاج بعد عامى هَذَا»(١).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ سليمان بن داود الصنعانى، ولم أجد من ذكره.

٥٦٣٢ - وَعَنْ وابصة بن معبد الجهنى، قَالَ: شهدت رَسُول اللّه ﷺ فِى حجة الوداع، وَهُوَ يخطب، وَهُوَ يقول: «يا أيها النَّاس، أى شهر أحرم؟»، قالوا: هَذَا الشهر، قَالَ: «أى يوم أحرم؟»، قالوا: هَذَا، وَهُوَ يوم النحر، قَالَ: «فأى بلد أعظم عِنْدَ اللّه حرمة؟»، قالوا: هَذَا، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم محرمة عليكم كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، إِلَى يوم تلقون ربكم، ألا هَلْ بلغت؟»، قَالَ النَّاس: نَعَمْ، فرفع يديه إِلَى السماء، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشهد»، ثُمَّ قَالَ: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب»، قَالَ وابصة: وإنا شهدنا، وغبتم، ونبلغكم كما قَالَ رَسُول اللّه ﷺ(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه سيار مولى وابصة ولم أجد من ذكره، **ورواه أبو يعلى**، ورجاله ثقات.

٥٦٣٣ - وَعَنْ عبد اللّه بن الزبير، أن رَسُول اللّه ﷺ قَالَ فِى حجة الوداع: «أى بلد أحرم؟»، قيل: مكة، قَالَ: «فأى شهر أحرم؟»، قيل: ذو الحجة، قَالَ: «فأى يوم أحرم؟»، قيل: يوم النحر، وَهُوَ يوم الحج الأكبر، قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «دمائكم وأموالكم حرام عليكم إِلَى أن تلقوا ربكم، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ فرات بن أحنف، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٣٤ - وَعَنْ عبادة بن عبد اللّه بن الزبير، قَالَ: كَانَ ربيعة بن أمية بن خلف

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٢٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا داود بن قيس، ولا عن داود إلا ابنه سليمان، ولا عن سليمان إلا ابن أبى فديك، تفرد به: المنكدرى.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤١٥٦)، وقال: لا يرو هذا الحديث عن وابصة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالسلام بن عبدالرحمن.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن فرات بن أحنف، إلا مالك بن سعير، تفرد به: أبو عبيدة، ولا يروى عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد.

الجمحى، وَهُوَ الَّذِى كَانَ يصرخ يوم عرفة تحت ناقة رَسُول اللَّه ﷺ وَقَالَ لَهُ رَسُول اللَّه ﷺ «اصرخ»، وَكَانَ صيتا: «أيها النَّاس أتدرون أى شهر هَذَا؟»، فصرخ، فقالوا: نَعَمْ، الشهر الحرام، قَالَ: «فإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حرم عليكم دمائكم وأموالكم إِلَى أن تلقوا ربكم، كحرمة شهركم هَذَا»، ثُمَّ قَالَ: «اصرخ هَلْ تدرون أى بلد هَذَا؟»، فصرخ، فقالوا: البلد الحرام، قَالَ: «فإن دمائكم وأموالكم عليكم حرام إِلَى يوم تلقونه، كحرمة بلدكم هَذَا»، ثُمَّ قَالَ: «اصرخ أى يوم هَذَا؟»، فصرخ، فقالوا: هَذَا يوم حرام، وَهَذَا يوم الحج الأكبر، قَالَ: «فإن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حرم عليكم دمائكم وأموالكم إِلَى يوم تلقونه، كحرمة يومكم هَذَا»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير مرسلاً كما تراه، ورجاله ثقات.

٥٦٣٥ - وَعَنْ حجير، أن نَبِى اللَّه ﷺ خطب فِى حجة الوداع، فَقَالَ: «يا أيها النَّاس، أى بلد هَذَا؟»، قالوا: بلد حرام، قَالَ: «فأى شهر هَذَا؟»، قالوا: شهر حرام، قَالَ: «ألا إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، كشهركم هَذَا، كحرمة بلدكم هَذَا، فليبلغ شاهدكم غائبكم، لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية مخشى بن حجير، ولم أجد من ترجمه.

٥٦٣٦ - وَعَنْ أبى أمامة صَدِىِّ بن عجلان الباهلى، قَالَ: جَاءَ النَّبِى ﷺ فِى حجة الوداع على ناقة حَتَّى وقف وسط النَّاس فِى يوم عرفة، فَقَالَ: «أى يوم هَذَا؟»، فقالوا: يوم عرفة اليوم الحرام، قَالَ: «فأى شهر؟»، قالوا: فِى الشهر الحرام، قَالَ: «فأى بلد هَذَا؟»، قالوا: البلد الحرام، قَالَ: «فإن أموالكم وأعراضكم ودمائكم عليكم حرام، كيومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، ألا كل نَبِى قَدْ مضت دعوته إِلاَّ دعوتى، فإنى قَدْ ادخرتها عِنْدَ ربى إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، أما بعد، فَإن الأنبياء مكاثرون، فلا تخزونى، فإنى جالس لكم على باب الحوض».

٥٦٣٧ - وَفِى رِوَايَةٍ: عَنْ أبى أمامة، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يوم حجة الوداع، وَهُوَ على ناقته الجدعاء، وَهُوَ قَدْ أدخل رجليه فِى الغرز، ووضع إحدى يديه على مقدم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٦٠٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٥٧٢).

الرحل الأخرى، على مؤخره يتطاول بذلك، فَقَالَ: «يا أيها النَّاس، انصتوا، فإنكم لعلكم لا ترونى بعد عامكم هَذَا»، وذكر نحو مَا تقدم[١].

رواه كله الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية بن الوليد، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

٥٦٣٨ - وَعَنْ أبى أمامة، أنه سمع النَّبِى ﷺ وَهُوَ على الجدعاء راكب، وخلفه الفضل بن العباس، يقول: «لا تألوا على اللَّه، فَإِنَّهُ من تألى على اللَّه أكذبه الله».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ على بن يزيد، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٦٣٩ - وَعَنْ البراء بن عازب، وزيد بن أرقم، قالا: سمعنا رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن محمد بن ميمون، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٤٠ - وَعَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قسم يَوْمَئِذٍ فِى أصحابه غنمًا، فأصاب سعد بن أبى وقاص تيسًا فذبحه، فلما وقف رَسُول اللَّه ﷺ بعرفة أمر ربيعة بن أمية بن خلف، فقام تحت ثدى ناقته، وَكَانَ رجلاً صيتًا، فَقَالَ: «اصرخ أيها النَّاس، أتدرون أى شهر هَذَا؟»، فصرخ، فَقَالَ النَّاس: الشهر الحرام، فَقَالَ: «اصرخ أتدرون أى بلد هَذَا؟»، قالوا: البلد الحرام، قَالَ: «اصرخ أتدرون أى يوم هَذَا؟»، قالوا: الحج الأكبر، فَقَالَ: «اصرخ، فقل: إن رَسُول اللَّه ﷺ قَدْ حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة شهركم هَذَا، وكحرمة بلدكم هَذَا، وكحرمة يومكم هَذَا»، فقضى رَسُول اللَّه ﷺ حجه، وَقَالَ حِينَ وقف بعرفة: «هَذَا الموقف، وكل عرفة موقف»، وَقَالَ حِينَ وقف على قزح: «هَذَا الموقف، وكل مزدلفة موقف»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٦٤١ - وَعَنْ فهد بن البخترى بن شعيب بن عمرو بن الأزرق، قَالَ: خرجت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٦٧٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٤٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبى إسحاق إلا موسى بن عثمان، ولا يروى عن البراء وزيد بن الأرقم إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٣٩٩).

إِلَى مكة، فلما صرت بالضرية قَالَ لى بعض إخوانى: هَلْ لك فِى رجل لَهُ صحبة من رَسُول اللَّه ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: صاحب القبة المضروبة فِى موضع كذا وكذا، فقُلْتُ: لأصحابى: قوموا بنا إليه، فقمنا فانتهينا إِلَى صاحب القبة، فسلمنا فرد السَّلام، فَقَالَ: من القوم؟ قلنا: قوم من أهل البصرة، بلغنا أن لك صحبة من رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، صحبت رَسُول اللَّه ﷺ، وقعدت تحت منبره يوم حجة الوداع، فصعد المنبر فحمد اللَّه وأثنى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إن اللَّه يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ [الحجرات:١٣]، فليس لعربى على عجمى فضل، وَلاَ لعجمى على عربى فضل، وَلاَ لأسود على أحمر فضل، وَلاَ لأحمر على أسود فضل، إِلاَّ بالتقوى، يَا معشر قريش، لا تجيئوا بالدنيا تحملونها على رقابكم، وتجىء النَّاس بالآخرة، فإنى لا أغنى عنكم من اللَّه شيئًا»، قلنا: مَا اسمك؟ قَالَ: أنا العداء بن خالد بن عمرو بن عامر، فارس الضحياء فِى الجاهلية[1].

رواه الطبرانى فى الكبير بأسانيد، هَذَا ضعيف، وتقدم لَهُ إسناد صحيح فِى الخطبة يوم عرفة، قُلْتُ: وتأتى أحاديث من هَذَا النحو فِى الديات والفتن.

٥٦٤٢ – وَعَنْ كعب بن عاصم الأشعرى، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يخطب فِى حجة الوداع فِى أوسط أيام التشريق يقول: «هَذَا اليوم حرام؟»، قالوا: بلى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «فإن حرمتكم بينكم كحرمة يومكم هذا، أنبئكم من المسلم، المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، أنبئكم من المؤمن، المؤمن من أمنه المسلمون على أنفسهم [وأموالهم] أنبئكم من المهاجر، المهاجر من هجر السيئات مما حرم اللَّه عَلَيْهِ، والمؤمن على المؤمن حرام، كحرمة هَذَا اليوم لحمه عَلَيْهِ حرام أن يأكله بالغيب ويغتابه، وعرضه عَلَيْهِ حرام أن يخرقه، ووجهه عَلَيْهِ حرام أن يلطمه، وأذاه عَلَيْهِ حرام أن يؤذيه، وَعَلَيْهِ حرام أن يدفعه دفعا يتعتعه»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كرامة بنت الحسين، ولم أجد من ذكرها.

٥٦٤٣ – وَعَنْ كلثوم بن جبير، قَالَ: كنا عِنْدَ عنبسة بن سعيد، فركبت يومًا إِلَى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/١٢، ١٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/١٧٥).

الحجاج فأتاه رجل يقال لَهُ: أبو غادية الجهنى، فَقَالَ: كنا عِنْدَ عبد الأعلى، قَالَ: قوموا لَهُ، فأنزلوه فقولوا: الآن يرجع، فخرجنا إليه، فقلنا لَهُ: الآن يرجع، فنزل فدخل على عبد الأعلى بن عبد اللَّه، فاستسقى فأتى بماء فِى قدح زجاج، فأبى أن يشرب فِى الزجاج، ثُمَّ أتى بِهِ فِى قدح نضار فشرب، فَقَالَ: بايعت النَّبى ﷺ، وأنا أرد على أهلى المال، فَقَالَ لَهُ راشد بن أنيف وَكَانَ مَعَ عبد الأعلى: بيمينك هذه؟ فانتهره عبد الأعلى، وَقَالَ: أفبشماله؟ وَقَالَ: شهدت خطبته يوم العقبة، وَهُوَ يقول: «إن دمائكم وأموالكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، ألا لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»، حَتَّى إِذَا كَانَ يوم أحيط بعثمان سمعت رَجُلاً وَهُوَ يقول: ألا يقتل هَذَا؟ فنظرت فَإِذَا هُوَ عمار، فلولا مَا كَانَ خلفه من أصحابه لوطئت بطنه، فقُلْتُ: [اللهم] إن تشأ أن تلقينيه، فلما كَانَ يوم صفين إِذَا أنا برجل يسير يقود كتيبة راجلاً، فنظرت إِلَى الدرع فانكشف عَنْ ركبته، فأطعنه فَإِذَا هُوَ عمار[١].

٥٦٤٤ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عمار بن ياسر من خيارنا، وذكر نحوه، وزاد فَقَالَ مولى لَنَا: أى بد كفتاه، فلم أر رجلاً أبين ضلالاً مِنْهُ عندى أنه سمع من النَّبى ﷺ مَا سمع، ثُمَّ قتل عمارًا[٢].

رواه بتمامه هكذا الطبرانى فى الكبير بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

٥٦٤٥ - وَعَنْ سَرَّاء بنت نبهان، وكَانَت ربة بيت فِى الجاهلية، قَالَتْ: سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِى حجة الوداع: «هل تدرون أى يوم هَذَا؟» قالت: وَهُوَ الَّذِى تدعون يوم الروس؟، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «إن هَذَا أوسط أيام التشريق»، قَالَ: «هل تدرون أى بلد هَذَا؟»، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قَالَ: «هَذَا مشعر الحرام»، ثُمَّ قَالَ: «إنى لعلى لا ألقاكم بعد عامى هَذَا، ألا وإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا، فِى شهركم هَذَا، فِى بلدكم هَذَا، حَتَّى تلقون ربكم، فيسألكم عَنْ أعمالكم، ألا فليبلغ أقصاكم أدناكم، ألا هَلْ بلغت؟»، فلما قدمنا المدينة لم نلبث إِلاَّ قليلاً حَتَّى مات ﷺ[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٢/٢٠)، وأحمد فى المسند (٧٦/٤، ٦٨/٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦١/٢٠، ٣٦٢).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٣٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن سراء بنت نبهان إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو عاصم.

قُلْتُ: روى أبو داود طرفًا مِنْهُ. رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٦٤٦ - وَعَنْ جمرة بنت قحافة، قَالَتْ: كنت مَعَ أم سلمة، أم المؤمنين، فِى حجة الوداع، فسمعت النَّبى ﷺ يقول: «يا أمتاه هَلْ بلغتكم؟»، فَقَالَ بنى لها: يَا أمة، مَا لَهُ يدعو أمه، قَالَتْ: فَقُلْتُ: إنما يَعْنِى أمته، وَهُوَ يقول: «ألا إن أعراضكم وأموالكم ودمائكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هَذَا فِى شهركم هَذَا»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ الحسين بن عازب، ولم أجد من ترجمه.

٥٦٤٧ - وَعَنْ أبى قبيلة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قام فِى النَّاس فِى حجة الوداع، فَقَالَ: «لا نَبى بعدى، وَلاَ أمة بعدكم، فاعبدوا ربكم، وأقيموا خمسكم، وصوموا شهركم، وأطيعوا ولاة أمركم، ثُمَّ ادخلوا جنة ربكم»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ بقية وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

١٠٥ - باب فضل الحج

٥٦٤٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: كنت جالسًا مَعَ النَّبى ﷺ فِى مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف، فسلما، ثُمَّ قالا: يَا رَسُول اللَّه، جئنا نسألك، فَقَالَ: «إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألانى عَنْهُ فعلت، وإن شئتما أن أمسك فعلت»، فقالا: أخبرنا يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ الثقفى للأنصارى: سل، فَقَالَ: أخبرنى يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «جئتنى تسألنى عَنْ مخرجك من بيتك، تؤم البيت الحرام، وما لك فِيهِ، وَعَنْ ركعتيك بعد الطواف، وما لك فيهما، وَعَنْ طوافك بَيْنَ الصفا والمروة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ وقوفك عشية عرفة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ رميك الجمار، وما لك فِيهِ، وَعَنْ حلقك رأسك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، وما لك فِيهِ مَعَ الإفاضة»، فَقَالَ: وَالَّذِى بعثك بالحق، لعن هَذَا جئت أسألك، قَالَ: «فإنك إِذَا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا، وَلاَ ترفعه إِلاَّ كتب اللَّه لك بِهِ حسنة، ومحا عنك خطيئة، وأما ركعتاك بعد الطواف، كعتق رقبة من بنى إسماعيل، وأما طوافك بالصفا والمروة بعد ذَلِكَ، كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فَإِن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يهبط إِلَى سماء الدُّنيا فيباهى بكم الملائكة، يقول: عبادى جاؤونى شعثًا من كل فج

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢١٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٢/٧١٦).

عميق، يرجون جنتى، فلو كَانَت ذنوبكم كعدد الرمل، أَوْ قطر المطر، أَوْ كزبد البحر، لغفرتها، أَوْ لعفوتها، أفيضوا عبادى مغفورًا لكم، ولمن شفعتم لَهُ، وأما رميك الجمار، فلك بكل حصاة رميتها كبيرة من الموبقات، وأما نحرك فمذخور لك عِنْدَ ربك، وأما حلاقك رأسك، فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة، وأما طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، فإنك تطوف وَلاَ ذنب لك، يأتى ملك حَتَّى يضع يديه بَيْنَ كتفك، فيقول: اعمل فيما يستقبل فَقَدْ غفر لك مَا مضى»[1].

رواه البزار.

٥٦٤٩ – والطبرانى فِى الكبير بنحوه، إِلاَّ أنه قَالَ فِى أوله: جَاءَ إِلَى النَّبى ﷺ رجلان أحدهما من الأنصار والآخر من ثقيف، فسبقه الأنصارى فَقَالَ النَّبى ﷺ للثقفى: «يا أخا ثقيف، سبقك الأنصارى»، فَقَالَ الأنصارى: أنا أبديه يَا رَسُول اللَّه، فَقَالَ: «يا أخا ثقيف سل عَنْ حاجتك، وإن شئت أخبرتك عما جئت تسأل عنه؟»، قَالَ: فذاك أعجب إلىَّ أن تفعل، قَالَ: «فإنك تسألنى عَنْ صلاتك، وَعَنْ ركوعك، وَعَنْ سجودك، وَعَنْ صيامك، وتقول: مَا لى فيه؟»، قَالَ: أى وَالَّذِى بعثك بالحق، قَالَ: «فصل أول النهار وآخره، ونم وسطه»، قَالَ: فَإن صليت وسطه؟ قَالَ: «فأنت إذًا أنت»، قَالَ: «فَإِذَا قمت إِلَى الصلاة، فركعت فضع يديك على ركبتيك، وفرج بَيْنَ أصابعك، ثُمَّ ارفع رأسك حَتَّى يرجع كل عضو إِلَى مفصله، وَإِذَا سجدت فأمكن جبهتك من الأرض، وَلاَ تنقر، وصم الليالى البيض، ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة [ثم أقبل على الأنصار، وقال: «سل عن حاجتك وإن شئت أخبرتك»، قال: فذاك أعجب إلىَّ، قال: «فإنك جئت تسأل عن خروجك من بلدك تؤم البيت الحرام]. ورجال البزار موثقون. وَقَالَ البزار: قَدْ روى هَذَا الحديث من وجوه، وَلاَ نعلم لَهُ أحسن من هَذَا الطريق.

٥٦٥٠ – وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: كنت قاعدًا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فِى مسجد منى، فأتاه رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف فسلما عَلَيْهِ، ودعيا لَهُ دعاء حسنًا، فقالا: يَا رَسُول اللَّه، جئنا لنسألك، فَقَالَ: «إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألانى عَنْهُ فعلت، وإن شئتما أسكت وتسألانى فعلت»، فقالا: أخبرنا يَا رَسُول اللَّه نزداد إيمانا، أَوْ

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٢)، وقال البزار: قد روى هذا الحديث من وجوه، ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق، وقد روى عن إسماعيل بن رافع، عن أنس، وحديث ابن عمر نحوه.

يقينا الشك من إسماعيل، قَالَ: لا أدرى أيهما قَالَ: إيمانا أَوْ يقينا، فَقَالَ الأنصارى للثقفى: سل رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ الثقفى: بل أَنْت فسله، فإنى أعرف لك حقك فسأله، فَقَالَ: أخبرنى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «جئت تسألنى عَنْ مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت، وما لك فِيهِ، وَعَنْ ركعتيك بعد الطواف، وما لك فيهما، وَعَنْ طوافك بالصفا والمروة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ وقوفك عشية عرفة، وما لك فِيهِ، وَعَنْ رميك الجمار، وما لك فِيهِ، وَعَنْ نحرك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ حلقك رأسك، وما لك فِيهِ، وَعَنْ طوافك بالبيت بعد ذلك»، يَعْنِى طواف الإفاضة، قَالَ: وَالَّذِى بعثك بالحق عَنْ هَذَا جئت أسألك، قَالَ: «فإنك إِذَا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا، وَلاَ ترفعه، إِلاَّ كتب اللَّه لك بِهِ حسنة، وحط عنك بِهِ خطيئة، ورفعك درجة، وأما ركعتاك بعد الطواف كعتق رقبة من بنى إسماعيل، وأما طوافك بَيْنَ الصفا والمروة بعد ذَلِكَ كعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة، فَإِن اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالى يهبط إِلَى السماء الدُّنيا يباهى بكم الملائكة، يقول: هؤلاء عبادى جاؤوا شعثا شفعاء من كل فج عميق، يرجون رحمتى ومغفرتى، فلو كَانَت ذنوبكم كعدد الرمل، وكعدد القطر، وكزبد البحر، لغفرتها، أفيضوا عبادى مغفورًا لكم، ولمن شفعتم لَهُ، وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة ترميها تكفير كبيرة من الكبائر، وأما نحرك فمذخور لك عِنْدَ ربك، وأما حلاقك رأسك فلك بكل شعرة حلقتها حسنة، وتمحى عنك بها خطيئة»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه، فَإِن كَانَت الذنوب أقل من ذَلِكَ، قَالَ: «إذن يدخر لك فِى حسناتك، وأما طوافك بالبيت بعد ذَلِكَ، يَعْنِى الإفاضة، فإنك تطوف وَلاَ ذنب لك، يأتى ملك حَتَّى يضع يديه بَيْنَ كتفك، ثُمَّ يقول: اعمل فيما يستقبل، فَقَدْ غفر لك مَا مضى»، قَالَ الثقفى: فأخبرنى يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «جئتنى تسألنى عَنْ الصلاة»، قَالَ: وَالَّذِى بعثك بالحق عَنْهَا جئت أسألك، قَالَ: «إذا قمت إِلَى الصلاة فأسبغ الوضوء، فإنك إِذَا تمضمضت انتثرت الذنوب من منخريك، وَإِذَا غسلت وجهك انتثرت الذنوب من شعر عينيك، وَإِذَا غسلت يديك انتثرت الذنوب من أظفار يديك، وَإِذَا مسحت رأسك انتثرت الذنوب من رأسك، وَإِذَا غسلت رجليك انتثرت الذنوب من أظفار قدميك، ثُمَّ إِذَا قمت إِلَى الصلاة فاقرأ من القرآن مَا شئت، ثُمَّ إِذَا ركعت فأمكن يديك من ركبتيك، وأفرج بَيْنَ أصابعك حَتَّى تطمئن راكعا، ثُمَّ إِذَا سجدت فأمكن وجهك من السجود كله حَتَّى تطمئن ساجدًا، وَلاَ تنقر نقرًا، وصل من

أول النهار وآخره»، قَالَ: يَا رَسُول اللَّه، أرأيت إن صليته كله، قَالَ: «فأنت إذًا أنت»[١].

رواه البزار، وَفِيهِ إسماعيل بن رافع، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٥١ - وَعَنْ عبادة بن الصامت، قَالَ: صلى بنا رَسُول اللَّه ﷺ فتخطى إليه رجلان رجل من الأنصار، ورجل من ثقيف، فسبق الأنصارى الثقفى، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: للثقفى: «إن الأنصارى قَدْ سبقك بالمسألة»، فَقَالَ الأنصارى لعله يَا رَسُول اللَّه أن يكون أعجل منى، فهُوَ فِى حل، قَالَ: فسأل الثقفى عَنْ الصلاة فأخبره، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ للأنصارى: «إن شئت خبرتك بما جئت تسأل عَنْهُ، وإن شئت تسألنى فأخبرك؟»، فَقَالَ: يَا رَسُول اللَّه تخبرنى، قَالَ: «جئت تسألنى مَا لك من الأجر فِى وقوفك فِى عرفة، وما لك من الأجر فِى رميك الجمار، وما لك من الأجر فِى حلق رأسك، وما لك من الأجر إذَا ودعت البيت»، فَقَالَ الأنصارى: وَالَّذِى بعثك بالحق مَا جئت أسألك عَنْ غيره، قَالَ: «فإن لك من الأجر إذَا أممت البيت العتيق أن لا ترفع قدمًا، أَوْ تضعها أَنْت ودابتك، إلاَّ كتبت لك حسنة، ورفعت لك درجة، وأما وقوفك بعرفة، فَإِن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ يقول لملائكته: يَا ملائكتى مَا جَاءَ بعبادى؟ قالوا: جاءوا يلتمسون رضوانك والجنة، فيقول اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: فإنى أشهد نفسى وخلقى، أنى قَدْ غفرت لهم عدد أيام الدهر[وعدد القطر]، وعدد رمل عالج، وأما رميك الجمار، قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِى لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:١٧]، وأما حلقك رأسك، فَإِنَّهُ لَيْسَ من شعرك من شعرة تقع فِى الأرض إلاَّ كَانَت لك نورًا يَوْمَ القِيَامَةِ، وأما البيت إذَا ودعت، فإنك تخرج من ذنوبك كيوم ولدتك أمك»[٢].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحيم بن شروس، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا وَلاَ تعديلاً، ومن فوقه موثقون.

٥٦٥٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: سمِعْتُ النَّبى ﷺ يقول: «لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا، لاستبشروا بالفضل بعد المغفرة»[٣].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٨٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٣٢٠)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبادة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يحيى بن أبى الحجاج.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٠٢١، ١١٠٢٢).

رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده من لم أعرفه.

١٠٦ - باب فيمن سلم حجه من الذنوب

٥٦٥٣ - عَنْ حسل أحد بني عامر بن لؤى، قَالَ: مر النَّبِي ﷺ فِي حجته، ونحن مَعَهُ على رجل قَدْ فرغ من حجه، فَقَالَ لَهُ: «أسلم لك حجك؟»، قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُول اللَّه، قَالَ: «ائتنف العمل»[(١)].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ أبو بكر بن أبي سبرة، وَهُوَ ضعيف جدًا.

١٠٧ - باب المتابعة بَيْنَ الحج والعمرة

٥٦٥٤ - عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فَإن متابعة بينهما تنفى الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٢)].

رواه أحمد والطبراني في الكبير، وَقَالَ: «فَإن متابعة مَا بينهما تزيد فِي العمر والرزق، وينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد»، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٥٥ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٣)].

رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، خلا بشر بن المنذر ففي حديثه وهم، قاله العقيلي، ووثقه ابن حبان.

٥٦٥٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «تابعوا بَيْنَ الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الخطايا كما ينفى الكير خبث الحديد»[(٤)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ الحجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

٥٦٥٧ - وَعَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أدِيموا الحج والعمرة، فإنها ينفيان

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٥٠٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن حسلٍ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن سليمان بن مسمول.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٦/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٥٧٦).

(٣) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٤٧).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٦٥١).

الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وَفِيهِ كلام، ومع ذَلِكَ فحديثه حسن.

٥٦٥٨ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أدِيموا الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفى الكير خبث الحديد»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ على بن زيد، وَفِيهِ كلام.

١٠٨ - باب دخلت العمرة فِى الحج

٥٦٥٩ - عَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ قصر على المروة بمشقص وَقَالَ: «دخلت العمرة فِى الحج إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ»[٣].

رواه البزار، وضعفه. والطبرانى فِى الكبير، وزاد: «لا صرورة».

١٠٩ - باب فِى العمرة

٥٦٦٠ - عَنْ عامر بن ربيعة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنوبِ وَالْخَطَايَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ»[٤].

رواه أحمد، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٦١ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ اعْتَمَرَ ثَلاثَ عُمَرٍ، كُلُّ ذَلِكَ فِى ذِى الْقَعْدَةِ يُلَبِّى حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ[٥].

رواه أحمد، وَفِيهِ الحجاج بن أرطاة، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٥٦٦٢ - وَعَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ فِى عُمْرَتِهِ بَلَغَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٥٢٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨١٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن على بن زيد إلا حمزة الزيات، ولا عن حمزة إلا يحيى بن أبى بكير، تفرَّدَ به: أبو كُريب.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٤٧/٣)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣٤٣/٣، ٢٦١/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٨)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٧٢/٤)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٥٠٨).

(٥) ذكره الشيخ شاكر برقم (٦٩٠٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٧).

أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ: مَا يَتَبَاعَثُونَ مِنَ الْعَجَفِ(*)، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: لَوِ انْتَحَرْنَا مِنْ ظَهْرِنَا، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ، وَحَسَوْنَا مِنْ مَرَقِهِ، أَصْبَحْنَا غَدًا حِينَ نَدْخُلُ عَلَى الْقَوْمِ وَبِنَا جَمَامَةٌ(*)، قَالَ: «لاَ تَفْعَلُوا، وَلَكِنِ اجْمَعُوا لِي مِنْ أَزْوَادِكُمْ». فَجَمَعُوا لَهُ، وَبَسَطُوا الأَنْطَاعَ، فَأَكَلُوا حَتَّى تَوَلَّوْا، وَحَثَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جِرَابِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَقَعَدَتْ قُرَيْشٌ نَحْوَ الْحِجْرِ، فَاضْطَبَعَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لاَ يَرَى الْقَوْمُ فِيكُمْ غَمِيزَةً»، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ، ثُمَّ دَخَلَ حَتَّى إِذَا تَغَيَّبَ بِالرُّكْنِ الْيَمَانِي مَشَى إِلَى الرُّكْنِ الأَسْوَدِ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مَا يَرْضَوْنَ بِالْمَشْيِ، أَمَا أَنَّهُمْ لَيَنْقُزُونَ نَقْزَ الظِّبَاءِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ، فَكَانَتْ سُنَّةً.

قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ(١).

رواه أحمد، وَهُوَ فِي الصحيح باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٦٦٣ - وَعَنْ جابر، أن النَّبِي ﷺ اعتمر ثلاث عمر كلها فِي ذى القعدة إحداهن زمن الحديبية، والأخرى فِي صلح قريش، والأخرى مرجعه من الطائف زمن حنين(٢) من الجعرانة(٣).

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٦٤ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: اعتمر رَسُول اللَّه ﷺ ثلاثًا قبل حجه فِي ذى القعدة(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات إِلاَّ أن سعيد بن المسيب اختلف فِي سماعه من عمر.

٥٦٦٥ - وَعَنْ ابن عمر، أن عمر استأذن النَّبِي ﷺ فِي العمرة، فأذن لَهُ، فَقَالَ: «يَا أَخِي، أَشْرِكْنَا فِي صَالِحِ دُعَائِكَ، [وَلاَ تَنْسَنَا]»(٥).

(*) العجف: الهزل والضعف.

(*) جمامة: أى الراحة والشبع والرى.

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/٣٠٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٨)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٤/٢٣١).

(٢) فى كشف الأستار «زمن الحديبية».

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٢٤٤).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٥٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٦٩)،=

رواه أحمد، وَفِيهِ عاصم بن عبيد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٦٦ - وَعَنْ البراء، قَالَ: اعتمر رَسُول اللَّه ﷺ قبل أن يحج[١].

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٦٦٧ - وَعَنْ أبى بكرة، أن النَّبِى ﷺ خرج فِى بعض عمره، وخرجت مَعَهُ مَا قطع التلبية حَتَّى استلم الحجر[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١١٠ - باب العمرة من الجعرانة

٥٦٦٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما قدم رَسُول اللَّه ﷺ من الطائف نزل الجعرانة، فقسم بها الغنائم، ثُمَّ اعتمر منها، وذلك لليلتين بقيتا من شوال[٣].

رواه أبو يعلى من رواية عتبة، مولى ابن عباس، ولم أعرفه.

٥٦٦٩ - وَعَنْ خالد بن عبد العزى بن سلامة، ذكر أن رَسُول اللَّه ﷺ نزل عَلَيْهِ بالجعرانة، وأجزره وظل عنده، وأمسى عنده خالد، ثُمَّ ندب النَّبِى ﷺ العمرة، فانحدر النَّبِى ﷺ ومحرش إِلَى الوادى، حَتَّى بلغا مكانا، يقال لَهُ: أشقاب، فَقَالَ: «يا محرش، ماء هَذَا المكان إِلَى الكرة، وماء الكر لخالد، وما بقى من الوادى لك يَا محرش»، ثُمَّ إن النَّبِى ﷺ فحص الكرة بيده، فانبجس الماء فشرب، ثُمَّ ندب النَّبِى ﷺ العمرة، فأرسل خالد إِلَى رجل من أصحابه، يقال لَهُ: محرش بن عبد اللَّه، والنبى ﷺ يَوْمَئِذٍ خائف من دخول مكة، فسار بِهِ طريقًا بعد لَهُ عَنْ من يخاف من ذَلِكَ قَدْ عرفها حَتَّى قضى نسكه، وأضحى عِنْدَ خالد راجعين، وأحله محرش، يَعْنِى خَلَقَهُ[٤].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

=والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٤١٧)، وابن سعد فى الطبقات الكبرى (٣/١/١٩٩)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٢٧٤٣).

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١٦٥٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن أبى بكرة إلاّ من هذا الوجه، ولا نعلم أحدًا تابع عمرو بن مالك عليه عن أبى بكرة، وبحر بصرى معروف.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٣٧٠).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٠٩٥).

١١١ - باب العمرة فِى رمضان

٥٦٧٠ - عَنْ على، يَعْنِى ابن أبى طالب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عمرة فِى رمضان تعدل حجة»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ حرب بن على، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٦٧١ - وَعَنْ أبى طليق، أن امرأته قَالَتْ لَهُ، وَلَهُ جمل وناقة: أعطنى جملك أحج عَلَيْهِ، قَالَ: هُوَ حبيس فِى سبيل اللَّه، قَالَتْ: إنه فِى سبيل اللَّه أن أحج عَلَيْهِ، قَالَتْ: فأعطنى الناقة، وحج على جملك، قَالَ: لا أوثر على نفسى أحدًا، قَالَتْ: فأعطنى من نفقتك، قَالَ: مَا عندى فضل عَنْ مَا أخرج بِهِ وأدع لكم، ولو كَانَ معى لأعطيتك، قَالَتْ: فإذ فعلت مَا فعلت، فأقرئ رَسُول اللَّه ﷺ السَّلام إِذَا لقيته، وقل لَهُ الَّذِى قُلْتُ لك، فلما لقى رَسُول اللَّه ﷺ أقرأه منها السَّلام، وأخبره بالذى قَالَتْ لَهُ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صدقت أم طليق، لَوْ أعطيتها جملك كَانَ فِى سبيل اللَّه، ولو أعطيتها من نفقتك أخلفها اللَّه لك»، قُلْتُ: فما يعدل الحج معك، قَالَ: «عمرة فِى رمضان»(٢).

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار باختصار عَنْهُ، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٦٧٢ - وَعَنْ ابن عباس، وابن الزبير، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «عمرة فِى رمضان، تعدل حجة». قُلْتُ: حديث ابن عباس فِى الصحيح.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٦٧٣ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ اعتمر فِى رمضان(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ مسلم بن كيسان الأعور، وَهُوَ ضعيف لاختلاطه.

٥٦٧٤ - وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «عمرة فِى رمضان كحجة معى»(٤).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال، مولى أنس، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٧٥ - وَعَنْ عروة البارقى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «عمرة فِى رمضان تعدل حجة»(٥).

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٠).
(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥١).
(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٧٣).
(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٢٢).
(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٥٦/١٧).

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثقه شعبة وسفيان.

١١٢ - باب أين ينحر المعتمر الهدى

٥٦٧٦ - عَنْ ابن عباس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ للمروة: «هذه المنحر، وكل فجاج مكة وطرقها، منحر»[(١)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط والصغير**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عمر العمرى، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

١١٣ - باب فِى المرأة تحيض قبل قضاء نسكها

٥٦٧٧ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أميران وليسا بأميرين، المرأة تحج مَعَ القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة، فليس لأصحابها أن ينفروا حَتَّى يستأمروها، والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها، لَيْسَ لَهُ أن يرجع حَتَّى يستأمر أهل الجنازة»[(٢)].

رواه **البزار**، وَقَالَ: لا نعلمه بهَذَا اللفظ من وجه أحسن من هَذَا.

١١٤ - باب طواف الوادع

٥٦٧٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ عمر بن الخطاب بمنى، يقول: يَا أيها النَّاس، إن النفر غدًا، فلا ينفرن أحد حَتَّى يطوف بالبيت، فَإن آخر النسك الطواف[(٣)].

رواه **أبو يعلى**، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١١٥ - باب فِى المرأة تحيض قبل الوداع

٥٦٧٩ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبى ﷺ أخبر أن صفية حاضت، قَالَ: «لا أراها إِلاَّ حابستنا»، قالوا: إنها قَدْ أفاضت يوم النحر، قَالَ: «فلتنفر»[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٦٥) ح (١١٣٧٦). وفى الأوسط برقم (٤٢٥٠)، وفى الصغير (١/٢١٠).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٤).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٧٤٣).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٦).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن عمرو، وَفِيهِ كلام وقَدْ وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٦٨٠ - وَعَنْ عائشة وأم سلمة، قالتا: حاضت صفية بنت حيى قبل النفر فدخل عليها رَسُول اللَّه ﷺ وهى تبكى، فَقَالَ: «أحابستنا أنت؟»، هَلْ كنت أفضت يوم النحر؟ قَالَتْ: «نعم»، قَالَ: «فانفرى»[(١)]. قُلْتُ: حديث عائشة فِى الصحيح.

رواه **الطبرانى**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٦٨١ - وَعَنْ أنس، أن أم سليم حاضت بعدما أفاضت، فأمرها النَّبِى ﷺ أن تنفر[(٢)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله رجال الصحيح.

١١٦ - باب المنزل بعد النفر

٥٦٨٢ - عَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: من السنة النزول بالأبطح عشية النفر[(٣)].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن.

١١٧ - باب فيمن مات وَعَلَيْهِ حج

٥٦٨٣ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: جَاءَ رجل إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَ: إن أبى مات ولم يحج حجة الإسلام، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أرأيت لَوْ كَانَ على أبيك دين، أكنت تقضيه عنه؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فإنه دين عَلَيْهِ، فاقضه»[(٤)].

رواه **البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير**، وإسناده حسن.

٥٦٨٤ - وَعَنْ عقبة بن عامر، أن امرأة جاءت إِلَى النَّبِى ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أحج عَنْ أمى وَقَدْ ماتت؟ قَالَ: «أرأيت لَوْ كَانَ على أمك دين فقضيتيه أليس كَانَ مقبولا منك؟»، قَالَتْ: بلى، فأمرها أن تحج عَنْهَا، وجاءت امرأة، فَقَالَتْ: أحج بابنى،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٦٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٠٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، تفرد به: عباد بن العوام.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٨٣).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥٨١١) الحديث (٧٤٨)، وفى الأوسط برقم (١٠٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٤٥).

وَهُوَ مرضع، أَوْ صغير، قَالَ: «نعم»[١].

رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وَفِيهِ شريك أبو حاتم، وثقه أبو زرعة، وابن معين فِي رواية، وضعفه النسائي وابن معين فِي رواية.

٥٦٨٥ - وَعَنْ زيد بن أرقم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حج عَنْ أبيه، أَوْ عَنْ أمه، أجزأ ذَلِكَ عَنْهُ، وعنهما»[٢].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٦٨٦ - وَعَنْ أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من حج عَنْ ميت، فللذي حج عَنْهُ أجره، ومن فطر صائمًا فله مثل أجره، ومن دعا إِلَى خَيْر فله مثل أجر فاعله»[٣].

رواه الطبراني في الأوسط، وَفِيهِ علي بن يزيد بن بهرام، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

١١٨ - باب الحج عَنْ العاجز

٥٦٨٧ - عَنْ سودة، قَالَتْ: جَاءَ رجل إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَتْ: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، قَالَ: «أرأيتك لَوْ كَانَ على أبيك دين فقضيت عَنْهُ قبل منك؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاللَّهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبِيكَ»[٤].

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١١٩ - باب فيمن حج عَنْ غيره قبل أن يحج عَنْ نفسه

٥٦٨٨ - عَنْ عائشة، أن النَّبي ﷺ سمع رجلاً يلبي عَنْ شبرمة، قَالَ: «وما شبرمة؟»، قَالَ: فذكروا قرابته، قَالَ: «أحججت عَنْ نفسك؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فاحجج عَنْ نفسك، ثُمَّ حج عَنْ شبرمة».

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٢١٩)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سويد أبو حاتم، تفرد به: هريم بن عثمان.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٠٨٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا عبدالملك بن أبي كريمة، تفرد به: علي بن بهرام.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٢٩/٦)، والطبراني في الكبير (٤٩/١١) ح (٢٤، ٣٧)، وابن عبد البر في التمهيد (١/٣٩٠، ١٣٢/٩)، وأورده المصنف في زوائد المسند (١٦٧٠).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ ابن أبى ليلى، وَفِيهِ كلام.

٥٦٨٩ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمع النَّبِى ﷺ رجلاً يقول: لبيك عَنْ شبرمة، فَقَالَ: «أحججت عَنْ نفسك»، قَالَ: لا، قَالَ: «حج عَنْ نفسك، ثُمَّ حج عَنْ شبرمة»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ ثمامة بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

١٢٠ - باب حج الصبى

٥٦٩٠ - عَنْ أنس بن مالك، قَالَ: بينما النَّبِى ﷺ يسير إِذْ أقبلت امرأة معها ابن لها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه ألهَذَا حج؟ قَالَ: «نعم، ولك أجر»، قَالَتْ: فما ثوابه إِذَا وقف بعرفة؟ قَالَ: «يكتب لوالديه بِهِ بعدد كل من وقف بالموقف عدد شعر رؤوسهم حسنات»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خالد بن إسماعيل المخزومى، وَهُوَ متهم بالكذب.

١٢١ - باب مَا جَاءَ فِى مكة وفضلها

٥٦٩١ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما خرج رَسُول اللَّه ﷺ من مكة قَالَ: «أما والله لأخرج منك، وَإِنِّى لأعلم أنك أحب بلاد اللَّه إِلَىَّ، وأكرمه على اللَّه، ولولا أن أهلك أخرجونى مَا خرجت يَا بنى عبد مناف إن كنتم ولاة هَذَا الأمر من بعدى، فلا تمنعوا طائفًا ببيت اللَّه ساعة مَا شاء من ليل وَلاَ نهار، ولولا أن تطغى قريش لأخبرتها مَا لها عِنْدَ اللَّه، اللَّهُمَّ إنك أذقت أولهم وبالا، فأذق آخرهم نوالا»[٣]. روى الترمذى بعضه.

رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٦٩٢ - وَعَنْ أبى هريرة، أن النَّبِى ﷺ وقف على الحزورة، فَقَالَ: «لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ أَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيهِ، ولولا أَنَّ قَوْمِى أَخْرَجُونِى مِنْكِ مَا خَرَجْتُ».

٥٦٩٣ - وَفِى رِوَايَةٍ عَنْهُ أيضًا: أن رَسُول اللَّه ﷺ وقف بالحجون، فَقَالَ: «واللَّهِ إِنَّكِ لأَخْيَرُ أَرْضِ اللَّهِ وأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ تعالى، ولولا أَنِّى أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ». وذكر الحديث بطوله.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦١٣٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الترجمانى.

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٢٦٥٤).

رواه كله البزار، ورجال الأول رجال الصحيح.

١٢٢ - باب فِي حرمة مكة والنهى عَنْ غزوها واستحلالها

٥٦٩٤ - عَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه حرم حرمه إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يعضد شجره، وَلاَ يحتش حشيشه، وَلاَ ترفع لقطته إِلاَّ لإنشادها»[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن أبى عيسى الحناط وَهُوَ ضعيف.

٥٦٩٥ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: أحلت لى مكة ساعة من نهار، وَلاَ تحل لأحد من بعدى، وهى حرام بحرمة اللَّه إِلَى يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يعضد شجرها، وَلاَ يختلى خلالها، وَلاَ ينفر صيدها، وَلاَ تلتقط لقطتها إِلاَّ لمنشدها»، قالوا: إِلاَّ الإذخر، فَإِنَّهُ لقيننا وبيوتنا، قَالَ: «إلا الإذخر».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن القاسم، وَهُوَ ضعيف.

٥٦٩٦ - وَعَنْ ابن عباس، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «إن اللَّه حرم هَذَا البيت يوم خلق السموات والأرض، وصاغه حِينَ صاغ الشمس والقمر، وما حياله من السماء حرام، وإنه لا يحل لأحد من بعدى، وإنما يحل لى ساعة من نهار، ثُمَّ عاد كما كان»، فقيل لَهُ: هَذَا خالد بن الوليد يقتل؟ فَقَالَ: «قم يَا فلان، فائت خالد بن الوليد، فقل لَهُ: يرفع يده من القتل»، فأتاه الرجل فَقَالَ: إن نَبى اللَّه ﷺ يقول: «اقتل من قدرت عَلَيْهِ، فقتل سبعين إنسانًا، فأتى النَّبى ﷺ فذكر ذَلِكَ لَهُ، فأرسل إِلَى خالد، فَقَالَ: «ألم أنهك عَنْ القتل؟»، فَقَالَ: جاءنى فلان، فأمرنى أن أقتل من قدرت عَلَيْهِ، فأرسل إليه، فَقَالَ: «ألم آمر خالدًا أن لا يقتل أحدًا؟»، فَقَالَ: أردت أمرًا، وأراد اللَّه أمرًا، وَكَانَ أمر اللَّه فوق أمرك مَا استطعت إِلاَّ الَّذِى كَانَ، فسكت عَنْهُ نَبى اللَّه ﷺ، فما رد عَلَيْهِ شَيْئًا[٢]. قُلْتُ: لابن عباس حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٦٩٧ - وَعَنْ مطيع بن الأسود، وَكَانَ اسمه العاصى، فسماه رَسُول اللَّه ﷺ مطيعًا، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول: «لاَ تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ أَبَدًا»[٣].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٠٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٨٦٦).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧١)، والحاكم فى المستدرك (٦٢٧/٣)، والطحاوى فى مشكل الآثار (٢٢٧/٢)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٤٦٩٦).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٦٩٨ - وَعَنْ عبد اللَّه بن حبشى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من قطع سدرة صوب اللَّه رأسه فِى النار»، يَعْنِى من سدر الحرم(١).

قُلْتُ: رواه أبو داود، خلا قوله: من سدر الحرم. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات. قُلْتُ: ويأتى باب فيمن قطع السدر فِى البيع.

٥٦٩٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: أشهد بالله لسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا»(٢).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٠٠ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يلحد رجل بمكة، يقال لَهُ: عبد اللَّه، عَلَيْهِ نصف عذاب العالم»(٣).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن كثير الصغانى، وثقه صالح بن محمد، وابن سعد وابن حبان، وضعفه أحمد.

٥٧٠١ - وَعَنْ سعيد بن عمرو، قَالَ: أتى عبد اللَّه بن عمر عبد اللَّه بن الزبير، وَهُوَ جالس فِى الحجر، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِى حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّى أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُحِلُّهَا وَيَحُلُّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا». قَالَ: فَانْظُرْ أَنْ لاَ تَكُونَ هُوَ يَا ابْنَ عَمْرٍو، فَإِنَّكَ قَدْ قَرَأْتَ الْكُتُبَ، وَصَحِبْتَ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: فَإِنِّى أُشْهِدُكَ أَنَّ هَذَا وَجْهِى إِلَى الشَّأْمِ مُجَاهِدًا(٤).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٠٢ - وَعَنْ سعيد بن عمرو، قَالَ: أتى عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، ابن الزبير،

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٤١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن عبدالله بن حبشى إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن جريج.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٩٦/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٢)، وابن كثير فى التفسير (٤٠٩/٥)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٦٩٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٤)، وقال البزار: هكذا رواه محمد بن كثير، ولم يتابع على هذا الإسناد، وقال عبدة، عن الأوزاعى، عن رجل من آل المغيرة بن شعبة، عن المغيرة ابن شعبة، عن عثمان بن عفان.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٣).

رحمه اللَّه، فَقَالَ: يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، إِيَّاكَ وَالإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيُلْحِدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، لَوْ وُزِنَتْ ذُنُوبُهُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ»، قَالَ: فَانْظُرْ لاَ تَكُونُهُ[1].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٧٠٣ - وَعَنْ ابن أَبْزى، عَنْ عثمان بن عفان، قَالَ: قَالَ لَهُ عبد اللَّه بن الزبير حِينَ حصر: إن عندى نجائب قَدْ أعددتها لك، فهل لك أن تحول إِلَى مكة فيأتيك من أراد أن يأتيك، قَالَ: لا، فإنى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «يُلْحَدُ بِمَكَّةَ كَبْشٌ مِنْ قُرَيْشٍ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، عَلَيْهِ مِثْلُ نِصْفِ أَوْزَارِ النَّاسِ»[2].

رواه أحمد، ورجاله ثقات، **وراه البزار أيضًا**. **قُلْتُ**: وتأتى نحو هذه الأحاديث فِى الفتن، إن شاء اللَّه.

٥٧٠٤ - وَعَنْ عائشة، زوج النَّبى ﷺ، قَالَتْ: لقَدْ رأيت قائد الفيل، وسائسه، أعميين مقعدين يستطعمان بمكة[3].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٢٣ - باب لا يعبد الشيطان بمكة

٥٧٠٥ - عَنْ أبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ رَضِيَ [مِنْكُمْ] بِمَا تَحْقِرُونَ»[4].

رواه أحمد. قُلْتُ: وتأتى أحاديث فِى فضل جزيرة العرب وغيرها فِى المناقب، إن شاء اللَّه.

١٢٤ - باب فِى أمر مكة من الأذان والحجابة وغير ذَلِكَ

٥٧٠٦ - عَنْ أبى محذورة، قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَذَانَ لَنَا وَلِمَوَالِينَا،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٣٦/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٧٢٣٧)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٨٤/١٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٤/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٥)، وابن كثير فى البداية والنهاية (٣٣٩/٨).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٨/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٦).

وَالسِّقَايَةَ لِبَنِى هَاشِمٍ، وَالْحِجَابَةَ لِبَنِى عَبْدِ الدَّارِ[١].

رواه **أحمد والطبرانى فى الأوسط والكبير**، وَفِيهِ هذيل بن بلال الأشعرى، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائى وغيره.

٥٧٠٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «خذوها يَا بنى طلحة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إِلاَّ ظالم»، يَعْنِى حجابة الكعبة[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، ووثقه ابن معين فِى رواية، وضعفه جماعة.

٥٧٠٨ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: خاصم على العباس فِى السقاية، فشهد طلحة بن عبيد اللَّه وعامر بن مخرمة بن نوفل وأزهر بن عبد عوف أن النَّبِى ﷺ دفعها إِلَى العباس يوم الفتح[٣].

رواه **الطبرانى فى الأوسط**، وَفِيهِ الواقدى، وَفِيهِ كلام كثير وَقَدْ وثق.

٥٧٠٩ - وَعَنْ عبد اللَّه بن زرير، قَالَ: قَالَ علىّ للعباس: قل للنبى يعطيك الخزانة، فسأله العباس، فَقَالَ لَهُ النَّبِى ﷺ: «أعطيكم مَا هُوَ خَيْر لكم من ذَلِكَ مَا ترزؤكم، وَلاَ ترزؤونها، فأعطاهم السقاية»[٤].

رواه **أبو يعلى**، وَهُوَ مرسل، عبد اللَّه بن زرير لم يدرك القصة.

٥٧١٠ - ورواه البزار عَنْ عبد اللَّه بن أبى رزين، عَنْ أبيه، عَنْ على، قَالَ: قُلْتُ: للعباس: سل لَنَا رَسُول اللَّه ﷺ الحجابة، فسأله فَقَالَ: «أعطيكم السقاية ترزوكم، وَلاَ ترزونها»، وقُلْتُ: للعباس: سل رَسُول اللَّه ﷺ يستعملك على الصدقات، فَقَالَ: «ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس»[٥]. ورجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦/٤٠١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/١٢٠) الحديث (١١٢٣٤)، وفى الأوسط برقم (٤٨٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبى مليكة إلا عبدالله بن المؤمل، تفرد به: معن بن عيسى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٢٨٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهرى إلا يعقوب بن زيد، ولا عن يعقوب إلا محمد بن جعفر، تفرد به: الواقدى.

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٣٠٥).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٩).

١٢٥ - باب فِي زمزم

٥٧١١ - عَنْ أبى ذر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «زمزم طعام طعم، وشفاء سقم»[١].

قُلْتُ: فِي الصحيح مِنْهُ: «طعام طعم». رواه **البزار، والطبرانى فى الصغير**، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٧١٢ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «خير مَا على وجه الأرض ماء زمزم، فِيهِ طعام الطعم، وشفاء السقم، وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادى برهوت بقية بحضرموت، كرجل الجراد من الهوام، تصبح تتدفق، وتمسى لا بلال فيها»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

٥٧١٣ - وَعَنْ أبى الطفيل، عَنْ ابن عباس، قَالَ: سمِعْتُه يقول: كنا نسميها شباعة، يَعْنِي زمزم، وكنا نجدها نَعَمْ العون على العيال[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧١٤ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «ابن السبيل أول شارب»، يَعْنِي من زمزم[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير، ورجاله ثقات.

٥٧١٥ - وَعَنْ السائب، أنه كَانَ يقول: اشربوا من سقاية العباس، فَإِنَّهُ من السنة[٥].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

٥٧١٦ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبِى ﷺ استهدى سهيل بن عمرو من ماء زمزم[٦].

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧١، ١١٧٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١١٦٧).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٦٣٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الصغير (٩٢/١).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٢١).

(٦) أخرجه الطبرانى الكبير (٢٠١/١١) ح (١١٤٩١)، وفى الأوسط برقم (٥٧٩٦)، وقال: لم=

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل المخزومى، وثقه ابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

٥٧١٧ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ جَاءَ إِلَى زمزم.

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل المخزومى، وثقه ابن سعد وابن حبان، وَقَالَ: يخطىء، وضعفه جماعة.

٥٧١٨ - وَعَنْ حبيب بن أبى ثابت، قَالَ: سألت عطاء أحمل ماء زمزم؟ فَقَالَ: قَدْ حمله رَسُول اللَّه ﷺ، وحمله الحسن، وحمله الحسين[١].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٧١٩ - وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: رأيت النَّبِى ﷺ جَاءَ إِلَى زمزم، فَقَالَ: «انزعوا واسقوا، فلولا أنى أخاف أن تغلبوا عليها لنزعت»[٢].

رواه **البزار**، وَفِيهِ محمد بن مهزم الشعاب بصرى، وروى عَنْهُ أبو داود الطيالسى وعبد الصمد بن عبد الوارث وغيرهما، ويقال لَهُ: الزمام، ذكره ابن ماكولا عَنْ خط الصورى فِى مهزم بكسر الميم، وفتح الزاى وتخفيفها، وثقه ابن معين وأبو حاتم.

٥٧٢٠ - وَعَنْ عثمان بن عفان، أن النَّبِى ﷺ أتى زمزم فَقَالَ: «انزعوا ولولا أن تغلبوا عليها لنزعت»[٣].

رواه **البزار**، وَفِيهِ سعيد بن عبد الملك بن واقد، قَالَ أبو حاتم: يتكلمون فِيهِ، قَالَ: ورأيت فيما حَدَّثَ أحاديث مناكير.

٥٧٢١ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: كَانَ أبو طالب يعالج زمزم، فَكَانَ النَّبِى ﷺ ينقل الحجارة، وَهُوَ غلام[٤].

=يرو هذا الحديث عن ابن محيصن، وهو: عمر بن عبدالرحمن بن محيصن المقرئ، من قراء أهل مكة، إلا عبدالله بن مؤمل، ولا عن عبدالله بن مؤمل إلا هشيم، تفرد به: سفيان بن بشر الكوفى.

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٥٦٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٠).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٨)، وقال البزار: لا نعمله مرفوعًا عن عثمان إلا من هذا الوجه.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٧).

رواه البزار، وَفِيهِ النضر أبو عمر، وَهُوَ متروك.

١٢٦ - باب مقام الخطيب بمكة

٥٧٢٢ - عَنْ ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ وَظَهْرُهُ إِلَى الْمُلْتَزَمِ[١].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

١٢٧ - باب الدعاء لمكة

٥٧٢٣ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: دعا رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِى صاعنا ومدنا، وبارك لَنَا فِى مكتنا»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير فِى حديث طويل يأتى فِى فضل المدينة، إن شاء اللَّه، وَفِيهِ إسحاق بن عبد اللَّه بن كيسان، وَهُوَ ضعيف.

١٢٨ - باب مَا جَاءَ فِى الكعبة

٥٧٢٤ - عَنْ معاذ بن جبل، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لما أهبط اللَّه آدم إِلَى الأرض بكى على الجَنَّة مائة خريف، ثُمَّ نظر إِلَى سعة الأرض، فَقَالَ: أى رب أما لأرضك عامر يسكنها غيرى؟ فأوحى اللَّه إليه أن بلى، فإنها سترفع بيوت يذكر فيها اسمى، وسأبوئك منها بيتًا أختصه بكرامتى، وأحلله عظمتى، وأسميه بيتى، وأنطقه بعظمتى، ولست أسكنه، وليس ينبغى لى أن أسكن البيوت، وَلاَ يسعنى، ولكن على عرشى، وكرسى عظمتى، وليس ينبغى لشىء مما خلقت أن يخرج من قبضتى، وَلاَ من قدرتى، وتعمره يَا آدم مَا كنت حيًا، ثُمَّ تعمره القرون من بعدك أمة بعد أمة، قرنًا بعد قرن، حَتَّى ينتهى إِلَى ولد من أولادك، يقال لَهُ: إبراهيم، أجعله من عماره وسكانه»[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ إسماعيل بن عمرو البجلى، وإسماعيل بن عياش، وكلاهما فِيهِ كلام وَقَدْ وثقا، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٢٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: لما أهبط اللَّه آدم من الجَنَّة، قَالَ: إِنِّى مهبط معك بيتا، أَوْ منزلا يطاف حوله كما يطاف حول عرشى، ويصلى عنده كما

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٧٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٥٥٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٤٥٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن معاذ بن جبلٍ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إسماعيل بن عمرو.

يصلى حول عرشى، فلما كَانَ زمن الطوفان رفع، وَكَانَ الأنبياء يحجونه وَلاَ يعلمون مكانه، فبوأه لإبراهيم فبناه من خمسة أجبل حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخير، فتمتعوا مِنْهُ مَا استطعتم.

رواه **الطبرانى فى الكبير موقوفًا**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٦ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: لما أهبط اللَّه آدم بأرض الهند، ومعه غرس من غرس الجَنَّة، فغرس بها، وَكَانَ رأسه بالسماء ورجلاه بالأرض، وَكَانَ يسمع كلام الملائكة، فَكَانَ ذَلِكَ يهون عَلَيْهِ وحدته، فغمر غمرة فتطأطأ إِلَى سبعين ذراعًا، فأنزل اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إِنِّى منزل عليك بيتًا يطاف حوله كما تطوف حول عرشى الملائكة، ويصلى عنده كما تصلى الملائكة حول عرشى، فأقبل نحو البيت، فَكَانَ موضع كل قدم قرية، وما بَيْنَ قدميه مفازة حَتَّى قدم مكة، فدخل من باب الصفا، فطاف بالبيت وصلى عنده، ثُمَّ خرج إِلَى الشام، فمات بها.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ النهاس بن قهم، وَهُوَ متروك.

٥٧٢٧ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، قَالَ: وضع البيت قبل الأرض بألفى سنة، فَكَانَ البيت ربدة بيضاء، حَتَّى كَانَ العرش على الماء، وكَانَت الأرض تحته كأنها حسقة، فدحيت مِنْهُ.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٨ – وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: وضع الحرم قبل الأرض بألفى عام، ودحيت الأرض من تحته، قَالَ مجاهد: قوله: ﴿**فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِى إِلَيْهِمْ**﴾ [إبراهيم:٣٧]، قَالَ: لَوْ قَالَ أفئدة النَّاس لازدحمت عَلَيْهِ فارس والروم.

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٢٩ – وَعَنْ أبى الطفيل، قَالَ: كَانَت الكعبة فِى الجاهلية مبنية بالرضم، وكَانَت قدر مَا يقتحمها العناق، وكَانَت غير مسقوفة، إنما كانت توضع ثيابها عليها، ثُمَّ تسدل سدلا عليها، وَكَانَ الركن الأسود موضوعًا على سورها تأدبا، وكَانَت ذات ركنين كهيئة الحلقة، فأقبلت سفينة من أرض الروم حَتَّى إِذَا كانوا قريبًا من جدة تكسرت السفينة، فخرجت قريش ليأخذوا خشبها، فوجدوا روميًا عندها، فأخذوا الخشب، أعطاهم إياه، وكَانَت السفينة تريد الجليثية، وَكَانَ الرومى الَّذِى فِى السفينة نجارًا فقدموا

وقدموا بالرومى، فَقَالَتْ قريش: نبنى بهَذَا الخشب الَّذِى فِى السفينة بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إِذَا هم بحية على سور البيت مثل قطعة الحائر سوداء الظهر بيضاء البطن، فجعلت كلما دنا أحد إِلَى البيت ليهدمه، أَوْ ليأخذ من حجارته سعت إليه فاتحة فاها، فاجتمعت قريش عِنْدَ المقام، فعجوا إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، فقالوا: ربنا لم نرع، أردنا تشريف بيتك وترتيبه، فَإِن كنت ترضى بذلك فافعل مَا بدا لك، فسمعوا خوارًا فِى السماء، فَإِذَا هم بطائر أسود الظهر أبيض البطن والرجلين أعظم من البشر، فغرز مخاليبه فِى رأس الحية حَتَّى انطلق بها يجر ذنبها أعظم من كذا وكذا، ساقطًا، فانطلق نحو أجناد فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بحجارة الوادى تحملها قريش على رقابها، فرفعوها فِى السماء عشرين ذراعا، فبينا النَّبِى ﷺ يحمل حجارة من أجناد، وَعَلَيْهِ نمرة، فضاقت عَلَيْهِ النمرة فذهب يضع النمرة على عاتقه، فترى عورته من صغر النمرة، فنودى يَا محمد، خمر عورتك، فلم يرعريانا، بعد ذَلِكَ، وَكَانَ يرى بَيْنَ بناء الكعبة، وبين مَا أنزل عَلَيْهِ خمس سنين، وبين مخرجه، وبنيانها خمس عشرة سنة[1].

رواه الطبرانى فى الكبير بطوله، وروى أحمد طرفًا مِنْهُ، ورجالهما رجال الصحيح.

٥٧٣٠ - وَفِى رِوَايَةٍ: رومىٌّ يقال لَهُ: بَلْعوم، وَقَالَ: فنودى يَا محمد استر عورتك، وذلك أول مَا نودى، والله أعلم. قَالَ أبو الطفيل: فاستعرضت قريش بعض الخشب.

٥٧٣١ - وَعَنْ العباس بن عبد المطلب، قَالَ: كنا ننقل الحجارة إِلَى البيت حِينَ كَانَت قريش تبنى البيت، فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة، وكَانَت النساء تنقل النسيل، فكنت أنا وَرَسُول اللَّه ﷺ ننقل الحجارة على رقابنا، وأزرنا تحت الحجارة، فَإِذَا غشينا النَّاس ائتزرنا، فبينا أنا أمشى ومحمد ﷺ أمامى لَيْسَ عَلَيْهِ إزار خر محمد ﷺ، فانبطح، فألقيت حجرى وجئت أسعى، فَإِذَا هُوَ ينظر إِلَى السماء فوقه، قُلْتُ: مَا شأنك؟ فقام فأخذ إزاره، وَقَالَ: «نهيت أن أمشى عريانا»، فكنت أكتمها النَّاس مخافة أن يقولوا: مجنون، حَتَّى أظهر اللَّه نبوته[2].

رواه الطبرانى فى الكبير والبزار بنحوه، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة، والثورى والطيالسى، وضعفه جماعة.

---

(١) أخرج طرفًا منه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤٥٤، ٤٥٥).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٥٨، ١١٥٩).

٥٧٣٢ – وَعَنْ مرثد بن شرحبيل، أنه حضر ذَلِكَ، قَالَ: أدخل عبد اللَّه بن الزبير على عائشة ناسًا من خيار قريش وكبرائهم، فأخبرتهم أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لولا حداثة عهد قومك بالشرك، لبنيت البيت على قواعد إبراهيم وإسماعيل، عليهما السَّلام، هَلْ تدرون لم قصروا عَنْ قواعد إبراهيم وإسماعيل؟ قُلْتُ: لا، قَالَ: قصرت بهم النفقة»، قَالَ: وكَانَت الكعبة قَدْ وهت من حريق أهل الشام فهدمها، وأنا يَوْمَئِذٍ بمكة، فكشف عَنْ ربض فِي الحجر أخذ بعضه ببعض، فتركه مكشوفًا ثلاثة أيام يشهد عَلَيْهِ، قَالَ: فرأيت ربضه ذَلِكَ كجلف الإبل خمس حجارات، وجه حجر، ووجه حجر، ووجه حجر، ووجه حجران، قَالَ: فرأيت الرجل يدخل العتلة، فيهر بها من ناحية الركن، فيهتز الركن الآخر، قَالَ: ثُمَّ بناه على ذَلِكَ الربض، ووضع فِيهِ بابين لاصقين بالأرض شرقيًا وغربيًا»، فلما قتل ابن الزبير هدمه الحجاج من نحو الحجر، ثُمَّ أعاده على مَا كَانَ عَلَيْهِ، فكتب إليه عبد الملك: وددت أنك تركت ابن الزبير، وما عمل؟ قَالَ مرثد: وسمعت ابن عباس يقول: لَوْ وليت مِنْهُ مَا ولى ابن الزبير، أدخلت الحجر كله فِي البيت، فلم يطف بِهِ إن لم يكن من البيت.

رواه الطبراني فى الكبير، ومرثد هَذَا ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٣٣ – وَعَنْ عروة، قَالَ: لما حرقت الكعبة تثلمت، فَقَالَ ابن الزبير: لَوْ مسكن أحدكم كَانَ هكذا مَا رضى حَتَّى يغيره، وَقَدْ ثبت من رأيى نقضها وبناؤها وشاور النَّاس فِي ذَلِكَ، فَقَالَ ابن عباس: دعها على مَا تركها رَسُول اللَّه ﷺ، قَالَ: إنما بك البخل فِي النفقة، فأنا أنفق عليها من مالى، قَالَ: ثُمَّ ثبت فنقضها، قَالَ: وهرب النَّاس عَنْ مكة، وارتقى فِي الكعبة، ومعه مولى لَهُ حبشى أسود، فجعل يهدم وأعانهما النَّاس، فما ترحلت الشمس حَتَّى ألزقوها بالأرض، ثُمَّ سأل من أين حملت حجارتها فِي الجاهلية، فوصف لَهُ، فأمر بحملها من ذَلِكَ الجبل حَتَّى حمل من ذَلِكَ مَا يريد، ثُمَّ قَالَ: أشهد لسمعت عائشة تقول: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا عائشة، لولا أن قومك عهدهم بالجاهلية حديث، لنقضت الكعبة وألزقتها بالأرض، فَإن قومك إنما رفعوها لأن لا يدخلها إلاَّ من شاؤوا، ولجعلت لها بابًا غربيًا، وذكر الآخر بما لا أحفظه يدخل من هَذَا، ويخرج من هَذَا، ولألحقتها بأساس إبراهيم، فَإن قومك استقصروا فِي شأنها،

وتركوا منها فِي الحجر»، قَالَ: ثُمَّ حفر الأساس حَتَّى وقع على أساس إبراهيم، عَلَيْهِ السَّلام، قَالَ: فَكَانَ يدخل العتلة من جوانبها فتهتز جوانبها جميعًا، ثُمَّ بناها على مَا زاد منها فِي الحجر فرفعها، وَكَانَ طولها يوم هدمها ثمان عشرة ذراعًا، فلما زاد فيها استقصرت، فَقَالَ ابن لَهُ: زد فيها تسعة أذرع، ووضع فيها ثلاث دعائم، فلما ولى عبد الملك قتل ابن الزبير كتب إليه الحجاج أن سد بابها الَّذِي زاد ابن الزبير، ويكسفها على مَا كَانَت عليها، وتطرح عَنْهَا الزيادة، التِي زاد ابن الزبير من الحجر، ففعل ذَلِكَ، وبناؤه الَّذِي فِيهِ اليوم بناء ابن الزبير، إِلاَّ مَا غير الحجاج من ناحية الحجر، ولبسه الَّذِي لبسه الحجاج.

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧٣٤ - وَعَنْ عكرمة، قَالَ: مر ابن الزبير وابن عباس فِي المسجد، وأهل الشام يرمونها من فوق أبى قبيس الجبل بالمنجنيق بالحجارة، فأرسل اللَّه عليهم صاعقة فأحرقت منجنيقهم، وأحرقت تحته أربعة وأربعين رجلاً، قَالَ أناس من بنى أمية: لا يهولنكم، فإنها أرض صواعق، فأرسل اللَّه عليهم أخرى، فأحرقت منجنيقهم وأحرقت تحته أربعين رجلاً، قَالَ: فبينا هم كذلك أتاهم موت يزيد بن معاوية، فتفرق أهل الشام. قُلْتُ: فذكر الحديث بنحو مَا يأتى فِي كتاب الفتن، إن شاء اللَّه.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ هلال بن خناب وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام.

٥٧٣٥ - وَعَنْ مجاهد، عَنْ مولاه، أنه حدثه أنه كَانَ فيمن بنى الكعبة فِي الجاهلية قَالَ: ولى حجر أنا أنحته بيدى أعبده من دون اللَّه تعالى، وأجىء باللبن الخاتر الَّذِي أنفسه على نفسى، فأصبه عَلَيْهِ، فيجىء الكلب فيلحسه، ثُمَّ يشغر فيبول، فبنينا حَتَّى بلغنا موضع الحجر، وما يرى الحجر أحد، فَإِذَا هُوَ وسط حجارتنا مثل رأس الرجل يكاد يتراءى مِنْهُ، وجه الرجل، فَقَالَ بطن من قريش: نَحْنُ نضعه، وَقَالَ آخرون: نَحْنُ نضعه، قَالَ: اجعلوا بينكم حكمًا، قالوا: أول رجل يطلع من الفج، فجاء النَّبِى ﷺ، فقالوا: أتاكم الأمين، فقالوا لَهُ: فوضعه فِي ثوب، ثُمَّ دعا بطونهم فأخذوا بنواحيه مَعَهُ، فوضعه هُوَ ﷺ[1].

رواه أحمد، وَفِيهِ هلال بن خناب، وَهُوَ ثقة، وَفِيهِ كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٠).

١٢٩ - باب فِى حرمتها

٥٧٣٦ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: نظر رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى الكعبة، فَقَالَ: «لا إله إلاَّ اللَّه، مَا أطيبك، وأطيب ريحك، وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة منك، إن اللَّه جعلك حرامًا، وحرم من المؤمن ماله ودمه وعرضه، وأن نظن بِهِ ظنًا سيئًا»[١].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ الحسن بن أبى جعفر، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٧٣٧ - وَعَنْ حويطب بن عبد العزى، قَالَ: كنا جلوسًا بفناء الكعبة فِى الجاهلية فأتت امرأة البيت تعوذ بِهِ من زوجها، فمد يده إليها، فيبست، فلقد رأيته فِى الإسلام وإنه لأشل[٢].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٣٠ - باب فِى مفتاح الكعبة

٥٧٣٨ - عَنْ جبير بن مطعم، سمع النَّبِى ﷺ يقول لعثمان بن طلحة حِينَ دفع إليه مفتاح الكعبة: «هاؤم غيبه»، قَالَ: فلذلك تغيب المفتاح[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات. وَقَدْ تقدم أمر حجابة البيت والسقاية.

١٣١ - باب فيما ينزل على الكعبة والمسجد من الرحمة

٥٧٣٩ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه ينزل فِى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة، ينزل على هَذَا البيت ستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين»[٤].

رواه **الطبرانى فى الكبير والأوسط**، إلاَّ أنه قَالَ: «ينزل على هَذَا المسجد مسجد مكة». وَفِيهِ يوسف بن السفر، وَهُوَ متروك. وَفِى رِوَايَةٍ: «وأربعون للعاكفين» بدل «المصلين».

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٠٩٦٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٠٦٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٥٣٦).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٢٤٨).

١٣٢ - باب دخول الكعبة

٥٧٤٠ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من دَخَلَ البيت فِى حسنة، وخرج من سيئة مغفورًا له»(١).

رواه الطبراني فى الكبير والبزار بنحوه، وَفِيهِ عبد اللَّه بن المؤمل، وثقه ابن سعد وغيره، وَفِيهِ ضعف.

٥٧٤١ - وَعَنْ ابن عباس، أن النَّبى ﷺ لم يدخل البيت عام الفتح، ودخل فِى الحج، فلما نزل صلى أربع ركعات، أَوْ ركعتين بَيْنَ الحجر والباب، مستقبل البيت، وَقَالَ: «هذه القبلة»(٢). قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف، وَقَدْ وثق.

٥٧٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبى ﷺ دَخَلَ البيت ومعه الفضل، وقام بلال على الباب(٣). قُلْتُ: لَهُ حديث فِى الصحيح غير هَذَا.

رواه الطبراني فى الكبير، وإسناد حسن.

٥٧٤٣ - وَعَنْ عائشة، أنها قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، كل أهلك قَدْ دَخَلَ البيت غيرى، فَقَالَ: «أَرْسِلِى إِلَى شَيْبَةَ فَيَفْتَحَ لَكِ الْبَابَ»، فأرسلت إليه، فَقَالَ شيبة: مَا استطعنا فتحه فِى جاهلية وَلاَ إسلام بليل، فَقَالَ النَّبى ﷺ: «صَلِّى فِى الْحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا عَنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ حِينَ بَنَوْهُ»(٤).

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط أبسط مِنْهُ، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَهُوَ ثقة ولكنه اختلط.

١٣٣ - باب الصلاة فِى الكعبة

٥٧٤٤ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: حدثنى الفضل بن عباس، وَكَانَ مَعَهُ حِينَ دخلها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِى الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا دَخَلَهَا وَقَعَ سَاجِدًا بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو(٥).

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤١٤، ١١٤٩٠)، وأورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦١)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عباس إلاَّ من هذا الوجه.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٨٠٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٥١٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٧/٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١١/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٠١)، وقال: إسناده=

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٧٤٥ - وَعَنْ ابن عباس، أن الفضل بن العباس أخبره أنه دَخَلَ مَعَ النَّبِى ﷺ [البيت]، وأن النَّبِى ﷺ لم يصل فِى [البيت حين دخله]، ولكنه لما خرج فنزل ركع ركعتين عِنْدَ باب البيت[١].

رواه أحمد، وروى الطبرانى معناه فِى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٧٤٦ - وَعَنْ الفضل بن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِى الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا وَاسْتَغْفَرَ، وَلَمْ يَرْكَعْ، وَلَمْ يَسْجُدْ[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٤٧ - وَعَنْ ابن عباس، أنه كَانَ يقول: مَا أحب أن أصلى فِى الكعبة من صلى فيها، فَقَدْ ترك شَيْئًا خلفه، ولكن حدثنى أخى أن النَّبِى ﷺ حِينَ دخلها خر بَيْنَ العمودين ساجدًا، ثُمَّ قعد فدعا، ولم يصل[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة ولكنه مدلس.

١٣٤ - باب ثان فِى الصلاة فِى الكعبة

٥٧٤٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: دَخَلَ النَّبِى ﷺ الكعبة، فصلى بَيْنَ الساريتين ركعتين، ثُمَّ خرج فصلى بَيْنَ باب البيت وبين الحجر، ثُمَّ قَالَ: «هذه القبلة»، ثُمَّ دَخَلَ مرة أخرى فقام يدعو، ولم يصل[٤]. قُلْتُ: لَهُ فِى الصحيح أنه دَخَلَ فدعا، ولم يصل فقط.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ أبو مريم روى عَنْ صغار التابعين، ولم أعرفه، وبقية رجاله موثقون، وفى بعضهم كلام.

=صحيح. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٢).

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٢/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨/٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١١/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٨٠١)، وقال: إسناده صحيح. وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٤).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٧٠/١٨).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٣٤٧).

١٣٥ - باب ثالث فِي الصلاة فِي الكعبة

٥٧٤٩ - عَنْ عثمان بن طلحة، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ حسن فِي حديثه: وِجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ(١).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٧٥٠ - وَعَنْ أبى الشعثاء، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ السَّارِيَتَيْنِ مَضَيْتُ حَتَّى لَزِقْتُ بِالْحَائِطِ، قَالَ: وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنْبِى فَصَلَّى أَرْبَعًا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى، قُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: فَقَالَ: هَاهُنَا، أَخْبَرَنِى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ صَلَّى، قَالَ: قُلْتُ: فَكَمْ صَلَّى؟ قَالَ: عَلَى هَذَا أَجِدُنِى أَلُومُ نَفْسِى أَنِّى مَكَثْتُ مَعَهُ عُمُرًا، ثُمَّ لَمْ أَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالَ: خَرَجْتُ حَاجًّا، قَالَ: فَجِئْتُ حَتَّى قُمْتُ فِى مَقَامِهِ، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَامَ إِلَى جَنْبِى، فَلَمْ يَزَلْ يُزَاحِمُنِى حَتَّى أَخْرَجَنِى مِنْهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ أَرْبَعًا(٢).

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير بمعناه، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٥١ - وَعَنْ ابن أبى مُلَيكة، أن معاوية قدم مكة، فدخل الكعبة، فأرسل إِلَى ابن عمر أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ؟ فَقَالَ: صلى بَيْنَ السارتين بحيال الباب، فجاء ابن الزبير، فَرَجَّ الباب رجًّا شديدًا، ففتح لَهُ، فَقَالَ لمعاوية: أما إنك قَدْ علمت أنى كنت أعلمُ مثل الَّذِى يَعلم، ولكنك حَسَدْتَنِى.

٥٧٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: لما كَانَ يوم الفتح بعث رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى أم عثمان بن طلحة، أن ابعثى إِلَى مفتاح الكعبة، فَقَالَتْ: لا واللات والعزى، لا أبعث بِهِ إليك، فَقَالَ قائل: ابعث إليها قسرًا، فَقَالَ ابنها عثمان: يَا رَسُول اللَّه، إنها حديثة عهد بكفر، فابعثنى إليها حَتَّى آتيك، قَالَ: فذهب إليها، فَقَالَ: يَا أمتاه، إنه قَدْ جَاءَ أمر غير الَّذِى كَانَ، وإنه إن لم تعطنى المفتاح قتلت، قَالَ: فأخرجته فدفعته إليه، فجاء بِهِ يسعى، فلما دنا من النَّبى ﷺ عثر فانتثر المفتاح من يده، فقام النَّبى ﷺ فجثا عَلَيْهِ بثوبه فأخذه، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الباب، أحسبه قَالَ: ففتحه، ثُمَّ قام عِنْدَ أركان البيت وأرجائه يدعو، ثُمَّ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤١٠)، والطبرانى فى الكبير برقم (٨٣٩٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٠٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٦).

صلى ركعتين بَيْنَ الأسطوانتين[١].

رواه البزار، وَفِيهِ زيد بن عوف، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٥٣ - وَعَنْ عبد الرحمن بن صفوان، قَالَ: لما فتح رَسُول اللَّه ﷺ مكة، قُلْتُ: لألبسن ثيابى، فكَانَت دارى على الطريق، فذكر الحديث، إِلَى أن قَالَ: فلما خرج رَسُول اللَّه ﷺ سألت من كَانَ مَعَهُ: أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: ركعتين عِنْدَ السارية الوسطى عَنْ يمينها[٢].

رواه البزار، وَفِيهِ حديث عمر بن الخطاب أنه صلى ركعتين، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٥٤ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ الكعبة ومعه عثمان بن شيبة وبلال، فتزاحمت حَتَّى أتيت الباب، فوافقته قَدْ خرج فسألتهما: كَيْفَ صنع؟ فقالا: صلى ركعتين بَيْنَ العمودين[٣]. قُلْتُ: حديث بلال فِى الصحيح.

رواه البزار، وَفِيهِ جابر الجعفى، وَهُوَ ضعيف وَقَدْ وثق.

٥٧٥٥ - وَعَنْ أنس بن مالك، أنه سئل أين صلى رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ دَخَلَ البيت قَالَ: بَيْنَ العمودين[٤].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عيسى بن راشد الثقفى، وَفِيهِ كلام.

٥٧٥٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: دَخَلَ النَّبِى ﷺ الكعبة ومعه بلال وأسامة وعثمان، وَقَدْ أجاف عليهم الباب، فجئت فقعدت بالأرض، فمكثوا فِيهِ مليًا، فلما خرج رَسُول اللَّه ﷺ رقيت الدرج، فدخل البيت، فقُلْتُ: أين صلى النَّبِى ﷺ؟ قالوا: هَاهُنَا، ونسيت أن أسأل كم صلى[٥].

قُلْتُ: حديث بلال فِى الصحيح. **رواه الطبرانى فى الكبير**، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٣).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٤)، وقال البزار: قد رواه نافع، عن ابن عمر، أيوب وعبيد الله وابن عون وإسماعيل بن أمية وعثمان بن مرة، وغيرهم.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٣).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٩٤٣).

٥٧٥٧ - وَعَنْ عبد الرحمن بن الزجاج، قَالَ: قُلْتُ لشيبة بن عثمان: يَا أبا عثمان، إنهم يزعمون أن رَسُول اللَّه ﷺ دَخَلَ الكعبة فلم يصل فيها، فَقَالَ: كذبوا لقَدْ صلى ركعتين بَيْنَ العمودين، ثُمَّ ألصق بهما بطنه وظهره(١).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ عبد الرحمن بن الزجاج، ولم أجد من ترجمه.

٥٧٥٨ - وَعَنْ مشافع بن شيبة، [عن أبيه شيبة] قَالَ: دَخَلَ رَسُول اللَّه ﷺ الكعبة، فصلى ركعتين فرأى بها تصاوير، فَقَالَ: «يا شيبة، اكفنى هذه التصاوير»، فاشتد ذَلِكَ على شيبة، فَقَالَ لَهُ رجل من أهل فارس: إن شئت طلبتها ولطختها بزعفران، ففعل(٢).

رواه الطبراني في الكبير، ومسافع لم أجد من ترجمه.

٥٧٥٩ - وَعَنْ مسافع بن شيبة، قَالَ: حدثنى أبى، عَنْ جدى، أنه رأى رَسُول اللَّه ﷺ يصلى خلف الأسطوانة [الوسطى] من البيت ركعتين، وفى البيت أَوْ قَالَ الكعبة: ثلاث أساطين(٣).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٧٦٠ - وَعَنْ مُسَمِّعٍ العجلى الرَّامِّ، قَالَ: حدثنى شيخ من الحجبة، يقال لَهُ: مسمع، ورآنى أصلى خلف الأسطوانة الوسطى من البيت، فَقَالَ: حدثنى أبى، عَنْ جدى، أنه رأى رَسُول اللَّه ﷺ يصلى خلفها ركعتين(٤).

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ جماعة لم أعرفهم.

٥٧٦١ - وَعَنْ عبد الرحمن بن صفوان، قَالَ: رأيت رَسُول اللَّه ﷺ وأصحابه، فدخلت بَيْنَ رجلين منهم، فقُلْتُ: كَيْفَ صنع رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ صلى فِى البيت؟ قَالَ: صلى ركعتين بَيْنَ الأسطوانتين عَنْ يمين البيت.

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧٦٢ - وَعَنْ أم ولد شيبة، وكَانَت قَدْ بايعت النَّبِى ﷺ، أن النَّبِى ﷺ دعا شيبة، ففتح البيت، فلما دخله ركع وقرع جبينه(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧١٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٧١٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٨٣٩٧).

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير (٣٧٦/٢٢).

(٥) أخرجه الطبراني فى الكبير (٩٨/٢٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح. قُلْتُ: ويأتى فِى الصلاة فِى المسجد الحرام وغيره فِى فضل المدينة، إن شاء اللَّه.

١٣٦ - باب التحفظ من المعصية فيها وفيما حولها

٥٧٦٣ - عَنْ عائشة، قَالَتْ: مازلنا نسمع أساف ونائلة، رجل وامرأة من جرهم زنيا فِى الكعبة، فمسخا حجرين[١].

رواه البزار، وَفِيهِ أحمد بن الجبار العطاردى، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٦٤ - وَعَنْ عائشة، أن النَّبى ﷺ قَالَ: «كان أساف ونائلة رجل وامرأة زنيا فِى الكعبة، فمسخهما اللَّه حجرين، فكانا بمكة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خالد بن يزيد العمرى، وَهُوَ كذاب.

٥٧٦٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رَسُول اللَّه ﷺ مر بنفر من قريش، وهم جلوس بقباء، فَقَالَ: «انظروا مَا تعملون فيها، فإنها مسؤولة عنكم، فتخبر عنكم، وَعَنْ أعمالكم، واذكروا أن ساكنها من لا يأكل الربا، وَلاَ يمشى بالنميمة»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ ليث بن أبى سليم، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

١٣٧ - باب منعه من الجبابرة

٥٧٦٦ - عَنْ عبد اللَّه بن الزبير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «إنما سمى البيت العتيق؛ لأنه أعتق الجبابرة، فلم ينله جبار قط، أَوْ لم يقدر عَلَيْهِ جبار»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن صالح كاتب الليث، قيل: ثقة مأمون، وَقَدْ ضعفه الأئمة أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

١٣٨ - باب إجارة بيوت مكة

٥٧٦٧ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «لا تحل إجارتها، وَلاَ رباعها»، يَعْنِى مكة.

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٣٥٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عمرة إلا سعيد بن مسلم، تفرد به: خالد بن يزيد العمرى.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٦).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٥)، وقال البزار: لا نعلمه عن النبى ﷺ إلا بهذا الإسناد.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وَهُوَ ضعيف.

١٣٩ - باب فِى مسجد الخيف

٥٧٦٨ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلى فِى مسجد الخيف سبعون نبيًا منهم موسى، كأنى أنظر إليه وَعَلَيْهِ عباءتان قطوانيتان، وَهُوَ محرم على بعير من إبل شنوءة مخطوم بخطام من ليف عَلَيْهِ ضفيرتان»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عطاء بن السائب، وَقَدْ اختلط.

٥٧٦٩ - وَعَنْ ابن عمر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «فى مسجد الخيف قبر سبعون نبيا»[٢].

رواه البزار، ورجاله ثقات.

١٤٠ - باب فِى غار جبل ثور

٥٧٧٠ - عَنْ أبى هريرة، أن أبا بكر الصديق قَالَ لابنه: يَا بنى، إن حدث فِى النَّاس حدث فائت الغار الَّذِى اختبأت فِيهِ أنا وَرَسُول اللَّه ﷺ، فكن فِيهِ، فَإِنَّهُ سيأتيك فِيهِ رزقك غدوة وعشية[٣].

رواه البزار وَفِيهِ موسى بن مطير، وَهُوَ كذاب.

١٤١ - باب تجديد أنصاب الحرم

٥٧٧١ - عَنْ الأسود بن خلف، أن النَّبِى ﷺ أمره أن يجدد أنصاب الحرم[٤].

رواه البزار والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن الأسود، وَفِيهِ جهالة.

١٤٢ - باب فِى مقبرة مكة

٥٧٧٢ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: لما أشرف النَّبِى ﷺ على المقبرة، وهى على طريقه الأولى أشار بيده وراء الضفيرة، أَوْ قَالَ: وراء الصفير، شك عبد الرزاق، قَالَ: «نِعْمَ الْمَقْبُرَةُ هَذِهِ»، فقُلْتُ للذى أخبرنى: أخص الشعب؟، قَالَ: هكذا قَالَ، ولم يخبرنى أنه خص شَيْئًا إِلاَّ كذلك أشار بيده، وراء الصفيرة، أَوْ قَالَ: الضفيرة، وكنا نسمع أن النَّبِى

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٢٨٣).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٧)، وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر بأحسن من هذا الإسناد، تفرد به إبراهيم عن منصور.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٧٨).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٦٠).

ﷺ خص الشعب المقابل للبيت[١].

رواه أحمد والبزار بنحوه والطبرانى فى الكبير إلاَّ أنه قَالَ: الضفيرة، أَوْ قَالَ: الظهيرة، فَقَالَ: «نعم المقبرة هذه»، فقُلْتُ للذى خبرنى: خص الشعب؟، فَقَالَ: هكذا كنا نسمع أن النَّبى ﷺ خص الشعب المقابل البيت. وَفِيهِ إبراهيم ابن أبى خداش حدث عَنْهُ ابن جريج وابن عيينة كما قَالَ أبو حاتم، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٤٣ - باب خروج أهل مكة منها

٥٧٧٣ - عَنْ عمر بن الخطاب، أنه سمع النَّبى ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ، ثُمَّ لا يَعْبُرُ بِهَا، أَوْ لاَ يَعْرِفُهَا، إِلاَّ قَلِيلٌ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ وَتُبْنَى، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَلاَ يَعُودُونَ فِيهَا أَبَدًا»[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن. وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٤٤ - باب فِى هدم الكعبة

٥٧٧٤ - عَنْ عبد اللَّه بن عمرو، قَالَ: سمِعْتُ النَّبى ﷺ يقول: «يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حِلْيَتَهَا، وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ وَمِعْوَلِهِ»[٣].

رواه أحمد و الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ ابن إسحاق، وَهُوَ ثقة، ولكنه مدلس.

٥٧٧٥ - وَعَنْ سعيد بن سمعان، قَالَ: سمِعْتُ أبا هريرة يخبر أبا قتادة أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يُبَايَعُ لِرَجُلٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ إِلاَّ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحَلُّوهُ فَلاَ يُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَأْتِى الْحَبَشَةُ فَيُخَرِّبُونَهُ خَرَابًا لاَ يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَهُمِ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»[٤].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٧/١)، والطبرانى فى الكبير (١٣٧/١١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٣/١)، وذكره الشيخ شاكر برقم (١٥٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٢٠/٢)، والبغوى فى شرح السنة (٣٠٦/٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٨٩)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٠١/٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٩١/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٠)،=

قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

١٤٥ - باب فضل مدينة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٧٧٦ - عَنْ عائشة، عَنْ النَّبِى ﷺ: «فتحت البلاد بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن»(١).

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن الحسن بن زبالة، وَهُوَ ضعيف.

٥٧٧٧ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومبدأ الحلال والحرام»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عيسى بن مينا قالون، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

٥٧٧٨ - وَعَنْ رافع بن خديج، أنه كَانَ جالسًا عِنْدَ منبر مروان بن الحكم بمكة، ومروان يخطب النَّاس، فذكر مروان مكة وفضلها، ولم يذكر المدينة، فوجد رافع فِى نفسه من ذَلِكَ، وَكَانَ قَدْ أسن فقام إليه، فَقَالَ: أين هَذَا المتكلم؟ أراك قَدْ أطنبت فِى مكة، وذكرت فيها فضلاً، وما سكت عَنْهُ من فضلها أكثر، ولم تذكر المدينة، وأشهد لسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «المدينة خَيْر من مكة»(٣).

رواه الطبرانى، وَفِيهِ محمد بن عبد الرحمن بن داود، وَهُوَ مجمع على ضعفه.

١٤٦ - باب فيما اشترط على أهلها

٥٧٧٩ - عَنْ ذى مَخْبَر، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «إن اللَّه عَزَّ وَجَلَّ اطلع إِلَى المدينة، وهى بطحاء قبل أن تعمر لَيْسَ فيها مدرة وَلاَ وبر»، فَقَالَ: «يا أهل يثرب، إِنِّى مشترط عليكم ثلاثا، وسائق إليكم من كل الثمرات لا تعصى، وَلاَ تغلى، وَلاَ تكرى، فَإِن فعلت

=والسيوطى فى الدر المنثور (٥/٢٤١)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٨٦٩٦، ٣٨٦٩٩)، والألبانى فى الصحيحة (٥٧٩)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (١/٩).

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٠)، وقال البزار: تفرد به ابن زبالة، وقد تكلم فيه بسبب هذا وغيره.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٦١٨)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن النبى عليه السلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به: قالون.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٥٠).

شَيْئًا من ذَلِكَ، تركتك كالحرور لا يمنع من أكله»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سعيد بن سنان والشامى، وَهُوَ ضعيف.

١٤٧ - باب تطهيرها من الشرك

٥٧٨٠ - عَنْ العباس بن عبد المطلب، قَالَ: خرجت مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ من المدينة فالتفت إليها، فَقَالَ: «إن الله قَدْ برأ هذه الجزيرة من الشرك».

٥٧٨١ - وَفِى رِوَايَةٍ: «إن اللَّه قَدْ طهر هذه القرية من الشرك، إن لم تضلهم النجوم»[٢].

رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى وضعفه النَّاس، وبقية رجال أبى يعلى ثقات، وَلَهُ طريق فِى الأدب.

٥٧٨٢ - وَعَنْ على بن أبى طالب، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن الشياطين قَدْ يئست أن تعبد ببلدى هَذَا، يَعْنِى المدينة، وبجزيرة العرب، ولكن التحريش بينهم»[٣].

رواه البزار، وَفِيهِ السكن بن هارون الباهلى، ولم أجد من ترجمه.

١٤٨ - باب إن الإيمان ليأرز إِلَى المدينة

٥٧٨٣ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن الإيمان ليأرز إِلَى المدينة، كما تأرز الحية إِلَى جحرها»[٤].

رواه البزار، وَقَالَ: هكذا رواه يحيى بن سليم الطائفى، ورواه غيره عَنْ عبد اللَّه بن عمر، عَنْ حبيب، عَنْ حفص، عَنْ أبى هريرة، وَهُوَ الصواب.

قُلْتُ: يحيى بن سليم من رجال الصحيحين، وَقَدْ يكون روى عَنْ ابن عمر، وأبى هريرة، فلا مانع، فَإِن رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٣٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٧٦)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عباد إلا قيس بن الربيع. تفرد به: أبو بلال. وقد رواه موسى بن داود الضبى والحسن بن عطية: عن قيس، عن يونس، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس، عن النبى ﷺ - مثله.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨١).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٢).

١٤٩ - باب فِى اسمها

٥٧٨٤ - عَنْ البراء بن عازب، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةُ هِيَ طَابَةُ»[١].

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

٥٧٨٥ - وَعَنْ بذيح، قَالَ: وفد عبد اللَّه بن جعفر إِلَى عبد الملك بن مروان، فدخل عَلَيْهِ، وعنده يحيى بن عبد الحكم، فسأله، فَقَالَ: كَيْفَ تركت خيبة، يَعْنِى المدينة؟ فَقَالَ عبد اللَّه: سماها رَسُول اللَّه ﷺ طيبة، وتسميها خيبة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وبذيح لم أجد من ترجمه.

١٥٠ - باب الترغيب فِى سكناها

٥٧٨٦ - عَنْ جابر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليأتين على أهل المدينة زمان ينطلق النَّاس منها إِلَى الأرياف يلتمسون الرخاء، فيجدون رخاء، ثُمَّ يأتون فيتحملون بأهليهم إِلَى الرخاء، والمدينة خَيْر لهم لَوْ كانوا يعلمون»[٢].

رواه أحمد والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح.

٥٧٨٧ - وَعَنْ أفلح، مولى أبى أيوب الأنصارى، أنه مر بزيد بن ثابت، وأبى أيوب وهما قاعدان عِنْدَ مسجد الجبائر، فَقَالَ أحدهما لصاحبه: تذكر حديثا حدثناه رَسُول اللَّه ﷺ فِى هذه المسجد الَّذِى نَحْنُ فِيهِ، قَالَ: نَعَمْ عَنْ المدينة سمعته يزعم: «أنه سيأتى على النَّاس زمان تفتح فِيهِ فتحات الأرض، فيخرج إليها رجال يصيبون رخاء وعيشا، وطعاما، فيمرون على إخوان لهم حجاجًا، أَوْ عمارًا، فيقولون: مَا يقيمكم فِى لأواء العيش، وشدة الجوع»، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «فذاهب وقاعد، حَتَّى قالها مرارًا، والمدينة خَيْر لهم لا يثبت فيها أحد فيثبت على لأوائها وشدتها، حَتَّى يموت إِلاَّ كنت لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شهيدًا، أَوْ شفيعًا»[٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٢٨٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩١)، والسيوطى فى الدر المنثور (٥/١٨٨)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٨٤٨١، ٣٤٩٤٢)، وابن كثير فى التفسير (٦/٣٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٤١، ٣٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٩٨٥).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

٥٧٨٨ - وَعَنْ أبى أسيد الساعدى، قَالَ: أنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ على قبر حمزة بن عبد المطلب، فجعلوا يجرون النمرة على وجهه، فتكشف قدماه، ويجرونها على قدماه، فينكشف وجهه، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اجعلوها على وجهه، واجعلوا على قدميه من هَذَا الشجر»، قَالَ: فرفع رَسُول اللَّه ﷺ رأسه، فَإِذَا أصحابه يبكون، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إنه يأتى على النَّاس زمان يخرجون إِلَى الأرياف، فيصيبون منها مطعمًا وملبسًا ومركبًا»، أَوْ قَالَ: «مراكب فيكتبون إِلَى أهليهم هلم إلينا، فإنكم بأرض حجاز جدوبة، والمدينة خَيْر لهم لَوْ كانو يعلمون»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناد حسن.

١٥١ - باب النهى عَنْ هدم بنيانها

٥٧٨٩ - عَنْ ابن عمر، أن النَّبِى ﷺ نهى عَنْ آطام المدينة أن تهدم[2].

رواه البزار عَنْ الحسن بن يحيى، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٥٢ - باب اتخاذ أصول بها

٥٧٩٠ - عَنْ سهل بن سعد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من كَانَ لَهُ بالمدينة أصل فليتمسك بِهِ، ومن لم يكن لَهُ بها أصل فليجعل لَهُ بها أصلاً، فليأتين على النَّاس زمان يكون الَّذِى لَيْسَ لَهُ أصل كالخارج منها المجتاز إِلَى غيرها»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ذكرهم ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيهم جرحًا.

١٥٣ - باب فيمن صام رمضان بالمدينة وشهد بها جمعة

٥٧٩١ - عَنْ بلال بن الحارث، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رمضان بالمدينة خَيْر من ألف رمضان فيما سواها من البلدان، وجمعة بالمدينة خَيْر من ألف جمعة، فيما سواها من البلدان»[4].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن كثير، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٩٣٩).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٠٢٧).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١١٤٤).

١٥٤ - باب فِي حرمتها

٥٧٩٢ - عَنْ ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ، وَحَرَمِي الْمَدِينَةُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُهَا بِحُرْمِكَ أَنْ لا تَأْوِي فِيهَا مُحْدِثًا، وَلاَ يُخْتَلَى خَلاهَا، وَلاَ يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلاَ تُؤْخَذُ لُقَطَتُهَا، إِلاَّ لِمُنْشِدِهَا»(١).

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٧٩٣ - وَعَنْ أبي جحيفة، أنه دَخَلَ على عليّ، فدعا بسيفه، فأخرج من بطن السيف أديما عربيًا، فَقَالَ: مَا ترك رَسُول اللَّه ﷺ شيئا غير كتاب اللَّه الَّذِي أنزل، إِلاَّ وَقَدْ بلغته غير هَذَا، فَإِذَا فِيهِ: «بسم اللَّه الرحمن الرحيم محمد رَسُول اللَّه قال: لكل نَبِي حرم، وحرمي المدينة»(٢).

رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون، وفي بعضهم كلام.

٥٧٩٤ - وَعَنْ جابر، أنه سمع رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «مَثَلُ الْمَدِينَةِ مثل الْكِيرِ، وَحَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلام، مَكَّةَ، وَأَنَا أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ، وَهِيَ كَمَكَّةَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا، وَحِمَاهَا كُلُّهَا، لاَ يُقْطَعُ مِنْهَا شَجَرَةٌ، إِلاَّ أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ مِنْهَا، وَلاَ يَقْرَبُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الطَّاعُونُ، وَلاَ الدَّجَّالُ، وَالْمَلاَئِكَةُ يَحْرُسُونَهَا عَلَى أَنْقَابِهَا وَأَبْوَابِهَا»، وَإِنِّي سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ولا يحل لأحد يحمل فيها سلاحا لقتال»(٣).

قُلْتُ: لجابر حديث فِي حرم المدينة غير هَذَا. قُلْتُ: فِي الصحيح طرف من أوله.

رواه أحمد، وَفِيهِ ابن لهيعة، وحديثه حسن، وَفِيهِ كلام.

٥٧٩٥ - وَعَنْ أنس، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «المدينة حرام»، قَالَ: فذكر الحديث، وزاد فِيهِ حميد: «ولا يحمل فيها سلاحا لقتال»(٤)

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٨/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٤)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٣١)، وابن عدى فى الكامل (١٣٥٧/٤، ١٩٥٧/٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٦٠٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٩٣/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٥، ١٦٩٦).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٤٢/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٧)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٦٩)، والبغوى فى شرح السنة (٣٠٧/٧)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٧٢٨)، والبيهقى فى السنن الكبرى (١٩٦/٥)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٧٣/٣).

قُلْتُ: حديث أنس فِي الصحيح خلا حمل السلاح. **رواه أحمد**، وَفِيهِ مؤمل بن إسماعيل، وَهُوَ موثق، وَفِيهِ كلام.

٥٧٩٦ – وَعَنْ أبى اليسر، أن النَّبِى ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتى المدينة[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ راو لم يسم.

٥٧٩٧ – وَعَنْ يسير بن عمرو، قَالَ: سألت سهل بن حنيف، قُلْتُ: أسمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول فِي المدينة شَيْئًا؟ قَالَ: سمِعْتُه يقول: «إنها حرام آمن إنها حرام آمن»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

١٥٥ – باب أعلام حدودها

٥٧٩٨ – عَنْ كعب بن مالك، قَالَ: حرم رَسُول اللَّه ﷺ السَّمُرَ بالمدينة بريدًا فِي بريد، وأرسلنى، فأعلمت على الحرم على شرف ذات الجيش، وعلى شريب، وعلى أشراف محيص، وعلى نبيت[٣].

رواه الطبرانى فى الأوسط.

٥٧٩٩ – وَلَهُ فِي الكبير: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ أعلم على حدود الحرم فقط. وفى طرفه عبد العزيز بن عمران بن أبى ثابت، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٠٠ – وَعَنْ جابر، قَالَ: حرم رَسُول اللَّه ﷺ المدينة بريدًا من نواحيها كلها[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

٥٨٠١ – وَعَنْ الحارث بن نافع بن مكيث الجهنى، أنه سأل جابر بن عبد اللَّه، فَقَالَ: لَنَا غنيم وغلمان، ونحن وهم بثرير، وهم يخبطون على غنمهم هذه الثمرة، يَعْنِى

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/١٧١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٦١٠، ٥٦١١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٩١٤٤)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن كعب إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن المنذر.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٠)، وقال البزار: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه، والفضل بن مبشر روى عنه يعلى، ومروان بن معاوية، وزياد بن عبد الله، وهو صالح الحديث.

الحبلة، قَالَ خارجة: وهى تمر السَّمُر، فَقَالَ جابر: لا يخبط وَلاَ يعضد حمى رَسُول اللَّه ﷺ، ولكن هشوا هشا، ثُمَّ قَالَ جابر: إن كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ ليمنع أن يقطع المسد، قَالَ خارجة: والمسد مرود البكرة[١].

قُلْتُ: رواه أبو داود باختصار. **رواه الطبرانى فى الأوسط**، وإسناده حسن. **قُلْتُ**: وتأتى أحاديث تتضمن حرمتها وغير ذَلِكَ، إن شاء اللَّه.

١٥٦ - باب حرمة صيدها

٥٨٠٢ - عَنْ شرحبيل، يَعْنِى ابن سعد، قَالَ: أخذت نهسا، يَعْنِى طائر بالأسواف، فأخذه منى زيد بن ثابت، فأرسله، وَقَالَ: أما علمت أن رَسُول اللَّه ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتيها.

٥٨٠٣ - وَفِى رِوَايَةٍ: أتانا زيد بن ثابت، ونحن فِى حائط لَنَا ومعنا فخاخ ننصب بها فصاح [بنا] وطردنا، وَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ صَيْدَهَا[٢].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وشرحبيل وثقه ابن حبان، وضعفه النَّاس.

٥٨٠٤ - وَعَنْ زيد بن ثابت، أنه وجد غلمانا قَدْ ألجأوا ثعلبًا إِلَى زاوية، فطردهم عَنْهُ، قَالَ مالك: لا أعلمه إِلاَّ قَالَ: فِى حرم رَسُول اللَّه ﷺ يفعل هَذَا[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٠٥ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عباد الزرقى، أَنَّهُ كَانَ يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ فِى بِئْرِ إِهَابٍ، وَكَانَتْ لَهُمْ، قَالَ: فَرَآنِى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَقَدْ أَخَذْتُ الْعُصْفُورَ، فَيَنْزِعُهُ مِنِّى فَيُرْسِلُهُ، وَيَقُولُ: أَىْ بُنَىَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ[٤].

رواه أحمد والبزار و الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عباد الزرقى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٧٥)، وقال: لا يُرْوَى هذا الحديثُ عن جَابر إلا بهذا الإسنادِ، تفرَّدَ به: خارجةُ بنُ الحارثِ.

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/١٨١، ١٩٠، ١٩١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٩١٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣١٧٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠١).

٥٨٠٦ - وَعَنْ يحيى بن عمارة، عَنْ جده أبى حسن، قَالَ: دَخَلْتُ الأَسْوَافَ، وَقَالَ: فَأَثَرْتُ، وَقَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: مَرَّةً، فَأَخَذْتُ دُبْسَتَيْنِ[١]، قَالَ وَأُمُّهُمَا تُرَشْرِشُ عَلَيْهِمَا، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ آخُذَهُمَا، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيَّ أَبُو حَسَنٍ، فَنَزَعَ مِتِّيخَةً، قَالَ: فَضَرَبَنِى بِهَا، فَقَالَتْ لِى امْرَأَةٌ مِنَّا، يُقَالُ لَهَا مَرْيَمُ: لَقَدْ تَعِسْتَ مِنْ عَضُدِهِ، وَمِنْ تَكْسِيرِ الْمِتِّيخَةِ[٢]، فَقَالَ لِى: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لابَتَيِ الْمَدِينَةِ[٣].

رواه عبد الله بن أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال المسند رجال الصحيح.

٥٨٠٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن سلام، قَالَ: مَا بَيْنَ كَدَاءٍ وَأُحُدٍ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كُنْتُ لأَقْطَعَ بِهِ شَجَرَةً، وَلا أَقْتُلَ بِهِ طَائِرًا[٤].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، إلاَّ أنه قَالَ: مَا بَيْنَ عير وأحد حرام. ورجاله ثقات.

٥٨٠٨ - وَعَنْ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قَالَ: اصطدت طيرًا بالقنابة موضع بالمدينة، فلحقنى أبى عبد الرحمن بن عوف، فَقَالَ: أى بنى من أين أخذته؟ قُلْتُ: من القنابة موضع بالمدينة، فعرك أذنى، ثُمَّ أخذه فأرسله، فَقَالَ: إن رَسُول اللَّه ﷺ حرم صيد مَا بَيْنَ لابتيها[٥].

رواه البزار، وَفِيهِ محمد بن الحسن بن زبالة، وَهُوَ متروك.

٥٨٠٩ - وَعَنْ كعب بن مالك، أن النَّبِى ﷺ حرم مَا بَيْنَ لابتى المدينة أن يصاد وحشها[٦].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خارجة بن عبد اللَّه بن عبد الملك، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨١٠ - وَعَنْ أبى أيوب، أنه وجد غلمانًا قَدْ ألجأوا ثعلبًا إِلَى زاوية، فطرده وَلاَ

(١) الدبسى الطائر الصغير هامش مجمع الزوائد.

(٢) المتيخة: مخفف ومشدد هى العصا، وقيل: العرجون، هكذا وردت بالهامش فى المخطوط.

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٤).

(٤) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٣).

(٥) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٢)، وقال البزار: لا نعلمه عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد.

(٦) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٦١).

أعلمه، إِلاَّ قَالَ: فِي حرم اللَّه تفعل هَذَا[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يوسف بن حماس، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨١١ - وَعَنْ عمرو بن عوف، أن النَّبِي ﷺ أذن بقطع المسد والقائمتين، والمتخذة عصا للدابة[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه المزنى، وَهُوَ متروك.

١٥٧ - باب جامع فِي الدعاء لها

٥٨١٢ - عَنْ أبى قتادة، أن رَسُول اللَّه ﷺ توضأ، ثُمَّ صلى بأرض سعد بأصل الحرة، عِنْدَ بيوت السقيا، ثم، قَالَ: «اللَّهُمَّ إن إبراهيم خليلك وعبدك، دعاك لأهل مكة، وأنا محمد عبدك ورسولك، أدعوك لأهل المدينة، مثل مَا دعاك بِهِ إبراهيم لمكة، ندعوك أن تبارك لهم فِي صاعهم، ومدهم، وثمارهم، اللَّهُمَّ حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة، واجعل مَا بها من وباء بخم، اللَّهُمَّ إِنِّى حرمت مَا بَيْنَ لابتيها كما حرمت على لسان إبراهيم الحرم».

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨١٣ - وَعَنْ جابر، قَالَ: رأيت النَّبِي ﷺ يومًا نظر إِلَى الشام، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أقبل بقلوبهم»، ونظر إِلَى العراق فَقَالَ مثل ذَلِكَ، ونظر كل أفق ففعل ذَلِكَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارزقنا من ثمرات الأرض، وبارك لَنَا فِي مدنا وصاعنا»[٣].

رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن.

٥٨١٤ - وَعَنْ سفيان بن أبى زهير، أن فرسه أعيت بالعقيق، وهم فِي بعث بعثهم رَسُول اللَّه ﷺ فرجع إليه يستحمله، فزعم سفيان كما ذكروا أن النَّبِي ﷺ خرج مَعَهُ يبتغى لَهُ بعيرًا، فلم يجده إِلاَّ عِنْدَ أبى جهم بن حذيفة العدوى فساومه بِهِ، فَقَالَ لَهُ أبو جهم: لا أبيعكه يَا رَسُول اللَّه، ولكن خذه، فاحمل عَلَيْهِ من شئت، فزعم أنه أخذه مِنْهُ، ثُمَّ خرج حَتَّى إِذَا بلغ بئر الإهاب، زعم أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ الْبُنْيَانُ أَنْ يَأْتِيَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٩١٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/١٧).

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٤).

هَذَا الْمَكَانَ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يُفْتَتَحَ، فَيَأْتِيَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ فَيَعْجَبَهُمْ رِيفُهُ وَرَخَاؤُهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مُدِّنَا، مِثْلَ مَا بَارَكَ لأَهْلِ مَكَّةَ»[1].

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ. **رواه أحمد**، وبعض رواته لم يسم.

٥٨١٥ - وَعَنْ على بن أبى طالب، قَالَ: خرجنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ حَتَّى إِذَا كنا عِنْدَ السقيا التِى كَانَت لسعد، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «اللَّهُمَّ إن إبراهيم عبدك وخليلك دعاك لأهل مكة بالبركة، وأنا محمد عبدك ورسولك، وَإِنِّى أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم فِى صاعهم، ومدهم، مثل مَا باركت لأهل مكة، واجعل البركة بركتين»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨١٦ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: صلى رَسُول اللَّه ﷺ الفجر، ثُمَّ أقبل على القوم فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِى مدينتنا، وبارك لَنَا فِى مدنا وصاعنا، اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِى شامنا ويمننا»، فَقَالَ رجل: والعراق يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «من ثُمَّ يطلع قرن الشيطان، وتهيج الفتن»[3].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨١٧ - وَعَنْ ابن عباس، قَالَ: دعا نَبِى اللَّه ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بارك لَنَا فِى شامنا ويمننا»، فَقَالَ رجل من القوم: يَا نَبِى اللَّه وعراقنا؟ فَقَالَ: «إن بها قرن الشيطان، وتهيج الفتن، وإن الجفاء بالمشرق»[4].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢١٩، ٢٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٦٩٢)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٨١٤٣)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (٨٧/١).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٨١٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالحميد بن جعفر إلا سعدان بن يحيى، تفرد به: سليمان بن عبدالرحمن، ولا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٠٩٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زياد بن بيان إلا إسماعيل بن علية، تفرد به: ابنه حماد.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٥٥٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات.

١٥٨ - باب نقل وبائها

٥٨١٨ - عَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «رأيت فِى المنام امرأة سوداء ثائرة الرأس، خرجت حَتَّى قامت بمهيعة، وهى الجحفة، فأولت أن وباء المدينة نقل إِلَى الجحفة»[1].

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله ثقات.

١٥٩ - باب الصبر على جهد المدينة

٥٨١٩ - عَنْ عمر، قَالَ: غلا السعر بالمدينة، فاشتد الجهد، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اصبروا وأبشروا، فإنى قَدْ باركت على مدكم وصاعكم، فكلوا وَلاَ تفرقوا، فَإن طعام الواحد يكفى الإثنين، وطعام الإثنين يكفى الأربعة، وطعام الأربعة يكفى الخمسة، والستة، وإن البركة فِى الجماعة، فمن صبر على لأوائها وشدتها، كنت لَهُ شفيعا، أَوْ شهيدًا، يَوْمَ القِيَامَةِ، ومن خرج عَنْهَا رغبة عما فيها، أبدل اللَّه بِهِ من هُوَ خَيْر مِنْهُ فيها، ومن أرادها بسوء أذابه اللَّه كما يذوب الملح فِى الماء». قُلْتُ: روى ابن ماجة طرفًا مِنْهُ.

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

١٦٠ - باب فيمن يموت بالمدينة

٥٨٢٠ - عَنْ سبيعة الأسلمية، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة، فليمت، فَإِنَّهُ لا يموت بها أحد إِلاَّ كنت لَهُ شفيعًا، أَوْ شهيدًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد اللَّه بن عكرمة، وَقَدْ ذكره ابن أبى حاتم، وروى عَنْهُ جماعة، ولم يتكلم فِيهِ أحد بسوء.

٥٨٢١ - وَعَنْ امرأة يتيمة، كَانَت عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ من ثقيف أنها حدثت صفية بنت أبى عبيدة أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فَإِنَّهُ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٤٢٥).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٤/٢٩٤).

من مات بها كنت لَهُ شهيدًا، أَوْ شفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[١].

رواه الطبراني فى الكبير، وإسناده حسن، ورجاله رجال الصحيح، خلا شيخ الطبراني.

١٦١ - باب فيمن أخاف أهل المدينة وأرادهم بسوء

٥٨٢٢ - عَنْ جابر بن عبد اللّه، أن أميرًا من أمراء الفتنة قدم المدينة، وَكَانَ قَدْ ذهب بصر جابر، فقيل لجابر: لَوْ تنحيت عَنْهُ فخرج يمشى بَيْنَ ابنيه فنكب، فَقَالَ: تعس من أخاف رَسُول اللّه ﷺ، فَقَالَ ابناه، أَوْ أحدهما: يَا أبت، وكيف أخاف رَسُول اللّه ﷺ، وَقَدْ مات، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَىَّ»[٢].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٢٣ - وَعَنْ عبادة بن الصامت، عَنْ رَسُول اللّه ﷺ أنه قَالَ: «اللَّهُمَّ من ظلم أهل المدينة وأخافهم فاخفه، وَعَلَيْهِ لعنة اللّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل»[٣].

رواه الطبراني فى الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٢٤ - وَعَنْ خالد بن خلاد بن السائب، عَنْ أبيه، عَنْ جده، قَالَ: قَالَ رَسُول اللّه ﷺ: «من أخاف أهل المدينة أخافه اللّه يَوْمَ القِيَامَةِ، وغضب عَلَيْهِ، ولم يقبل مِنْهُ صرفا وَلاَ عدلا»[٤].

رواه الطبراني فى الكبير، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٢٥ - وَعَنْ السائب بن خلاد، عَنْ رَسُول اللّه ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ من ظلم أهل

---

(١) أخرجه الطبراني فى الكبير (٢٤/٣٣١، ٣٣٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٣٥٤، ٣٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٦)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (١/٣٧٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٣٧)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٣٢٢).

(٣) أخرجه الطبراني فى الأوسط برقم (٣٥٨٩)، وقال: لم يرو هذا الحديثَ عن موسى بن عقبة إلا هشام بن عروة، تفرَّدَ به: الليث بن سعد.

(٤) أخرجه الطبراني فى الكبير برقم (٦٦٣٧).

المدينة وأخافهم فأخفه، وَعَلَيْهِ لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا تقبل مِنْهُ صرفا وَلاَ عدلا»[١]. قُلْتُ: عزاه الشيخ فِي الأطراف إِلَى النسائى، ولم أره فِي المجتبى، فلعله فِي الكبير.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٨٢٦ - وَعَنْ عبد اللَّه بن عمرو، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من آذى أهل المدينة آذاه اللَّه، وَعَلَيْهِ لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ العباس بن الفضل الأنصارى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٢٧ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «اللَّهُمَّ أكفهم من دهمهم ببأس، يَعْنِى أهل المدينة، وَلاَ يريدها أحد بسوء إِلاَّ أذابه اللَّه كما يذوب الملح فِي الماء»[٢]. قُلْتُ: فِي الصحيح طرف من آخره.

رواه البزار، وإسناده حسن.

١٦٢ - باب فيمن أحدث بالمدينة حدثًا

٥٨٢٨ - عَنْ أبى أمامة بن ثعلبة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من تولى غير مواليه، فعليه لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل، ومن حلف على منبرى هَذَا بيمين كاذبة يستحق بها مال امرئ مسلم بغير حق، فعليه لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل، ومن أحدث فِي مدينتى هذه حدثا، أَوْ آوى محدثا، فعليه لعنة اللَّه والملائكة وَالنَّاس أجمعين، لا يقبل مِنْهُ صرف وَلاَ عدل»[٣].

قُلْتُ: لَهُ فِي الصحيح حديث فِي اليمين غير هَذَا. رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط.

١٦٣ - باب لا يدخل الدجال وَلاَ الطاعون المدينة

٥٨٢٩ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: أشرف رَسُول اللَّه ﷺ على فلق من أفلاق الحرة ونحن مَعَهُ، فَقَالَ: «نِعْمَتِ الأَرْضُ الْمَدِينَةُ، إِذَا خَرَجَ الدَّجَّالُ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٦٣٦).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٧٩٥)، والأوسط برقم (١٩٣)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى أمامة بن ثعلبة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبدالله بن المنيب.

أَنْقَابِهَا مَلَكٌ، لاَ يَدْخُلُهَا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، لاَ يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلاَ مُنَافِقَةٌ، إِلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ، وَذَلِكَ يَوْمُ التَّخْلِيصِ، وَذَلِكَ يَوْمَ تَنْفِي الْمَدِينَةُ الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاجٌ وَسَيْفٌ مُحَلًّى، فَتُضْرَبُ رَقَبَتُهُ بِهَذَا الضَّرْبِ الَّذِي [عِنْدَ] مُجْتَمَعِ السُّيُولِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ، وَلاَ تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَكْبَرَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَلاَ مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَلأُخْبِرَنَّكُمْ [بِشَيْءٍ] مَا أَخْبَرَهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ قَبْلِي» ثُمَّ وضع يده على عينه، ثُمَّ قَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»(١).

قُلْتُ: فِي الصحيح طرف مِنْهُ: «إنما المدينة كالكير، تنفى خبثها، وينصع طيبها». **رواه أحمد.**

٥٨٣٠ – والطبراني فِي الأوسط، ولفظه: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أهل المدينة اذكروا يوم الخلاص، قالوا: وما يوم الخلاص؟ قَالَ: «يقبل الدجال حَتَّى ينزل بذباب فلا يبقى فِي المدينة مشرك وَلاَ مشركة، وَلاَ كافر وَلاَ كافرة، وَلاَ منافق وَلاَ منافقة، وَلاَ فاسق وَلاَ فاسقة، إِلاَّ خرج إليه، ويخلص المؤمنون، فذلك يوم الخلاص»(٢)، قَالَ: الحديث. ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٨٣١ – وَعَنْ محجن بن الأدرع، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَوْمُ الْخَلاَصِ، وَمَا يَوْمُ الْخَلاَصِ»، ثلاثًا، فقيل لَهُ: وما يوم الخلاص؟ قَالَ: «يَجِيءُ الدَّجَّالُ فَيَصْعَدُ أُحُدًا [فَيَنْظُرُ الْمَدِينَةَ] فَيَقُولُ لأَصْحَابِهِ: أَتَرَوْنَ هَذَا الْقَصْرَ الأَبْيَضَ؟ هَذَا مَسْجِدُ أَحْمَدَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَدِينَةَ، فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكًا، مُصْلِتًا، فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجَرْفِ فَيَضْرِبُ رُوَاقَهُ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، فَلاَ يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلاَ مُنَافِقَةٌ، وَلاَ فَاسِقٌ، وَلاَ فَاسِقَةٌ، إِلاَّ خَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ يَوْمُ الْخَلاَصِ»(٣).

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٢٩٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٩).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٣٨)، والحاكم فى المستدرك (٤/٥٥٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٠٨)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٨٨٣٣).

٥٨٣٢ – وَفِي رِوَايَةٍ رواها أحمد أيضًا عَنْ رجاء، قَالَ: كَانَ بريدة على باب المسجد، فمر محجن عَلَيْهِ وسكبة يصلى فَقَالَ بريدة، وَكَانَ فِيهِ مزاح، لمحجن: ألا تصلى كما يصلى هَذَا؟ فَقَالَ محجن: إن رَسُول اللَّه ﷺ أخذ بيدى فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يدعها أهلها خَيْر مَا تكون، فيأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكا مصلتا بجناحه، فلا يدخلها»، قَالَ: ثُمَّ أخذ بيدى فدخل المسجد، فَإِذَا رجل يصلى، فَقَالَ لى: «من هَذَا؟»، فأثنيت عَلَيْهِ خيرًا، فَقَالَ: «اسكت لا تسمعه فتهلكه»، قَالَ: ثُمَّ أتى حجرة امرأة من نسائه فنفض يده من يدى، قَالَ: «إن خَيْر دينكم أيسره، إن خَيْر دينكم أيسره»[1].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا رجاء، وَقَدْ وثقه ابن حبان.

٥٨٣٣ – وَعَنْ أبى الله عبد القَرَّاظِ: أنه سمع سعد بن مالك، وأبا هريرة، يقولان: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «اللَّهُمَّ بارك لأهل المدينة فِى مدينتهم، وبارك لهم فِى صاعهم، وبارك لهم فِى مدهم، اللَّهُمَّ إن إبراهيم عبدك وخليلك، وَإِنِّى عبدك ورسولك، وإن إبراهيم سألك لأهل مكة، وَإِنِّى أسألك لأهل المدينة كما سألك إبراهيم لمكة، ومثله مَعَهُ، إن المدينة مشبكة بالملائكة، على كل نقب منها ملكان يحرسانها لا يدخلها الطاعون، وَلاَ الدجال، من أرادها بسوء أذابه اللَّه كما يذوب الملح فِى الماء»[2]. قُلْتُ: فِى الصحيح بعضه.

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٣٤ – وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الْمَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالْمَلاَئِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكٌ، لا يَدْخُلُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ»[3].

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٨٣٥ – وَعَنْ ابن عم لأسامة بن زيد، يقال لَهُ: عياض، وكَانَت بنت أسامة تحته، قَالَ: ذكر لرسول اللَّه ﷺ رجل خرج من بعض الأرياف، حَتَّى إِذَا كَانَ قريبًا من المدينة

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٣٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٠)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٩٨)، وأبو نعيم فى حلية الأولياء (٦/٣١٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٣٠٣، ٣٣١)، والحاكم فى المستدرك (٤/٥٤٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٢)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٩٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢/٤٨٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٣).

ببعض الطريق أصابه الوباء، فأفزع النَّاس، قَالَ: فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنِّى لأَرْجُو أَنْ لاَ يَطْلُعَ عَلَيْنَا نِقَابُهَا»، يَعْنِى المدينة[1].

رواه أحمد هكذا مرسلاً، ورواه ابنه عبد اللَّه، والطبرانى فِى الكبير متصلا، ورجاله ثقات.

٥٨٣٦ - وَعَنْ تميم الدارى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن طيبة المدينة، وما من نقب من نقابها إِلاَّ عَلَيْهِ ملك شاهر سيفه، لا يدخلها الدجال أبدًا»[2].

رواه الطبرانى فى الكبير من رواية عمر بن يزيد عَنْ جده، ولم أعرفهما.

٥٨٣٧ - وَعَنْ عبد اللَّه بن شقيق، قَالَ: إِنِّى لأمشى مَعَ عمران بن حصين فانتهينا إِلَى مسجد البصرة، فَإِذَا بريدة جالس، وسكبة رجل من أصحاب محمد ﷺ من أسلم قائم يصلى الضحى، فَقَالَ بريدة: يَا عمران، مَا تستطيع أن تصلى كما يصلى سكبة، وإنما يقول ذَلِكَ كأنه يعنيه بِهِ، قَالَ: فسكت عمران ومضيا، فَقَالَ عمران: إِنِّى لأمشى مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا استقبلنا أحد، فصعدنا فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يتركها أهلها أحسن مَا كَانَت، يأتيها الدجال، فلا يستطيع أن يدخلها يجد على كل فج منها ملكًا مصلتا بالسيف»، ثُمَّ نزلنا فأتينا المسجد، فَإِذَا رجل يصلى، فَقَالَ: «من هَذَا؟»، قُلْتُ: فلان ومن أمره، فجعلت أثنى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لا تسمعه فتقطع ظهره»، ثُمَّ رفع يدى فَقَالَ: «خير دينكم أيسره»[3].

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٣٨ - وَعَنْ مِحْجَنِ بن الأدرع، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ لحاجتى، ثُمَّ عرض لى وأنا خارج فِى طريق المدينة، فأخذ بيدى، فانطلقنا حَتَّى صعدنا على أحد، فأقبل على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية، يدعها أهلها كأينع مَا تكون»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه من يأكل ثمرها؟ قَالَ: «عافية الطير والسباع، وَلاَ يدخلها الدجال، كلما أراد أن يدخلها يلقاه بكل نقب من نقابها ملك فيصده»، ثُمَّ أقبل حَتَّى إِذَا كنا بباب المسجد، فَإِذَا رجل

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٢٠٧)، والطبرانى فى الكبير (١/١٢٩)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٤)، والمتقى الهندى فى الكنز (٤٩٠، ٣٨١٧٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٢٦٩).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٨/٢٣٠).

يصلى، قَالَ: يقوله: «صادقًا»، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا فلان أكثر أهل المدينة صلاة، قَالَ: «لا تسمعه فتهلكه»[١]. قُلْتُ: روى أبو داود مِنْهُ طرفًا.

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. وَقَدْ تقدمت لهَذَا الحديث طريق رواها أحمد.

١٦٤ - باب فيمن غاب عَنْ المدينة

٥٨٣٩ - عَنْ ابن عمر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من غاب عَنْ المدينة ثلاثة أيام، جاءها وقلبه مشرب جفوة»[٢].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ علقمة بن على، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

١٦٥ - باب إكرام أهل المدينة

٥٨٤٠ - عَنْ معقل بن يسار، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة مهاجرى، ومضجعى فِى الأرض، حق على أمتى أن يكرموا جيرانى، مَا اجتنبوا الكبائر، فمن لم يفعل ذَلِكَ منهم سقاه اللَّه من طينة الخبال»، قلنا: يَا أبا يسار مَا طينة الخبال؟ قَالَ: «عصارة أهل النار»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد السَّلام بن أبى الجنوب، وَهُوَ متروك، والله أعلم.

١٦٦ - باب زيارة سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٨٤١ - عَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِى ﷺ، قَالَ: «من زار قبرى وجبت لَهُ شفاعتى»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد اللَّه بن إبراهيم الغفارى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٤٢ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من جاءنى زائرًا لا يعلم لَهُ حاجة إلاَّ زيارتى، كَانَ حقًا على أن أكون لَهُ شفيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٢٤٧٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٧٦).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٠/٢٠٥).

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١١٩٨)، وقال البزار: عبد الله بن إبراهيم لم يتابع على هذا، وإنما يكتب ما يتفرد به.

(٥) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٢٩١) ح (١٣١٤٩)، وفى الأوسط برقم (٤٥٤٦).

رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وَفِيهِ مسلمة بن سالم، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٤٣ - وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «من حج فزار قبرى فِى مماتى، كَانَ كمن زارنى فِى حياتى»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ حفص بن أبى داود القارئ، وثقه أحمد، وضعفه جماعة من الأئمة.

٥٨٤٤ - وَعَنْ ابن عمر، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من زار قبرى بعد موتى، كَانَ كمن زارنى فِى حياتى»(٢).

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ عائشة بنت يونس، ولم أجد من ترجمها.

١٦٧ - باب وضع الوجه على قبر سيدنا رَسُول اللَّه ﷺ

٥٨٤٥ - عَنْ أبى داود بن أبى صالح، قَالَ: أقبل مروان يومًا فوجد رجلاً واضعا وجهه على القبر، فَقَالَ: أتدرى مَا يصنع؟ فأقبل عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ أبو أيوب، فَقَالَ: نَعَمْ جئت رَسُول اللَّه ﷺ ولم أر الحجر(٣). وَهُوَ بتمامه فِى كتاب الخلافة.

رواه أحمد، وداود بن أبى صالح، قَالَ الذهبى: لم يرو عَنْهُ غير الوليد بن كثير، وروى عَنْهُ كثير بن زيد كما فِى المسند، ولم يضعفه أحد.

١٦٨ - باب قوله لا تجعلن قبرى وثنا

٥٨٤٦ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تجعلن قبرى وثنا، لعن اللَّه قومًا اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٤).

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ إسحاق بن أبى إسرائيل، وَفِيهِ كلام لوقفه فِى القرآن، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٤٧ - وَعَنْ على بن الحسين، أنه رأى رَجُلاً يجىء إِلَى فرجة كَانَت عِنْدَ قبر الرسول اللَّه ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، فَقَالَ: ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبى، عَنْ جدى، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ؟ قَالَ: «لا تتخذوا قبرى عيدًا، وَلاَ بيوتكم قبورًا، فَإِن

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٣٤٩٧).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٧٦).

(٣) سيأتى تخريجه فى كتاب الخلافة.

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٦٦٥١).

تسليمكم يبلغنى أينما كنت»[١].

رواه أبو يعلى، وَفِيهِ حفص بن إبراهيم الجعفرى، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحا، وبقية رجاله ثقات.

١٦٩ - باب قوله لا تشد الرحال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد

٥٨٤٨ - عَنْ عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه قَالَ: لقى أبو بصرة الغفارى أبا هريرة، وَهُوَ جَاءَ من الطور، فَقَالَ: من أين أقبلت؟ قَالَ: من الطور صليت فِيهِ، قَالَ: لَوْ أدركتك قبل أن ترتحل مَا ارتحلت، إِنِّى سمعت رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِى هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى»[٢].

رواه أحمد والبزار بنحوه، والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات أثبات.

٥٨٤٩ - وَعَنْ جابر، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «خير مَا ركبت إليه الرواحل، مسجد إبراهيم، عَلَيْهِ السَّلام، ومسجدى»[٣].

رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط، وإسناده حسن.

٥٨٥٠ - وَعَنْ شهر، قَالَ: سمِعْتُ أبا سعيد الخدرى، وذكر عنده صلاة فِى الطور، فَقَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لاَ يَنْبَغِى لِلْمَصلِىِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فِيهِ الصَّلاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِى هَذَا، وَلاَ يَنْبَغِى لامْرَأَةٍ دَخَلَتِ الإِسْلاَمَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً، إِلاَّ مَعَ بَعْلٍ أَوْ مَعَ ذِى مَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلا يَنْبَغِى الصَّلاةُ فِى سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ، مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْفَجْرِ إِلَى أَنْ تَرْحَلَ الشَّمْسُ، وَلا بَعْدَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلاَ يَنْبَغِى الصَّوْمُ فِى يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ، يَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ النَّحْرِ»[٤].

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٦٥)، وأورده المصنف فى المقصد العلى برقم (٧٥٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٧/٦، ٣٩١، ٣٩٨)، والطبرانى فى الكبير (٣٣٨/٢)، والأوسط (١٧٣/١) وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٨)، والسيوطى فى الدر المنثور (١٦١/٤)، وابن أبى شيبة فى المصنف (٦٧/٤)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٢٤٤/٥، ٨٢/١٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٦/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٤/٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٢).

قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح بنحوه، وإنما أخرجته لغرابة لفظه. **رواه أحمد**، وشهر فِيهِ كلام، وحديثه حسن.

٥٨٥١ - وَعَنْ على عَنْ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجدى هَذَا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى، وَلاَ تسافر المرأة فوق يومين إِلاَّ ومعها، زوجها أَوْ ذو محرم»[١].

رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وَفِيهِ إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى الكهيلى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٢ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجد الخيف، ومسجد الحرام، ومسجدى»[٢]. قُلْتُ: هُوَ فِي الصحيح خلا: مسجد الخيف.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ خثيم بن مراون، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٣ - وَعَنْ عمر، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إِلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد مسجد الحرام، ومسجدى هَذَا، والمسجد الأقصى»[٣].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، إِلاَّ أن البزار قَالَ: أخطأ فِيهِ حبان بن هلال.

٥٨٥٤ - وَعَنْ جابر، أنه سمع النَّبِى ﷺ يقول: «خير مَا ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم، ومسجد محمد صلى اللَّه عليهما»[٤].

رواه البزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَقَدْ وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٨٥٥ - وَعَنْ عائشة، رَضِى اللَّه عَنْها، قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أنا خاتم

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٦٣٨).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥١١٠)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن كلثوم بن جبر إلا حماد بن سلمة، ولم يذكر «مسجد الخيف» فى شد الرحال إلا فى هذا الحديث.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٣)، وقال البزار: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه وهو خطأ أتى خطؤه من حبان، لأن هذا إنما يرويه همام وغيره عن قتادة عن قزعة عن أبى سعيد.

(٤) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٥).

الأنبياء، ومسجدى خاتم مساجد الأنبياء، أحق المساجد أن يـزار، وتشـد إليـه الرواحـل المسجد الحرام، ومسجدى، صلاة فِى مسجدى أفضل من ألـف صـلاة فيمـا سـواه مـن المساجد، إلاَّ المسجد الحرام»[(١)].

رواه البزار، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٥٦ - وَعَنْ ابن عمر، رَضِى اللَّه عَنْهما، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لا تشد الرحال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، مسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد بيت المقدس»[(٢)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨٥٧ - وَعَنْ أبى الجعد الضمرى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «لا تشد الرحـال إلاَّ إِلَى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدى هَذَا، ومسجد الأقصى»[(٣)].

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح. ورواه البزار أيضًا.

١٧٠ - باب الصلاة فِى المسجد الحرام ومسجد النَّبى ﷺ وبيت المقدس

٥٨٥٨ - عَنْ عبد اللَّه بن الزبير، رَضِـى اللَّـه عَنْهمـا، قَـالَ: قَـالَ رَسُـول اللَّـه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا أفضل مـن ألـف صـلاة فيمـا سـواه مـن المسـاجد إلاَّ المسـجد الحرام، وصلاة فِى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فِى هَذَا»[(٤)].

رواه أحمد، والبزار ولفظه أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسـجدى هَـذَا أفضـل من ألف صلاة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام، فَإِنَّهُ يزيـد عَلَيْـهِ مائـة». **والطـبرانى بنحـو البزار**، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

٥٨٥٩ - وَعَنْ جبير بن مطعم، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٠٧٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٣٢٨٣).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٦٦/٢٢) ح (٩١٩)، وفى الأوسـط برقـم (٥٥٧٦)، وقـال: لـم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا عبثر، تفرد بـه: سـعيد بـن عمـرو، وهـذا لا يـروى عـن عبيدة بن سفيان إلا بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٥/٤)، والبيهقى فى السـنن الكبرى (٨٣/١٠)، والبخـارى فـى التاريخ (٢٩/٤)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٢٨٥/٤).

أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام»[١].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبرانى فى الكبير، وإسناد الثلاثة مرسل، وَلَهُ فِى الطبرانى إسناد رجاله رجال الصحيح، وَهُوَ متصل.

٥٨٦٠ - وَعَنْ سعد بن أبى وقاص، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا خَيْر من ألف صلاة فيما سواه إلاَّ المسجد الحرام»[٢].

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وَفِيهِ عبد الرحمن بن أبى الزناد، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٦١ - وَعَنْ أبى هريرة، رَضِى اللَّه عَنْه، أَوْ عَنْ عائشة أنها قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى خَيْر من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلاَّ المسجد الأقصى»[٣].

قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح خلا قوله: «إلا المسجد الأقصى»، وأعاده بعد هَذَا بسنده، فَقَالَ: «إلا المسجد الحرام». ورواه بسند آخر عَنْ أبى هريرة، وَعَنْ عائشة، ولم تشك، ورجال الأول رجال الصحيح ورجال الأخير ثقات. **ورواه أبو يعلى** عَنْ عائشة وحدها.

٥٨٦٢ - وَعَنْ الأرقم، أنه جَاءَ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فسلم عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أين تريد؟»، قَالَ: أردت يَا رَسُول اللَّه هَاهُنَا أشار بيده إِلَى حد بيت المقدس، قَالَ: «ما يخرجك إليه أتجارة؟»، قَالَ: قُلْتُ: لا، ولكن أردت الصلاة فِيهِ، قَالَ: «الصلاة هَاهُنَا - وأومأ بيده إِلَى مكة - خَيْر من ألف صلاة - وأومأ إِلَى الشام»[٤].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، فَقَالَ:

٥٨٦٣ - عَنْ الأرقم: وَكَانَ بدريا، وَكَانَ رَسُول اللَّه ﷺ أوى فِى داره عِنْدَ الصفا حَتَّى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وَكَانَ آخرهم إسلامًا عمر بن الخطاب، فلما كانوا

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤/٨٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٤).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١/١٨٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٨)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٤/٢٨٤)، والألبانى فى إرواء الغليل (٤/١٤٣).

(٣) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٤٦٧٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/١٥٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٣٩)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٢١٥)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٤٩٣٦)، والزبيدى فى إتحاف السادة المتقين (٣/١٦، ٤/٤١٥).

أربعين خرجوا إِلَى المشركين، قَالَ: جئت رَسُول اللَّه ﷺ لأودعه، وأردت الخروج إِلَى بيت المقدس، فَقَالَ لى رَسُول اللَّه ﷺ «أين تريد؟»، قُلْتُ: أريد بيت المقدس، قَالَ: «وما يخرجك إليه أفى تجارة؟»، قُلْتُ: لا، ولكنى أصلى فِيهِ، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «صلاة هَاهُنَا خَيْر من ألف صلاة، ثم»[1]، ورجال الطبرانى ثقات. ورجال أحمد فيهم يحيى بن عمران جهله أبو حاتم.

٥٨٦٤ - وَعَنْ ابن الزبير، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «صلاة فِى المسجد الحرام، أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ سهل بن عبيد التسترى، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٦٥ - وَعَنْ عبد اللَّه، يَعْنِى ابن الزبير، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «صلاة فِى مسجدى هَذَا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إِلاَّ المسجد الحرام، وصلاة فِى المسجد الحرام أفضل من صلاة فِى مسجدى بألف صلاة».

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٦٦ - وَعَنْ عائشة، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة فِى غيره»[2].

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ سويد بن عبد العزيز وَهُوَ ضعيف.

٥٨٦٧ - وَعَنْ أنس، عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه إِلاَّ المسجد الحرام»[3].

رواه البزار والطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو بحر البكراوى، وثقه أحمد وأبو داود، وضعفه جماعة.

٥٨٦٨ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، قَالَ: ودع رَسُول اللَّه ﷺ رجلاً، قَالَ: «أين تريد؟»، قَالَ: أريد بيت المقدس، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٩٠٧)، والحاكم فى المستدرك (٥٠٤/٣).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٧٥١)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن يونس بن أبى إسحاق إلا سويد، تفرد به: هشام بن عمار.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٠٨).

من مائة صلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الحرام»[١].

رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، إلاَّ أنه قَالَ: «أفضل من ألف صلاة»، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح.

٥٨٦٩ - وَعَنْ على بن أبى طالب، وأبى هريرة، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ قبرى ومنبرى روضة من رياض الجَنَّة، وصلاة فِى مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الحرام». قُلْتُ: حديث أبى هريرة فِى الصحيح بتمامه، وحديث على رواه الترمذى خلا ذكر الصلاة.

رواه البزار، وَفِيهِ سلمة بن وردان، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٧٠ - وَعَنْ جبير بن مطعم، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من الصلاة فيما سواه، إلاَّ المسجد الجرام»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى الحمانى، وَفِيهِ كلام كثير.

٥٨٧١ - وَعَنْ عبيد بن آدم، قَالَ: سمِعْتُ عمر يقول لكعب: أين ترى أن أصلى؟ قَالَ: إن أخذت عنى صليت خلف الصخرة، فكَانَت القدس كلها بَيْنَ يديك، فَقَالَ عمر: ضاهيت اليهودية [لا]، ولكن أصلى حيث صلى رَسُول اللَّه ﷺ، فتقدم إِلَى القبلة، فصلى، ثُمَّ جَاءَ يلبس الكناسة فِى ردائه، وكنس النَّاس[٣].

رواه أحمد، وَفِيهِ عيسى بن سنان القسملى، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

٥٨٧٢ - وَعَنْ ميمونة، قَالَتْ: يَا رَسُول اللَّه، أفتنا فِى بيت المقدس؟ قَالَ: «أرض المحشر، وأرض المنشر، ائتوه فصلوا فِيهِ، فَإن صلاة فِيهِ كألف صلاة»، قلنا: يَا رَسُول اللَّه، فمن لم يستطع أن يتحمل إليه؟ قَالَ: «من لم يستطع أن يأتيه، فليهد إليه زيتًا يسرج فِيهِ، فَإن من أهدى إليه زيتًا كَانَ كمن أتاه»[٤].

قُلْتُ: روى أبو داود قطعة مِنْهُ من حديث ميمونة، مولاة النَّبى ﷺ، **ورواه أبو يعلى**

---

(١) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (١١٦٠).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (١٥٦٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند برقم (٢٦١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٧).

(٤) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٠٥٢).

بتمامه من حديث ميمونة زوج النَّبى ﷺ والله أعلم، ورجاله ثقات.

٥٨٧٣- وَعَنْ أبى الدرداء، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «الصلاة فِى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة فِى مسجدى بألف صلاة، والصلاة فِى بيت المقدس بخمسمائة صلاة»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله ثقات، وفى بعضهم كلام، وَهُوَ حديث حسن.

٥٨٧٤ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: تذاكرنا ونحن عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ أيما أفضل مسجد رَسُول اللَّه ﷺ أَوْ بيت المقدس؟ فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من أربع صلوات فِيهِ، ولنعم المصلى هُوَ وليوشكن أن يكون للرجل مثل سبط قوسه من الأرض حيث يرى مِنْهُ بيت المقدس خَيْر لَهُ من الدُّنيا جميعًا»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٧٥ - وَعَنْ ذى الأصابع، قَالَ: قلنا: يَا رَسُول اللَّه، إن ابتلينا بعدك بالبقاء أين تأمرنا؟ قَالَ: «عليكم ببيت المقدس، فلعله أن تنشوء لكم ذرية تغدون إِلَى ذَلِكَ المسجد وترحون»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وعبد اللَّه فِى زياداته على أبيه. وَفِيهِ عثمان بن عطاء، وثقه دحيم، وضعفه النَّاس.

٥٨٧٦ - وَعَنْ رافع بن عمير، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «قال اللَّه لداود: ابن لى بيتًا فِى الأرض، فبنى داود بيتًا لنفسه، قبل أن يبنى البيت الَّذِى أمر بِهِ، فأوحى اللَّه إليه يَا داود، نصبت بيتك قبل بيتى؟ قَالَ: أى رب هكذا قلت فيما قضيته من ملك استأثر، ثُمَّ أخذ فِى بناء المسجد، فلما تم السور سقط ثلثاه، فشكا ذَلِكَ إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، [فأوحى الله عز وجل] أنه لا يصلح أن يبنى لى بيتًا، قَالَ: أى رب لم؟ قَالَ: لما جرت على يديك من الدماء، قَالَ: أى رب، أَوْ لم يكن ذاك فِى هواك ومحبتك؟ قَالَ:

---

(١) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (٤٢٢).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٩٨٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا الحجاج، وسعيد بن بشير، تفرد به: إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج. وتفرد به: ابن سليمان بن أبى داود، عن سعيد.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٢٣٧)، وعبد الله بن أحمد فى زيادات المسند (٦٧/٤).

بلى، ولكنهم عبادى، وأنا أرحمهم، فشق ذَلِكَ عَلَيْهِ، فأوحى اللَّه تعالى إليه لا تحزن، فإنى سأقضى بناءه على يد ابنك سليمان، فلما مات داود أخذ سليمان فِى بنائه، فلما تم قرب القرابين، وذبح الذبائح، وجمع بنى إسرائيل، فأوحى اللَّه تعالى إليه، قَدْ أرى سرورك ببنيان بيتى، فسلنى أعطك؟ قَالَ: أسألك ثلاث خصال حكمًا يصادف حكمك، وملكًا لا ينبغى لأحد من بعدى، ومن أتى هَذَا البيت لا يريد إلاَّ الصلاة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: أما اثنتان فَقَدْ أعطيهما، وأنا أرجو أن يكون قَدْ أعطى الثالثة»[1].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ محمد بن أيوب بن سويد الرملى، وَهُوَ متهم بالوضع.

٥٨٧٧ - وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبى ﷺ، قَالَ: «صلاة فِى مسجدى هَذَا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلاَّ المسجد الحرام، فهُوَ أفضل».

هُوَ فى الصحيح دون قوله: «فهو أفضل».

١٧١ - باب فيمن صلى بالمدينة أربعين صلاة

٥٨٧٨ - عَنْ أنس بن مالك، عَنْ النَّبى ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِى مَسْجِدِى أَرْبَعِينَ صَلاةً لاَ يَفُوتُهُ صَلاةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ»[2].

قُلْتُ: روى الترمذى بعضه. **رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط**، ورجاله ثقات.

١٧٢ - باب فيمن ورد المدينة ولم يصل فِى المسجد

٥٨٧٩ - عَنْ مسلم بن أسلم بن بجرة، أخى الحارث بن الخزرج، وَكَانَ شيخًا كبيرًا قَدْ حدث نفسه، قَالَ: إن كَانَ ليدخل المدينة، فيقضى حاجته بالسوق، ثُمَّ يرجع إِلَى أهله، فَإِذَا وضع رداءه ذكر أنه لم يصل فِى مسجد النَّبى ﷺ، فيقول: والله مَا صليت فِى مسجد رَسُول اللَّه ﷺ، فَإِنَّهُ قَالَ لَنَا: «من هبط منكم إِلَى هذه القرية، فلا يرجعن إِلَى أهله حَتَّى يركع ركعتين فِى هَذَا المسجد، ثُمَّ يرجع إِلَى أهله»[3].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٤٤٧٧).

(٢) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩/٤٣٥).

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

١٧٣ - باب فيما بَيْنَ القبر والمنبر

٥٨٨٠ - عَنْ أبي هريرة، وأبي سعيد، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»(١).

قُلْتُ: حديث أبي هريرة في الصحيح. رواهما أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٨٨١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِنَّ مَا بَيْنَ مِنْبَرِي إِلَى حُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»(٢).

رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وَفِيهِ علي بن زيد، وَفِيهِ كلام وَقَدْ وثق.

٥٨٨٢ - وَعَنْ سهل بن سعد، أنه سمع النَّبي ﷺ يقول: «مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ»، فقُلْتُ: مَا الترعة يَا أبا العباس؟ قَالَ: «الباب»(٣).

رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٥٨٨٣ - وَعَنْ أبي بكر الصديق، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما بَيْنَ بيتي ومنبري، روضة من رياض الجَنَّة، ومنبري على ترعة من ترع الجنة»(٤).

رواه أبو يعلى والبزار، وَفِيهِ أبو بكر بن أبي سبرة، وَهُوَ وضاع.

٥٨٨٤ - وَعَنْ سعد بن أبي وقاص، أن النَّبي ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ بيتي ومنبري أ قبري ومنبري روضة من رياض الجنة»(٥).

رواه البزار والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٥٨٨٥ - وَعَنْ معاذ بن الحارث، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «منبري على ترعة من ترع الجنة»(٦).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢/٤٠١)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥٤)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١/٢/١٠)، ومشكل الآثار للطحاوي (٤/٦٨، ٧٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥٢٤٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥٥).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٣٣٥)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥٦).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١١٣).

(٥) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٩٥).

(٦) أورده المصنف في كشف الأستار برقم (١١٩٧).

رواه البزار، وَفِيهِ عمرو بن مالك الراسبى، وثقه ابن حبان، وَقَالَ: كَانَ يغرب ويخطىء، وتركه أبو زرعة وغيره.

٥٨٨٦ - وَعَنْ ابن عمر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «ما بَيْنَ بيتى ومنبرى روضة من رياض الجَنَّة، ومنبرى على حوضى»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، والأوسط، ورجاله ثقات.

٥٨٨٧ - وَعَنْ أبى واقد الليثى، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن قوائم منبرى رواتب فِى الجنة».

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن عبد الحميد الحمانى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٨٨ - وَعَنْ أبى سعيد الخدرى، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «منبرى على ترعة من ترع الجَنَّة، وما بَيْنَ المنبر وبيت عائشة روضة من رياض الجنة»(٢).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَهُوَ حديث حسن، إن شاء اللَّه.

٥٨٨٩ - وَعَنْ الزبير بن العوام، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «ما بَيْنَ بيتى إِلَى منبرى، روضة من رياض الجَنَّة، ومنبرى على حوضى»(٣).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ أبو غزية محمد بن موسى، وثقه الحاكم وضعفه غيره.

٥٨٩٠ - وَعَنْ أنس بن مالك، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ما بَيْنَ حجرتى ومصلاى، روضة من رياض الجنة»(٤).

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ عدى بن الفضل التيمى، وَهُوَ متروك.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٧٣٣)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن ابن خثيمٍ إلا يحيى بن سليم، تفرد به: أبو حصين.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣١١٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبيدالله بن عبدالله إلا محمد بن عبدالله، تفرد به: ابن لهيعة.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٤٤٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا أبو غزية، تفرد به: هارون الفروى. وابن أبى هند الذى روى عنه موسى بن عقبة، هو: سعيد بن أبى هند أبو عبدالله.

(٤) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٥٢٣١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن على بن الحكم إلا عدى بن الفضل، تفرد به: سعيد بن سليمان.

١٧٤ - باب اسطوانة القرعة

٥٨٩١ - عَنْ عائشة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «إن فِي المسجد لبقعة قبل هذه الأسطوانة، لَوْ يعلم النَّاس مَا صلوا فيها إلاَّ أن يطير لهم [فيها] قرعة»، وعندها جماعة من أبناء الصحابة، وأبناء المهاجرين»، فقالوا: يَا أم المؤمنين وأين هِي؟ فاستعجمت عليهم، فمكثوا عندها، ثُمَّ خرجوا وثبت عبد اللَّه بن الزبير، فقالوا: إنها ستخبره بذلك المكان، فارمقوه فِي المسجد حَتَّى ينظروا حيث يصلى، فخرج بعد ساعة فصلى عِنْدَ الأسطوانة التِي صلى إليها ابنه عامر بن عبد اللَّه بن الزبير، وقيل لها: أسطوانة القرعة، قَالَ عتيق: وهى الأسطوانة التِي واسطة بَيْنَ القبر والمنبر، عَنْ يمينها إِلَى المنبر أسطوانتين، وبينها وبين المنبر أسطوانتين، وبينها وبين الرحبة أسطوانتين، وهى واسطة بَيْنَ ذَلِكَ، وهى تسمى أسطوانة القرعة[١].

رواه الطبرانى فى الأوسط.

١٧٥ - باب فِي منع المشركين من دخول المسجد

٥٨٩٢ - عَنْ جابر، عَنْ النَّبِى ﷺ قَالَ: «لاَ يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا، غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخَدَمِهِمْ». وَفِي رِوَايَةٍ: «وخدمكم»[٢].

رواه **أحمد**، وَفِيهِ أشعث بن سوار، وَفِيهِ ضعف وَقَدْ وثق.

١٧٦ - باب فِي المسجد الَّذِى أسس على تقوى

٥٨٩٣ - عَنْ سهل بن سعد، قَالَ: اختلف رجلان على عهد رَسُول اللَّه ﷺ فِي المسجد الَّذِى أسس على التقوى، فَقَالَ أحدهما: هُوَ مسجد الرسول ﷺ، وَقَالَ الآخر: هُوَ مسجد قباء، فأتيا رَسُول اللَّه ﷺ فسألاه، فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِى هَذَا».

٥٨٩٤ - وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ رَسُول اللَّه ﷺ إِذَا سئل عَنْ المسجد الَّذِى أسس على التقوى، قَالَ: «هُوَ مَسْجِدِى»[٣].

رواه **كله أحمد، والطبرانى باختصار**، ورجالهما رجال الصحيح.

٥٨٩٥ - وَعَنْ أُبى بن كعب، رحمه اللَّه، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الَّذِى أُسِّسَ

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٨٦٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٣٩١٣)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٢).

(٣) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٧).

عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدِى هَذَا»[١].

رواه أحمد، وَفِيهِ عبد اللَّه بن عامر الأسلمى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٩٦ - وَعَنْ أبى هريرة، قَالَ: انطلقت إِلَى مسجد التقوى، أنا وعبد اللَّه بن عمر وسمرة بن جندب، فأتينا النَّبِى ﷺ فقالوا لَنَا: انطلق نحو مسجد التقوى، فانطلقنا نحوه فاستقبلنا يداه على كاهلى أبى بكر وعمر، فثرنا فِى وجهه، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلاَءِ يَا أَبَا بَكْرٍ؟»، قَالَ: عبد اللَّه بن عمر، وأبو هريرة، وسمرة[٢].

رواه أحمد من حديث أبى أمين، ولم أجد من ترجمه. قُلْتُ: ويأتى بقية أحاديث هَذَا الباب فِى التفسير فِى سورة براءة، إن شاء اللَّه.

١٧٧ - باب فِى مسجد قباء

٥٨٩٧ - عَنْ جابر بن سمرة، قَالَ: لما سأل أهل قباء النَّبِى ﷺ أن يبنى لهم مسجدًا قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «ليقم بعضكم، فيركب الناقة»، فقام أبو بكر فركبها فحركها، فلم تنبعث، فرجع فقعد، فقام عمر فركبها فحركها، فلم تنبعث، فرجع فقعد، فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ لأصحابه: «ليقم بعضكم، فيركب الناقة»، فقام علىّ، فلما وضع رجله فِى غرز الركاب وثبت بِهِ، قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «يا علىّ، أرخ زمامها، وابنوا على مدارها، فإنها مأمورة»[٣].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يحيى بن يعلى الأسلمى، وَهُوَ ضعيف.

٥٨٩٨ - وَعَنْ الشَّموسِ بنت النعمان، قَالَتْ: نظرت إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ حِينَ قدم ونزل، وأسس هَذَا المسجد مسجد قباء، فرأيته يأخذ الحجر، أَوْ الصخرة، حَتَّى يهصره الحجر، وأنظر إِلَى بياض التراب على بطنه، أَوْ سرته، فيأتى الرجل من أصحابه، ويقول: بأبى وأمى يَا رَسُول اللَّه، أعطنى أكفك فيقول: «لا خذ حجرًا مثله»، حَتَّى أسسه،

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١١٦/٥)، والحاكم فى المستدرك (٣٣٤/٢)، وابن أبى شيبة من المصنف (٣٧٢/٢، ٣٧٣، ١٢/١٢٠)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٦)، والمتقى الهندى فى كنز العمال (٣٤٨٤٢)، والطبرى فى التفسير (٢٢/١١)، وابن كثير فى التفسير (١٥٢/٤)، وفى البداية والنهاية (٢٢٠/٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٦٣/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٤٩)، والزيلعى فى نصب الراية (٤٢٣/٣)، وابن عبد البر فى التمهيد (١١١/٨).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٢٠٣٣).

ويقول: «إن جبريل عَلَيْهِ السَّلام، هُوَ يؤم الكعبة»، قَالَ: فَكَانَ يقال: «إنه أقوم مسجد قبله»[١].

رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

٥٨٩٩ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «من توضأ، فأحسن وضوءه، ثُمَّ دَخَلَ مسجد قباء فركع فِيهِ أربع ركعات، كَانَ ذَلِكَ عدل رقبة»[٢]. قُلْتُ: رواه ابن ماجة وغيره، وقالوا: كَانَ كعدل عمرة، وهنا كعدل رقبة.

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ موسى بن عبيدة، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٠٠ - وَعَنْ كعب بن عجرة، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «من توضأ فأسبغ الوضوء، ثُمَّ عمد إِلَى مسجد قباء لا يريد غيره، وَلاَ يحمله على الغدو إِلاَّ الصلاة فِي مسجد قباء، فصلى فِيهِ أربع ركعات، يقرأ فِي كل ركعة بأم القرآن، كَانَ لَهُ كأجر المعتمر إِلَى بيت الله»[٣].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ يزيد بن عبد الملك النوفلي، وَهُوَ ضعيف.

١٧٨ - باب فِي مسجد الفتح

٥٩٠١ - عَنْ جابر، يَعْنِي ابن عبد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلاثًا يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَيَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلاَّ تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الإِجَابَةَ[٤].

رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات.

١٧٩ - باب فِي مسجد الأحزاب

٥٩٠٢ - عَنْ جابر بن عبد اللَّه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ، يَعْنِي الأَحْزَابَ، فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَقَامَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ وَدَعَا عَلَيْهِمْ وَصَلَّى[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٨/٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٥٥٦٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/١٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٣٢/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥١).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٣/٣)، وأورده المصنف في زوائد المسند برقم (١٧٥٠).

رواه **أحمد**، وَفِيهِ رجل لم يسم.

١٨٠ - باب فِى مسجد الفضيخ

٥٩٠٣ - عَنْ ابن عمر، أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أُتِىَ بِفَضِيخٍ فِى مَسْجِدِ الْفَضِيخِ، فَشَرِبَهُ فَلِذَلِكَ سُمِّىَ[١].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، إِلاَّ أنه قَالَ: أتى بجر فضيخ بسر، وَهُوَ فِى مسجد الفضيخ فشربه، فلذلك سمى مسجد الفضيخ. وَفِيهِ عبد اللَّه بن نافع ضعفه الجمهور، وقيل فيه: يكتب حديثه.

١٨١ - باب فِى بئر بضاعة

٥٩٠٤ - عَنْ سهل بن سعد، قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَىَّ مِنْ بئر بُضَاعَةَ[٢].

رواه **أحمد وأبو يعلى**، إِلاَّ أنه قَالَ: دخلنا على سهل بن سعد فِى نسوة، فَقَالَ: [لو] أنى سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم، والباقى بنحوه، **والطبرانى فِى الكبير**، ورجاله ثقات.

٥٩٠٥ - وَعَنْ سهل بن سعد، أن النَّبِى ﷺ نزل فِى بئر بضاعة، وبصق فيها[٣].

رواه **الطبرانى فى الكبير**، وَفِيهِ عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٠٦ - وَعَنْ مالك بن حمزة بن أبى أسيد الساعدى الخزرجى، عَنْ أبيه عَنْ جده أبى أسيد، وَلَهُ بئر بالمدينة، يقال لها: بئر بضاعة، قَدْ بصق فيها النَّبِى ﷺ، فهى يبشر بها، ويتيمن بها.

قُلْتُ: ويأتى بتمامه فِى التفسير فِى سورة البقرة، إن شاء اللَّه. رواه **الطبرانى فى الكبير**، ورجاله ثقات.

١٨٢ - باب مقبرة المدينة

٥٩٠٧ - عَنْ سعد بن خيثمة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «[رأيت] كأن رحمة

---

(١) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٥٢).

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (٣٣٧/٥، ٣٣٨)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٦٢)، وابن عبد البر فى التمهيد (٣٣٢/١).

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧٠٤).

وقعت بَيْنَ بنى سالم، وبنى بياضة»، قالوا: يَا رَسُول اللَّه أفننتقل إِلَى موضعها؟ قَالَ: «لا، ولكن اقبروا فيها»، فقبروا فيها موتاهم»[١].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ يعقوب بن محمد الزهرى، وَفِيهِ كلام كثير، وَقَدْ وثق.

٥٩٠٨ - وَعَنْ أم قيس، قَالَتْ: لَوْ رأيتنى وَرَسُول اللَّه ﷺ آخذ بيدى فِى سكة من سكك المدينة، مَا فيها بيت، حَتَّى انتهى إِلَى بقيع الغرقد، فَقَالَ لى: «يا أم قيس، يبعث من هذه المقبرة سبعون ألفًا على صورة القمر ليلة البدر، يدخلون الجَنَّة بغير حساب»، فقام عكاشة بن محصن، فَقَالَ: وأنا يَا رَسُول اللَّه؟ فَقَالَ: «وأنت»، فقام آخر، فَقَالَ: وأنا يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «سبقك بها عكاشة»[٢].

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ من لم أعرفه.

١٨٣ - باب فِى جبل أحد وغيره من الجبال وغيرها

٥٩٠٩ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»[٣].

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٩١٠ - وَعَنْ عقبة بن سويد الأنصارى، أنه سمع أباه وَكَانَ من أصحاب النَّبِى ﷺ، قَالَ: قفلنا مَعَ النَّبِى ﷺ من غزوة خيبر، فلما بدا لَهُ أحد، قَالَ: «الله أكبر أحد جبل يحبنا ونحبه»[٤].

رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وعقبة ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فِيهِ جرحًا، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥٩١١ - وَعَنْ سهل بن سعد، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أحد ركن من أركان الجنة»[٥].

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٤١٦).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٥/١٨١، ١٨٢).

(٣) انظر التخريج الآتى.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣/٤٤٣)، والطبرانى فى الكبير (٧/١٠٦)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٦٠)، وابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق (١/٢٣٩)، والمتقى الهندى فى الكنز (٣٤٩٨٦)، والمنذرى فى الترغيب والترهيب (٢/٢٣٠).

(٥) أخرجه أبو يعلى فى مسنده برقم (٧٤٧٨).

رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد اللَّه بن جعفر، والد على بن المدينى، وَهُوَ ضعيف.

٥٩١٢ - وَعَنْ أبى عبس بن جبر، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ لأحد: «هَذَا جبل يحبنا ونحبه، على باب من أبواب الجَنَّة، وَهَذَا عير على جبل يبغضنا ونبغضه، على باب من أبواب النار»(١).

رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط، وَفِيهِ عبد المجيد بن أبى عبس لينه أبو حاتم، وَفِيهِ من لم أعرفه.

٥٩١٣ - وَعَنْ أنس بن مالك، رَضِى اللَّه عَنْه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أحد جبل يحبنا ونحبه، فَإِذَا جئتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه»(٢). قُلْتُ: هُوَ فِى الصحيح باختصار.

رواه الطبرانى فى الأوسط، وَفِيهِ كثير بن زيد، وثقه أحمد وغيره، وَفِيهِ كلام.

٥٩١٤ - وَعَنْ عمرو بن عوف، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «أربعة أجبال من أجبال الجَنَّة، وأربعة أنهار من أنهار الجَنَّة، وأربعة ملاحم من ملاحم الجنة»، قيل: فما الأجبال؟ قَالَ: «أحد يحبنا ونحبه، جبل من جبال الجَنَّة، والطور جبل من جبال الجَنَّة، ولبنان جبل من جبال الجَنَّة، والأنهار الأربعة النيل، والفرات، وسيحان، وجيحان، والملاحم بدر، وأحد، والخندق، وحنين»(٣).

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ كثير بن عبد اللَّه، وَهُوَ ضعيف.

٥٩١٥ - وَعَنْ سهل بن سعد أن النَّبِى ﷺ صلى على ذباب(٤). قَالَ الطبرانى: بلغنى أن الذباب جبل بالحجاز، وقوله: صلى، أى بارك عَلَيْهِ. قُلْتُ: قَالَ ابن الأثير إنه جبل بالمدينة.

رواه الطبرانى فى الكبير، وَفِيهِ عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وَهُوَ ضعيف.

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (٦٥٠٥)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبى عبس بن جبر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبى فديك.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط برقم (١٩٠٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن زينب بنت نبيط إلا بهذا الإسناد، تفرد به: الدراوردى.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/١٨، ١٩).

(٤) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٧١٢).

٥٩١٦ – وَعَنْ سلمة بن الأكوع، قَالَ: كنت أرمى الوحش وأصيدها وأهدى لحمها إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ، ففقدنى رَسُول اللَّه ﷺ، فَقَالَ: «سلمة أين تكون؟»، فقُلْتُ: نُبْعِدُ على الصيد يَا رَسُول اللَّه، فإنما أصيد بصدر قناة من نحو بيت، فَقَالَ: «أما لَوْ كنت تصيد بالعقيق لسبقتك إِذَا ذهبت، وتلقيتك إِذَا جئت، فإنى أحب العقيق»[(١)].

رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن.

٥٩١٧ – وَعَنْ عائشة، أن النَّبِى ﷺ قَالَ: «أتانى أت، وأنا بالعقيق، فَقَالَ: إنك بواد مبارك»[(٢)].

رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩١٨ – وَعَنْ عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته أنها سمعت النَّبِى ﷺ يقول: «بطحان على بركة من برك الجنة»[(٣)].

رواه البزار، وَفِيهِ راو لم يسم.

١٨٤ – باب خروج أهل المدينة منها

٥٩١٩ – عَنْ مِحْجَنِ بن الأدرع، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ لحاجة، ثُمَّ عرض، وأنا خارج من طريق من طرق المدينة، قَالَ: فانطلقت مَعَهُ حَتَّى صعد أحدًا، فأقبل على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمها قرية يدعها أهلها كأينع مَا يكون»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه من يأكل ثمارها؟ قَالَ: «عَافِيَةُ الطَّيْرِ وَالسِّبَاعُ»[(٤)].

رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٢٠ – وَعَنْ محجن أيضًا، قَالَ: بعثنى رَسُول اللَّه ﷺ إِلَى حاجز يمين المدينة فِى حاجة، فلما رجعت ذهب معى حَتَّى صعد أحدًا، فأشرف على المدينة، فَقَالَ: «ويل أمك قرية، يدعك أهلك وأنت خَيْر مَا تكونين»، ثُمَّ نزل ونزلت مَعَهُ حَتَّى أتينا باب المسجد، فرأى رجلاً يصلى، فوضع يده على منكبى فأثاره بصره، فَقَالَ: «أتقوله صادقًا؟»، قالها ثلاثا، فقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه، هَذَا وَهُوَ أعبد أهل المدينة، فَقَالَ رَسُول اللَّه

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٦٢٢٢).

(٢) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٢٠١)، وقال البزار: هكذا رواه أبو أسامة وأرسله غيره.

(٣) أورده المصنف فى كشف الأستار برقم (١٢٠٠).

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٢/٥)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧١٧).

ﷺ: «اتق، لا تسمعه فتهلكه»، قالها ثلاثا، ثُمَّ قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إن اللَّه رضى لهذه الأمة اليسر، وكره لها العسر»(١).

رواه الطبرانى فى الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٢١ - وَعَنْ جابر بن عبد اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «المدينة يتركها أهلها وهى مرطبة»، قالوا: فمن يأكلها يَا رَسُول اللَّه؟ قَالَ: «السباع والعائف».

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٩٢٢ - وَعَنْ جابر أيضًا، أن رَسُول اللَّه ﷺ قَالَ: «لَيَسِيرَنَّ رَاكِبٌ فِى جَنْبِ وَادِى الْمَدِينَةِ، فَلَيَقُولَنَّ لَقَدْ كَانَ فِى هَذِهِ مَرَّةً حَاضِرَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ»(٢).

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٩٢٣ - وَعَنْ عمر بن الخطاب، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول: «لَيَسِيرَنَّ الرَّاكِبُ فِى جَنَبَاتِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ: لَقَدْ كَانَ فِى هَذَا حَاضِرٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَثِيرٌ»(٣).

رواه أحمد، وإسناده حسن.

٥٩٢٤ - وَعَنْ أبى ذر، قَالَ: أقبلنا مَعَ رَسُول اللَّه ﷺ فرأينا ذا الحليفة، فتعجل رجال إِلَى المدينة وبات رَسُول اللَّه ﷺ وبتنا مَعَهُ، فلما أصبح سأل عنهم، فقيل: تعجلوا إِلَى المدينة، فَقَالَ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَالنِّسَاء(٤) أَمَا إِنَّهُمْ سَيَدَعُونَهَا أَحْسَنَ مَا كَانَتْ»، ثُمَّ قَالَ: «لَيْتَ شِعْرِى مَتَى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ جَبَلِ الْوَرَاقِ تُضِىءُ مِنْهَا أَعْنَاقُ الإِبِلِ بِبُصْرَى، تروها كَضَوْءِ النَّهَارِ»(٥).

رواه أحمد، ورجاله ثقات.

٥٩٢٥ - وَعَنْ سهل بن حنيف، قَالَ: سمِعْتُ رَسُول اللَّه ﷺ يقول، وَهُوَ خارج من بعض بيوته يجر رداءه وهو، يقول: «سيبلغ البناء سلعًا، ثُمَّ يأتى على المدينة زمان يمر

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٩٨/٢٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٣٤١/٣، ٣٤٧)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٢٠/١)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٤).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وما أوردناه من المسند، وزاوئد المسند للمصنف.

(٥) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (١٤٤/٥)، والحاكم فى المستدرك (٤٤٢/٤)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٥)، والسيوطى فى الدر المنثور (٥٥/٦).

السفر على بعض أقطارها، فيقول: قَدْ كَانَت هذه مرة عامرة من طول الزمان، وعفو الأثر»[(١)].

رواه الطبراني في الكبير، وَفِيهِ إبراهيم بن عبد اللَّه بن خالد المصيصى، وَهُوَ متروك.

١٨٥ - باب رجوع النَّاس إِلَى المدينة

٥٩٢٦ - عَنْ أبى هريرة، قَالَ: إن النَّبى ﷺ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى تَصِيرَ مَسَالِحُهُمْ بِسِلاحٍ»[(٢)].

رواه أحمد ورجاله ثقات، وفى بعضهم كلام لا يضر.

١٨٦ - باب تلقى الحاج وطلب الدعاء مِنْهُ

٥٩٢٧ - عَنْ عبد اللَّه بن عمر، رحمه اللَّه، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّه ﷺ: «إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَصَافِحْهُ، وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ»[(٣)].

رواه أحمد، وَفِيهِ محمد بن البيلمانى، وَهُوَ ضعيف.

٥٩٢٨ - وَعَنْ حبيب بن أبى ثابت، قَالَ: خرجت مَعَ أبى، رحمه اللَّه، نتلقى الحاج فنسلم عليهم، وَفِيهِ قبل [أَنْ يَتَدَنَّسُوا[(٤)]][(٥)].

رواه أحمد، وَفِيهِ إسماعيل بن عبد الملك، وَهُوَ ضعيف.

* * *

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير برقم (٥٥٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٤٠٢/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٧٢٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى المسند (٦٩/٢)، وأورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٣)، والتبريزى فى مشكاة المصابيح (٢٥٣٨)، والعجلونى فى كشف الخفا (٥٤٨/٢)، والمتقى الهندى فى الكنز (١١٨٢٣).

(٤) ما بين المعقوفتين ورد فى الأصل: «... أن يبدو سواء»، وما أوردناه هو الصحيح، بإذن الله، وهو من زوائد المسند.

(٥) أورده المصنف فى زوائد المسند برقم (١٥٧٤).